التاهيل النفسي
للمقبلين علي الزواج

الدليل المعرفي للزواج

للأستاذ محمد السمان

التأهيل النفسي للزواج.. طريق الاستقرار الأسري

الإقبال على الزواج يعد من أهم القرارات الفاصلة في حياة كل منا، لذا يجب على كل إنسان إمعان النظر جيداً ومراجعة الحسابات قبل الإقدام على تلك الخطوة المصيرية. تشير بعض الدراسات إلى أن الزواج هو عبارة عن علاقة إنسانية مركبة بين طرفين، وتلك العلاقة لها العديد من الدلالات والآثار النفسية من خلال التفاعل بين الزوجين، حيث المفترض أن يكمل كل واحد منهما الآخر؛ من خلال تحقيق الرضا والإشباع النفسي.

التهيئة النفسية للزواج من شأنها أن تجنّب المجتمع ارتفاع نسب الطلاق الملحوظة خلال الآونة الأخيرة. مشيرة إلى أهم المشكلات الشائعة التي تواجه المقبلين على الزواج عادة خلال فترة الخطوبة، ومنها:

– ارتفاع سقف تطلعات كل منهما تجاه الآخر.

– التركيز على صغائر الأمور أحياناً.

– تصعيد حدّة الخلافات وتدخل الأهل.

– عدم وضع أسس منطقية لاختيار شريك الحياة.

بعض الأمور الهامة في هذا الشأن:

– ضرورة أن تكون السن مناسبة للإقدام على الزواج.

– إتاحة الفرصة لكي يتمكن كل منهما من التعرّف على سمات شخصية الآخر.

– تجنب العند بين الطرفين، لأنه بمثابة نواة لمعظم المشكلات الزوجية.

– التفكير مراراً عند الاختيار، فالزواج هو بداية لرحلة طويلة، لذا لابد من التأنّي.

– لا بأس من استشارة أهل الخبرة من المتخصصين في العلاقات الزوجية والأسرية قبل الإقدام على الزواج.

– يجب أن يعي كل من الرجل والمرأة جيداً أن الزواج علاقة تكاملية وليست تنافسية، لذا ينبغي أن يسعى كل منهما لإرضاء الآخر والعمل على إسعاده

أن التهيئة للزواج تعني لدى الكثيرين مجرد الاستعداد المادي لتجهيز منزل الزوجية وخلافه. موضحاً أن الكثير من الشباب يغفلون عن المعنى الحقيقي للاستعداد النفسي للإقدام على تلك الخطوة الهامة في الحياة، ولا يعني ذلك أن الزواج هو عملية معقدة تحتاج إلى كتيب خاص، ولكن تجدر الإشارة إلى أهمية التأهيل النفسي للرجل والمرأة أملاً في تحقيق الاستقرار الأسري.

مشيراً إلى أهمية تثقيف الذات عن كيفية إدارة مؤسسة الزواج، فالعلاقة الزوجية في الأساس علاقة شراكة بين طرفين، يجب أن يتقن كل منهما فن التعامل مع الآخر؛ حتى يحيا الطرفان حياة زوجية سعيدة.

بعض الأمور الهامة التي تجدر الإشارة إليها ومنها:

– يجب أن يكون الاختيار قائماً في المقام الأول على الأخلاق الكريمة، والسمعة الطيبة؛ لأن الاعتماد على المظاهر الخارجية فقط لا يؤسس لحياة مستقيمة.

– يجب أن يكون هناك تواصل مستمر بين الطرفين خلال فترة الخطوبة، حتى يتمكن كلاهما من دراسة شخصية الآخر.

– إيمان الطرفين بحقيقة وجود الاختلاف، مما يساعد كلاً منهما على تقبّل الآخر في كثير من الأمور.

– لابد من تفهم الفروق الجوهرية بين الناس جميعاً، لذا فإن البحث عن شريك الحياة لا يمكن أن يتم وفقاً لقوالب جامدة، بل لابد من وجود نوع من المرونة في التعامل مع الأمر

المصدر

t.ly/NLtq

كتاب الدليل المعرفي للمقبلين علي الزواج

هو كتاب للتاهيل النفسي للزواج و الحد من الطلاق بعد الزواج

هذا الكتاب

جمع و اعداد المادة العلمية

للأستاذ محمد عبد الستار السمان

أستاذ علم الاجتماع و تنمية المجتمع المحلي

محتويات الكتاب

ادب الخطوبة

العشرة بين الزوجين

الترغيب في الزواج

نصائح للمقبلين علي الزواج

وصية ام لابنتها في ليلة الزفاف

ادب الجماع

الافراط في المعاشرة الزوجية

كيفية تنظيم الجماع علي الأيام

حكم الجماع في الحمام

فصل من زاد المعاد في الجماع و الباءة

ادمان الجنس

اضرار المشاهد الإباحية

العادة السرية

ما يفعله المسلم اذا أراد الدخول بزوجته

تربية الأولاد

اصلاح البيوت

القذف المبكر

معلومات طبية عن الجماع

آداب مطلوبة للخاطب والمخطوبة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد..

الخطبة وحكمها يختلف باختلاف حال المرأة

لما حرّم على عباده السفاح، شرع لهم النكاح، ووفّق من شاء من عباده للصواب، وربط بينهم بالمصاهرة Iفإن الله والأنساب، وجعل بين الزوجين مودة ورحمة، إنه هو الكريم الوهاب.

قال النبي ﷺ في أمر الخطبة: إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا.

فتيسير الخطبة من بركة المرأة، والنكاح من نعم الله العظيمة، جعل فيه منافع كثيرة، ورتّب عليه حقوقاً وأحكاماً، والخطبة أولى خطوات النكاح، ومقدمة إليه ووسيلة، وليست شرطاً لصحته، فلو تم العقد بلا خطبة صح ذلك، وبعض الناس يطلقون الخطبة على ما بعد العقد وقبل الدخول، وهذا المعنى ليس الذي عليه أهل العلم، فليست الخطبة عقداً ولا هي ما بعد العقد، وإنما هي وعد بالنكاح.

أما الزواج والعقد فوثيق وميثاق غليظ، له حدوده وشروطه وحقوقه وآثاره، ولا يترتب على الخطبة حق للخاطب، إلا أنه قدم في النكاح على غيره، وحكم الخطبة يختلف باختلاف حال المرأة، فإذا كانت غير متزوجة ولا معتدة ولا مخطوبة وليس بها مانع من موانع النكاح جازت خطبتها تصريحاً وتعريضاً.

وأما المتزوجة والمخطوبة فلا يجوز أن تُخطب، وكذلك من قام بها مانع من موانع النكاح؛ لأن الخطبة مقدمة لذلك، وإذا كان النكاح ممنوعاً من امرأة معينة فكذلك خطبتها، وأما المتزوجة والمخطوبة فلا يجوز أن تُخطب، وكذلك من قام بها مانع من موانع النكاح؛ لأن الخطبة مقدمة لذلك، وإذا كان النكاح ممنوعاً من امرأة معينة فكذلك خطبتها.

ويحرم التصريح بخطبة المعتدة من وفاة أو من طلاق رجعي أو من طلاق بائن، فالمرأة إذا مات عنها زوجها لا يجوز لأحد أن يصرح بخطبتها أثناء العدة، كأن يقول: أطلب زواجك، أو زوجيني نفسك، أو يقول للولي: زوجني ابنتك.. وما أشبه ذلك، وسبب تحريم التصريح في خطبة المعتدة من وفاة زوجها؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى استعجال المرأة بالإجابة، والكذب في انقضاء عدتها كما ذكر ابن القيم رحمه الله، ولأن العدة حق للزوج المتوفى، فلا يجوز الاعتداء عليه لا بعقد ولا بمقدماته، ولا يجوز أيضاً التصريح بخطبة المبانة المعتدة -وهي التي فارقها زوجها في الحياة فراقاً بائناً، كأن تكون مطلقة آخر ثلاث تطليقات-، أو المطلقة على عوض -يعني دفعت مالاً لزوجها ليطلقها-، أو من طلبت فسخ زواجها لعيب في زوجها، أو وجد هو بها عيب ففسخ النكاح، فهذه الأنواع من النسوة في العدة: عدة المطلقة ثلاثاً، وعدة مفسوخة النكاح، والمطلقة على عوض، كل هؤلاء النسوة سيدخلن في العدة، فإذا طلقها زوجها ثلاثاً دخلت في العدة، وإذا خالعت زوجها دخلت في العدة، وإذا فسخ الحاكم والقاضي عقدها لعيب في زوجها أو عيب فيها بطلب الزوج فلها عدة -عدة الفسخ-، هذه العدة لا يجوز فيها خطبة المرأة تصريحاً.

وأما التعريض بأن يبدي لها الرغبة في الخطبة فمباح؛ لقوله تعالى: وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْالبقرة: من الآية235. فالتعريض بالخطبة جائزٌ للمعتدة من وفاة، والبائن بطلاق أو فسخ، فله أن يقول لوليها مثلاً: إذا انقضت عدتها فأخبرونا، مثلها يُرغب فيها، ونحو ذلك، وهذا يسمى بالتعريض عند العلماء، ولا بأس به في الحالات المتقدمة.

ويجوز التصريح والتعريض لرجل أبان زوجته بغير الطلاق بالثلاث، كرجل اتفق وزوجته أن يطلقها مقابل مبلغ معين، وكذلك يجوز التصريح والتعريض لو فسخ العقد لعيب في الزوج أو لإعسار بالصداق أو النفقة، فيجوز لهذا الزوج أن يعقد عليها ولو في العدة بمهرٍ جديدٍ؛ لأن العدة له، وهذا الكلام خاص بذات الزوج -أي أن الزوج إذا خالعته زوجته فدخلت في العدة جاز له هو أن يخطبها تصريحاً أو تعريضاً-، فهذا الكلام خاصٌ بالزوج.

ولا يحل للزوج في عدة الفسخ أن يعيدها إلا بعقد جديد، وكذلك في الخلع لا يتمكن الزوج من إعادة زوجته في عدة الخلع إلا بعقد جديد بخلاف الطلاق الرجعي، فإذا أراد الزوج في عدة الخلع أو عدة الفسخ لعيب في ذات الزوج أن يخطبها تصريحاً أو تلميحاً جاز.

وأما لو طلقها ثلاثاً فبانت منه فلا يجوز التعريض ولا التصريح؛ لأنها تحرم عليه، ولا تحل له إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره نكاح رغبة، ثم يفارقها هذا الثاني.

وتحرم خطبة المطلقة الرجعية، أي من شخص آخر غير الزوج؛ لأنها لا تزال في عصمة المطلق، والطلاق رجعي، فيمكن أن يسترجعها، فلذلك لا يجوز لأحدٍ أن يخطب امرأة طُلقت طلاقاً رجعياً؛ لأن في ذلك تفريقاً بينه وبين أهله وتخبيباً وإفساداً.

وأما خطبة المرأة المتزوجة، كما يفعل بعض الأشرار من خلال قيامهم بالاتصالات الخفية لإقامة علاقات بالنساء المتزوجات، ويعدها ويمنيها بأنها إذا تخلصت من زوجها نكحها، ويخطبها في هذه الحالة، فهذه خطبة محرمة تحريماً شديداً.

وكذلك يحرم التصريح بخطبة الحامل المطلقة حتى تضع الحمل، فإذا وضعته انقضت عدتها وجاز أن تخطب، ولا يجوز كذلك خطبة المحرمة بحج أو عمرة تصريحاً أو تعريضاً؛ لأنه لا يجوز أن يعقد عليها في حال الإحرام، فكذلك لا تجوز الخطبة، وكذلك المرأة المخطوبة إذا علم أنها مخطوبة فلا يجوز لخاطب آخر أن يخطبها، وأما التي لا يُعلم هل هي مخطوبة أم لا؟، ولا يعلم هل أجاب أهلها الخاطب أم لا؟، فيجوز لمن لا يعلم ذلك أن يخطبها؛ لأن الأصل الإباحة، والخاطب معذور بعدم العلم.

الاستشارة والاستخارة من آداب الخطبة

وآداب الخطبة عند العلماء: الاستخارة والاستشارة، فإذا عزم على خطبة امرأة فينبغي أن يستخير الله تعالى، ويستشير من له خبرة، وكان رسول الله ﷺ يعلّم أصحابه الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمهم السورة من القرآن".

وإذا كانت الاستخارة في دقيق الأمور، فكيف بمثل هذا الأمر الذي تتوقف عليه حياة الإنسان وطبيعتها بعد الزواج.

قَالَ: لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدٍ: اذْكُرْهَا عَلَيَّ. فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ τعَنْ أَنَسٍ عَجِينَهَا، فَقَالَ: يَا زَيْنَبُ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكِ، قَالَتْ: مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي -وهذه المؤامرة تستأمر ربها يعني تستخيره- فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ " أي بتزويج النبي ﷺ من زينب بقوله تعالى: فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَاالأحزاب: من الآية37.

وفي ذلك استحباب الاستخارة -يؤخذ من هذا الحديث الذي رواه مسلم- للمرأة أيضاً، والمشروع للمؤمن إذا همّ بشيءٍ له ، ويرفع يديه بعد الركعتين داعياًَ ربه Yشأن سواء كان كبيراً أو صغيراً أن يستخير الله تعالى؛ ليطلب تقدير الخير منه بالدعاء المعروف، فإذا استخار وانشرح صدره لهذا، فهي علامة على أن هذا هو الذي اختاره الله له، وإذا بقي متردداً فإن

له أن يعيد الاستخارة ثانياً وثالثاً حتى يتبين له، وإلا رجّح بالاستشارة، قال شيخ الإسلام: فإذا استخار اللهَ كان ما شَرَحَ له صدرَه، وتيسَّر له من الأمور هو الذي اختاره اللهُ له.

وبعض العلماء يقول: لا يشترط أن يحس بشيء، فإذا تبين له المصلحة في الأمر استخار وأقدم عليه، لا ينتظر رؤيا ولا إحساساً ولا غير ذلك.

وإذا ردت الفتاة خاطباً بعد الاستخارة فلعل هذا هو الخير، وأن يهيئ لها من هو خير منه، وكذلك إذا انسحب من الخطبة يهيئ لها خيراً منه ما دامت قد استخارت، فلا ينبغي أن ينكسر قلبها، ولا أن تستلم لخواطر الشيطان والهم، بل Yفلعل الله يقسم الأرزاق بين العباد، ومن ذلك تقسيم الأزواج على الزوجات.Yترضى وتسلم وتعلم أن ذلك قضاء من الله تعالى، والله

وأما ما تفعله بعض الفتيات والشباب مِن استبدالها الاستخارة بالذهاب إلى المشعوذين من السحرة والعرافين؛ لمعرفة نجم الخاطب وحظه وسعده، فإذا نصحهم العراف بالإقدام على الزواج أقدموا، أو بالإحجام أحجموا، وسواء كان ذلك بالاتصال بقناة الشعوذة والدجل والعرافة، أو بإتيان مواقعهم على الشبكة، أو بالاتصال بهم هاتفياً، أو بالقدوم إليهم شخصياً، فقد قال ﷺ: مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ،وكل تلك الصور داخلة في الإتيان.

وينبغي لمن تقدم لها خطيب أو خاطب أن توصي أهلها بالسؤال عنه، أو تنيب ثقة من أقاربها يسأل عن دينه وأمانته وخلقه، فإن أُثني عليه خير استخارت وعزمت على الزواج، وتجوز الاستخارة قبل رؤية الخاطب أو المخطوبة وبعدها، فإذا استخارت أو استخار لأجل الرؤية فهو حسن، وكذلك بعدها أيضاً، ومن سُئل عن خاطب أو مخطوبة فيجب عليه أن يبين ما يعرفه عنهما، وعليه أن يذكر ما فيهما من مساوئ شرعية أو عرفية مهمة وتتعلق بالنكاح والحياة الزوجية، وتتأثر بها العشرة، ولا يكون ذلك غيبة محرمة إذا قصد به النصيحة والتحذير، لا الإيذاء.

ضرورة إيضاح الأمور المؤثرة سلباً في النكاح

ومن الأخطاء الشائعة عند السؤال: إخفاء العيوب التي يعلم عنها المسؤول، فقد يكون المسؤول عنه مدمن مخدرات ونحو ذلك، أو له علاقات محرمة، وأهله يقولون لعلنا نستره بالزواج، لعله ينصرف عن الحرام بالزواج، لعله يترك المخدرات بالزواج، لعله يترك العلاقات المحرمة بالزواج، ويدخل هذا المدمن أو المبتلى بهذه المصونة على حاله، لا توبة ولا ترك، فهؤلاء قد غشوا من خطبوا منهم؛ لأنهم لم يخبروهم بحال ابنهم، وإذا راجعوهم بعد ذلك وقالوا: كيف خطبتم ابنتنا لابنكم وأنتم تعلمون حاله؟، تحججوا بقولهم: قلنا: لعله يهتدي، ولعله يرعوي. فإذا لم يحصل ذلك فمن يتحمل هذه المسؤولية؟، إنه غش والله.

فيجب على أهل الخاطب البيان بما يعلمونه عن ابنهم من الأمور المؤثرة سلباً في النكاح، وكذلك الجيران وزملاء العمل، والذين يسألون عن شخصٍ أو امرأة يجب أن يدلوا بشهادتهم لله، وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَايوسف: من الآية81.

عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أنها جَاءَتْ إلى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقالت: إنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ (يعني كثير الضرب للنساء، وقيل: كثير الأسفار والترحال، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ (يعني فقير لا تطيقين العيش معه)، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَرِهْتُهُ؛ (لأنه أسود، وهي من أشراف الناس) ثُمَّ قَالَ لها ﷺ: انْكِحِي أُسَامَةَ فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُ"وعلى المسلم أن لا يزكي أحداً إلا بما يعلم من حاله، ولا يشهد إلا بما يعرفه منه حقيقة، لا تخميناً، وكذلك لو استشير الخاطب في أمر نفسه في النكاح، فقد قال العلماء: لو قال أهل المرأة له: بيّن لنا أمرك. فإن كان يعلم من نفسه شحاً وإمساكاً، وجب عليه أن يقول لهم: عندي شحٌ، وإن كان يعلم من نفسه عصبية وغضباً شديداً، يقول لهم: عندي غضبٌ شديدٌ، فيجب عليه البيان بحاله وما فيه؛ لأن مثل هذا الحال لا يجوز التلاعب به، ولا الغش فيه، ولا التدليس، ولا الكتمان، ومن يكتمها فإنه آثم قلبه.

تقديم صاحب الدين والخلق في النكاح

وعلى مريد النكاح أن يبحث عن ذات الأعراق الطيبة، والسلالات الحسنة، والبيوت الطيبة، ويؤثر الأدب والأخلاق والدين على ما دون ذلك، فإن هذه الصفات تتسلسل عبر الأصلاب والأرحام، قال ﷺ: تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ.

فاللائق بذي الدين والمروءة أن يكون الدين مطمح نظره في كل شيء، لا سيما فيمن تطول صحبته كالزوجة، ولذلك أمر النبي ﷺ بتحصيل صاحبة الدين، وأن هذا غاية البغية، قال ﷺ: الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ.

فالمرأة الصالحة تذكره بالصلاة والصوم والعبادة، وتمنعه من المحرمات، وتعينه على ذكر الله، وعلى الخير وأبوابه، وتذكره إذا نسي، وتعظه، وتتعاون معه على البر والتقوى.

ولا يجوز لأهل المخطوبة ردّ الكفء إذا تقدم؛ لقوله ﷺ: إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ (يعني: شَيْءٌ مِنْ قِلَّةِ الْمَالِ أَوْ عَدَمِ الْكَفَاءَةِ)، قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ.

وأما تعظيم الجاه والمال وإيثاره على الدين فإنه يؤدي إلى الفتنة، وإذا نظر الإنسان إلى صاحب المال والجاه فقط فاته خير كثير، والخلق الحسن عليه مدار حسن المعيشة، كما أن الدين مدار أداء الحقوق.

كان أَبو حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ -مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا- قد تَبَنَّى سَالِمًا -وكان مَوْلًى لامْرَأَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ-، ثم أَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيد. فلم يرى بأساً من أن ينكح بنته الشريفة القرشية من هذا المولى الذي أنفق عليه وتعاهده ورباه.

ومن حكمة الفتاة المسلمة، ألا تنظر في كون الشاب وسيماً أنيقاً رشيقاً غنياً ذا سيارة فارهة، بقدر ما تنظر في الحقائق لا في الظواهر، وصاحب الدين والخلق الذي حث الشرع عليه، هو الذي تكرم به المرأة الفاضلة في الحقيقة، والذي ينبغي أن يكون عليه مدار الرد والقبول، وأساس التخفيف لما يثقل كاهل الزوج.

والحصيفة تستثمر مدة الخطبة في تغيير السلوكيات الخاطئة عند خطيبها.. والعكس، وهذا لا يتأتى إلا بعد العقد حينما تنتقل من الخطبة إلى المعاملة المباشرة، وأما قبل العقد فلا يجوز إلا عن بعد، كإرسال ما يقرأ ويسمع، أو من ينصحه ونحو ذلك، وبعضهم إذا عزم على الزواج بامرأة غير ذات دين يقول: لعل الله أن يهديها على يدي، وربما تحول هو إلى ما هي عليه فشقي وإياها.

ومن المخالفات: تساهل الفتيات في اختيار الزوج، فقد توافق على العاصي؛ لمركزه الاجتماعي أو وظيفته، تقول: لعل الله أن يهديه، فربما سارت على ركابه أيضاً، وبعض الناس يخطب إليهم الرجل الذي لا يصلي، فيقولون: لعله أن يصلي، لنا خلقه وله دينه، وليس هذا الذي ذكره النبي ﷺ وإنما قال: ترضون خلقه ودينه، والخلق من الدين، لكن خصه منه لأهميته في الزواج، الخلق من الدين، وإنما نص عليه مفرداً وعطفه على الدين؛ لمكانته في العشرة.

مراعاة الوالي مصلحة موليته

ويجب على الوّلي أن يتقي الله في موليته، ويراعي مصلحتها لا مصلحته؛ لأنه مؤتمن ومسؤول، وأن لا يكلف الخاطب ما لا يطيق، فإذا كان مرضياً في دينه وخلقه، متحلياً بآداب الشريعة، أتم له الأمر. وإذا ظهر خلاف تلك المصلحة، فسخ الخطبة وجوباً.

فإذا تبين له أنه ليس من مصلحة موليته هذا الإنسان فسخ الخطبة ورد الأمر، قال العلماء: إذا تبين له شيء في غير مصلحة موليته عمل بذلك؛ لأنه مؤتمن عليها، فهو ينظر لها، هل تطيق العيش مع هذا؟، ما هي حاله؟، ما هي ظروفه؟،

كيف تدينه؟، كيف أخلاقه؟، ما هي حال عائلته وأسرته؟، ونحو ذلك مما يعرفه في ابنته، هل تكون الموافقات والائتلاف، أم سيكون في الأمر تعسير لحياتها ونكد، أو يكون عليها ضيم وظلم ونحو ذلك؟

لا بد من التبصّر في الأمور؛ لأن هنالك تفصيلات كثيرة تراعى في حال الخاطب والمخطوبة، فإذا صار التوافق والتطابق وغلب على الظن أن الأمور ستنجح، فإنه يمضي على بركة الله.

فلا بد من التبصّر في الأمور؛ لأن هنالك تفصيلات كثيرة تراعى في حال الخاطب والمخطوبة، فإذا صار التوافق والتطابق وغلب على الظن أن الأمور ستنجح، فإنه يمضي على بركة الله.

ومن العادات التي لا أصل لها في الشرع، أن يمنع الأب تزويج البنت الصغرى إذا خُطبت بحجة أن الأكبر منها لم تنكح، وهذا فيه إضرار بالصغرى، والضرر لا يزال بالضرر، فهل الحل أن تبقى الثنتان بلا نكاح؟، لا شك لا، بل التي يأتيها رزقها تتزوج. وقد يقول: نفضل أن تنكح الكبرى أولاً محافظة على نفسيتها، ولكن إذا لم يحصل، فإنه لا يقف أمام الصغرى في طريقها، خصوصاً وأننا نرى مشوار العنوسة يطول اليوم، فلا بد من الحرص على المصلحة للجميع.

أن يبارك لنا فيما آتانا، وأن يرزقنا اتباع هدي محمد ﷺ، وأن يجعلنا من المستمسكين بسنته، الحريصين على Yنسأل الله هديه، ونسأله سبحانه أن يصلح أعمالنا، وأن يهيئ لنا من أمرنا رشدا. أقول قولي هذا، واستغفر الله لي ولكم، فاستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

الحمد لله، أشهد أن لا إله إلا الله، خلق الذكر والأنثى، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، خير الناس لأهله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وذريته، وأزواجه، وخلفائه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ونبيك محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين. إنك حميدٌ مجيد.

اختيار الودود الولود، وما يجوز ويحذر في النظر إلى المخطوبة

عباد الله: حث النبي ﷺ جابراً على النكاح، فقال: تَزَوَّجْتَ؟، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِكْرًا، أَمْ ثَيِّبًا؟، قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: أَفَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟ قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ، وَتَمْشُطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ".

وفي رواية: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوُفِّيَ وَالِدِي أَوْ اسْتُشْهِدَ وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا؛ لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ"..

إِنِّي :رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ جَاءَ :قَالَ τ يَسَارٍ الولود الودود، فعَنْ مَعْقِلِ بْنِ تزوج النبي ﷺ بكراً وثيباً، وحث على خطبة وقد تَزَوَّجُوا :فَقَالَ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فنهاه، فَنَهَاهُ، .أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لاثُمَّ :قَالَ وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ ..فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ الْوَلُودَ الَّتِي تُحِبّ زَوْجهَا أَيْ الْوَدُودَ

والولود إذا لم تكن ودوداً لم يرغب الزوج فيها، والودود إذا لم تكن ولوداً لم يحصل المطلوب وهو تكثير الأمة بكثرة التوالد، ويعرف ذلك في الأبكار من أقاربهن؛ لأن الغالب سراية طباع الأقارب بعضهن إلى بعض، فإذا كان لدى أمها عدد من الأولاد، وكذلك عمتها وخالتها وأختها وجدتها ونحو ذلك، عرف أنها تكون في الغالب مثلهن في كثرة الولد.

ويستحب للخاطب النظر إلى المخطوبة بحضور محرمها ودون خلوة بها، من غير تدليس في زينةٍ أو تجمل، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا.

قيل: صِغَراً، وَقِيلَ: زُرْقَة، وَفِي هَذَا دَلَالَة لِجَوَازِ ذِكْر مِثْل هَذَا لِلنَّصِيحَةِ، وَفِيهِ اِسْتِحْبَاب النَّظَر إِلَى وَجْه مَنْ يُرِيد أن يتَزَوَّجهَا.

وعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ امْرَأَةً أَخْطُبُهَا، فَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا. أي: يوفِّق ويؤلِّف، وتحدث بينكما المحبة والمودة، قال: فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ الْأَنْصَارِ فَخَطَبْتُهَا إِلَى أَبَوَيْهَا، وَأَخْبَرْتُهُمَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ (عن النظر)، فَكَأَنَّهُمَا كَرِهَا ذَلِكَ، فَسَمِعَتْ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ –الفتاة المخطوبة- وَهِيَ فِي خِدْرِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرَكَ أَنْ تَنْظُرَ فَانْظُرْ، وَإِلَّا فَأَنْشُدُكَ (أَيْ أَسْأَلك بِاَللَّهِ) أَنْ لَا تفعل ذلك -كَأَنَّهَا أَعْظَمَتْ ذَلِكَ-، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهَا فَتَزَوَّجْتُهَا".

فيستحب أن يراها وتراه، قال جمهور العلماء: ينظر إلى وجهها وكفيها، فيعرف الجمال في الوجه، وخصوبة البدن أو السمنة ونحوه في اليدين، وقال بعضهم: إذا لم يكف ذلك جاز النظر إلى وجهها ويديها ورأسها، فهذا على حسب الحاجة إذا لم يكف ذلك في اتخاذ القرار، وإذا استطاع أن ينظر إليها باتفاق مع وليها فله ذلك.

ولكن هل يجوز له أن ينظر إليها نظر غفلة وهي لا تشعر؟، إذا كان صادقاً في الخطبة غير متلاعب ولا متلصصٍ على قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ تأعراض المسلمين فنعم وإلا فلا، استناداً إلى ما رواه جَابِر أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ.

قَالَ: فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا، فَتَزَوَّجْتُهَا"،.

قال بعض العلماء: ينبغي أن يكون نظره إليها قبل الخطبة؛ حتى إن كرهها تركها من غير إيذاء، وهذا أفضل من النظر إليها بعد الخطبة، وقد شكت منه بعض الفتيات خاصة إذا لم تحصل موافقة، فإن لم يتيسَّر النظر ولم يمكن، بعث من يثق به من النساء للنظر إليها، ثم الإخبار بخلْقها وخُلقها، وقد اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ لِلْخَاطِبِ أَنْ يُرْسِل امْرَأَةً لِتَنْظُرَ الْمَخْطُوبَةَ، ثُمَّ تَصِفَهَا لَهُ وَلَوْ بِمَا لاَ يَحِل لَهُ نَظَرُهُ مِنْ غَيْرِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ (يعني أن تصف الشعر ونحو ذلك من صفات الجسد)، فَيَسْتَفِيدَ بِالْبَعْثِ مَا لاَ يَسْتَفِيدُ بِنَظَرِهِ، فهذا ما أجاب عنه الجمهور الذين قالوا: ينظر إلى الوجه والكفين، وأما بقية الجسد... قالوا: لا بأس أن يرسل من النساء من ينظر إليها؛ ليخبره ببقية الوصف، وَهَذَا مُسْتَثْنًى مِنْ تحريم وَصْفِ امْرَأَةٍ الأجنبية لِلرَجُلِ الأجنبي؛ لأن هذا للحاجة، وهذه عشرة عمر، وسينبني عليها حياة بين زوجين، فلا بد أن يكون هنالك من القناعة التي كمالها بالنظر المباشر أكثر من الوصف، ونظر الغير لا يغني عن نظر النفس، فقد تكون المرأة جميلة عند شخص، وغير جميلة عند آخر، وقد يرى الإنسان المرأة على حال غير حالها الطبيعية، كما إذا وضعت المكياجات والزينة، أما إذا نظرت إليها امرأة أخرى في مدرستها وكليتها ونحو ذلك فإنها ربما نقلت إليه ما كان في الحقيقة أدق.

وأما إرسال الفتاة صورتها فهو خطير جداً، وقد انبنى على ذلك من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، وحصل به من أنواع الشقاق، وكذلك الخلافات والجرائم ما حصل، قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله : لا ترسل صورتها بالشبكة؛ لأنه قد يشاركه غيره في النظر إليها (وهذا أبلغ منه أن لا تظهر له عبر الشبكة؛ لأن هذه الصور تحفظ)؛ قال الشيخ: لأنه قد يشاركه غيره في النظر إليها، ولأن الصورة لا تحكي الحقيقة تماماً، فكم من صورة رآها الإنسان فإذا شاهد المصوَّر وجده مختلفاً، وربما تبقى الصورة عند الخاطب ويعدل عن الخطبة، فقد يلعب بها كما شاء. انتهى كلامه رحمه الله.

فمن الخطأ ما تفعله بعض الخطّابات من عرضها لمجموعة من صور النساء على من يريد الزواج، فينظر الرجل إلى عشرين وثلاثين وخمسين صورة؛ ليختار منهن، وإنما الذي ينبغي أن تُرشح له فتاة بعينها، ممن يثق بهن من النساء، فيطلب النظر إليها، ولا بأس أن يأتي ولي المرأة بصورتها للخاطب قبل أن يراها، فإذا وافق مبدئياً رآها، وهذا قد يفيد في تلاشي مواطن الإحراج، عندما يراها ثم لا يريدها.

وقال بعض العلماء: يسأل عن جمالها قبل أن يسأل عن دينها، حتى إذا ردها ردها لأجل عدم الجمال، بينما إذا سأل عن دينها أولاً فقيل له: ذات دين، ثم سأل عن الجمال فلم يعجبه، ردها بعدما عرف أنها صاحبة دين، وفي هذا من الحرج ما فيه، فلذلك يبدأ بمعرفة جمالها، ويسأل عن دينها بعدها مباشرة.

وقد قال ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْوهذا يعني أنه يجوز له تكرار النظر إذا كان صادقاً غير متلاعب إذا لم يكف النظر الأول؛ حتى لا يندم على النكاح، وهذا يتقيد بقدر الحاجة، فلو اكتفى بنظرة لا يجوز أن يواصل الثانية، فلو زارهم في بيتهم فخرجت المرأة فنظر إليها فأعجبته، وجب عليه أن يطرق ويغض البصر ويأمر وليها بأمرها بالانصراف؛ لأن الحاجة تقدر بقدرها فتتقيد بها.

شروط جواز النظر إلى المخطوبة

وشروط جواز النظر إلى المرأة المخطوبة التي ذكرها الفقهاء ستة:

أولاً: أن يكون بلا خلوة، وبلا شهوة، فإن نظر لشهوة فهو يحرم؛ لأن المقصود الآن هو الاستعلام وليس الاستمتاع – الاستمتاع سيأتي وقته-.

ثانياً: أن يغلب على ظنه أنهم سيجيبونه، فإذا غلب على ظنه أنهم سيرفضون فلا يجوز له النظر.

ثالثاً: أن ينظر إلى ما يظهر غالباً. وقد تقدم تفصيله.

رابعاً: أن يكون عازماً على الخطبة، أما إذا كان يريد أن يجول في النساء هذا حرام، فقد يقول: أخطب هذه وأراها، ثم أخطب الثانية وأراها، ثم أخطب الثالثة وأراها، ثم أخطب العاشرة وأراها، ثم أقوّم الجميع وأختار أجملهن وأتزوجها، وهذا حرام لا يجوز، وفيه جولان على النساء بغير حق، وهذا شيء لا ينتهي، فربما يختار من عشرين، وربما يقول من خمسين، وربما يرى مائة.

وكذلك الشرط الخامس: ألا تظهر المرأة متبرجة أو متطيبة، كما تفعله بعض الفتيات في الخطبة، فلا يجوز لها أن تتطيب، ولا أن تتبرج عنده؛ لأنها أجنبية، وظهورها في ذلك مفسدة، ثم إن تزوجها فوجدها على غير البهاء الذي تصنعت به، والمكياج الذي دلسّت به، ماذا سيحصل في نفسه؟.

وقد تكون الفتاة قصيرة قِصَراً فاحشاً، فتعمد إلى لبس الكعب العالي على فستان طويل، وهذا نوع تغرير، ومن هذه الشاكلة وعلى هذه الأمثلة كثير. وربما أظهروا له فتاة أخرى، ثم إذا جاء العقد صار على امرأة أخرى، وهذا من أسوأ التغرير والتدليس والغش والخداع، وهو حرام لا يرضاه الله.

ومع الأسف فإن قضية الغش والتدليس قد وصلت إلى مراحل عظيمة في حياة الناس، وبعض الآباء يمنع الخاطب من رؤية المخطوبة وهي تتبرج في الأسواق، ويقول: عاداتنا لا تسمح بذلك، سبحان الله، وعاداتكم تسمح بأن تتبرج بنتكم في الأسواق، وتسافر بغير محرم، وتخلو بالسائق الأجنبي، وتنظر في القنوات، وفيها من أنواع الفضائح ما فيها، وتتساهلون باتصالات بنتكم، وتجعلون في يديها من وسائل ذلك بلا رقيب ولا حسيب، فإذا جاء الخاطب من باب"النكاح"، يريد الرؤية على سنة رسول الله ﷺ، قلتم: عاداتنا لا تسمح، فأين عقولكم؟ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ۝ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَالقلم:36 - 38.

وكذلك فإن نظر المخطوبة إلى خاطبها كحكم نظره إليها؛ لأنها يعجبها منه ما يعجبه منها، ولذلك قال بعض العلماء: إنها أولى منه بذلك –يعني أحق بالنظر إليه- منه إليها؛ لأنه يمكنه مفارقة من لا يرضاها، بخلافها هي، قال ابن عابدين رحمه الله: هي أولى منه في ذلك؛ لأنّه يمكنه مفارقة من لا يرضاها بخلافها.

قال: يعمد أحدكم إلى ابنته، فيزوجها القبيح !! إنهن يحببن ما تحبون.τروى عبد الرزاق عن عمر

ولا يجوز للخاطب مصافحة المخطوبة، ولا أن يمسها؛ لأنها أجنبية، وهذه المصافحة ليست من حاجة الخطبة ولا النكاح.

ولا يجوز له أن يخلو بها، ولا أن يخرج معها، ومن الخطأ ما يفعله بعض الناس من التساهل في ذلك، ثم تنجب بعد الدخول بثلاثة أشهر.

وبعضهم يطيل المدة ما بين العقد والدخول، وهذا غير مستحب؛ لأنه يحصل فيه كثير من الخلاف، وهذه القضية تعتمد في كثير من الأحيان على حال الخاطب، وعلى تيسر أموره، واستعداده للنكاح.

وتحرم خطبة الرجل على خطبة غيره بغير أذنه؛ لأن النَّبِيُّ ﷺ قال: لا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ

فإذاً لا يجوز أن يتقدم إذا كان هنالك خاطب، إلا في حالات: إذا رُدّ الأول، أو ترك هو، أو أذن له، فهذه ثلاثة حالات، وإلا فلا يجوز.

وما يعرف بالدِبلة والدُبلة وقت الخطوبة فهذه بدعة نصرانية، لا يجوز القيام بها، وبعضهم ينحت الصائغ اسمه واسمها على الخواتم فيتبادلانها، وهذه من عادات النصارى المحرّمة.

ولا بأس أن يعرض الولي على الرجل الصالح ابنته، فيفاتحه هو، ولا ينتظر أن يفاتحه خاطب.

وكذلك فإن إجراءات الفحص الطبي لا حرج فيها، ولا يجبر أحد على خطبة امرأة لا يريدها، وإذا تراجع في الخطبة وانفسخت الخطبة فإن ما قدمه الخاطب من الهدايا للمخطوبة حكمه حكم الهبة، لا يرجع فيها إذا كان تبرعاً محضاً، وأما إذا نصّ أنها من المهر، أو جزء من المهر، فإنه يرجع بنصفه إذا كان قبل الدخول –أي الطلاق بعد العقد وقبل الدخول كما هو معلوم-.

وقراءة الفاتحة عند الخطبة بدعة، ولكن يقرأ خطبة الحاجة المعلومة بالآيات التي وردت في ثلاث مواضع من كتاب الله تعالى.

نسأل الله أن يصلح أحوالنا، وأن يتوب علينا، ونسأله أن يرزقنا حسن النية وصلاح الذرية، اللهم اغفر ذنوبنا، واستر عيوبنا. اللهم إنا نسألك أن تقضي ديوننا، وتستر عوراتنا، وأن تؤمن روعاتنا، اجعلنا في بلادنا آمنين مطمئنين، واغفر لنا أجمعين، وألف بين قلوبنا، واسلك بنا سبل السلام، وأخرجنا من الظلمات إلى النور، واجعل الجنة مثوانا يا رحمان يا رحيم.

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ۝ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

أحكام الخطبة الشرعية وفي عرف الناس

رقم الفتوى: 398545

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فالخِطبة في عرف بعض الناس تطلق على العقد الشرعي مع عدم الدخول بالزوجة، فإن كان هذا ما حصل معك: فإنك بهذا العقد زوجة لهذا الرجل، يحل له منك ما يحل للزوج من زوجته، إلا أنه ينبغي أن يراعى ما يكون من شرط أو عرف في تأخير الدخول، وسبق بيان ذلك في الفتوى: 206107.

وطاعتك قبل الزفاف لوليك وليس لزوجك، حتى يدخل بك زوجك، فتكون الطاعة له، وانظري الفتوى: 127029.

وتطلق الخطبة في عرف الشرع على مجرد التماس التزويج، وتكون المرأة بها مجرد مخطوبة وليست زوجة. وفي هذه الحالة ليس لخاطبك حقوق شرعية خاصة عليك، بل هو كغيره من الأجانب حتى يعقد لك عليه العقد الشرعي، وعلى هذا الأساس يكون تعاملك معه، فلا تكون بينكما خلوة، أو خروج في نزهة أو غيرها، كما يفعل كثير من الناس.

قال الشيخ ابن عثيمين في فتاوى نور على الدرب: المخطوبة أجنبيةٌ من الخاطب، لا فرق بينها وبين من لم تكن خطيبة؛ حتى يعقد عليها. وعلى هذا؛ فلا يجوز للخاطب أن يتحدث مع المخطوبة، أو أن يتصل بها، إلا بالقدر الذي أباحه الشرع.

والذي أباحه الشرع هو: أنه إذا عزم على خطبة امرأة، فإنه ينظر إليها .. ولكن بدون أن يتحدث معها، اللهم إلا بقدر الضرورة، كما لو كان عند النظر إليها بحضور وليها يتحدث معها مثلًا بقدر الضرورة، مثل أن يقول مثلًا: هل تشترطين كذا، أو تشترطين كذا؟ وما أشبه ذلك.

أما محادثتها في الهاتف -حتى إن بعضهم ليحدثها الساعة، والساعتين-، فإن هذا حرام، ولا يحل.

يقول بعض الخاطبين: إنني أحدثها من أجل أن أفهم عن حالها، وأفهمها عن حالي، فيقال: ما دمت قد أقدمت على الخطبة، فإنك لم تقدم إلا وقد عرفت الشيء الكثير من حالها، ولم تقبل هي إلا وقد عرفت الشيء الكثير عن حالك، فلا حاجة إلى المكالمة بالهاتف، والغالب أن المكالمة بالهاتف للخطيبة، لا تخلو من شهوةٍ، أو تمتع بشهوة، يعني شهوة جنسية، أو تمتع، يعني تلذذ بمخاطبتها، أو مكالمتها وهي لا تحل له الآن، حتى يتمتع بمخاطبتها، أو يتلذذ. اهـ.

والله أعلم.

https://www.islamweb.net/ar/fatwa/398545

العشرة بين الزوجين

بيان لأسس العشرة والعلاقة بين الزوجين طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الرجل سيد أهله، والمرأة سيدة بيتها

الحمد لله

أولا:

روى ابن السني في (عمل اليوم والليلة:388) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تعالى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ نَفْسٍ مِنْ بَنِي آدَمَ سَيِّدٌ ، فَالرَّجُلُ سَيِّدُ أَهْلِهِ ، وَالْمَرْأَةُ سَيِّدَةُ بَيْتِهَا» وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة:2041) على شرط مسلم.

والرجل سيد أهله داخل البيت وخارجه، فله القوامة والولاية على البيت وأهله حاضرا وغائبا، مسافرا ومقيما، صحيحا ومريضا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : "الزَّوْجُ سَيِّدٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ . وَقَرَأَ قَوْله تَعَالَى : {وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ}" . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: النِّكَاحُ رِقٌّ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ عِنْدَ مَنْ يُرِقُّ كَرِيمَتَهُ. وَفِي التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا فَإِنَّمَا هُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ [يعني:أسيرات]» فَالْمَرْأَةُ عِنْدَ زَوْجِهَا تُشْبِهُ الرَّقِيقَ وَالْأَسِيرَ ، فَلَيْسَ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِهِ إلَّا بِإِذْنِهِ سَوَاءٌ أَمَرَهَا أَبُوهَا أَوْ أُمُّهَا أَوْ غَيْرُ أَبَوَيْهَا بِاتِّفَاقِ الْأَئِمَّةِ " انتهى من (مجموع الفتاوى:32/ 263) .

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى:

" الرَّجُلُ قَيِّم عَلَى الْمَرْأَةِ، أَيْ هُوَ رَئِيسُهَا وَكَبِيرُهَا وَالْحَاكِمُ عَلَيْهَا وَمُؤَدِّبُهَا إِذَا اعوجَّت " انتهى من (تفسير ابن كثير:292/2) .

أما قوله ﷺ في الحديث : « وَالْمَرْأَةُ سَيِّدَةُ بَيْتِهَا» فهذه سيادة نسبية، فهي سيدة على أولادها، وعلى خدمها، فلها السمع والطاعة عليهم، وليس لهم مخالفتها، ما لم تأمر بمعصية الله تعالى.

يدل عليه قوله ﷺ في أول الحديث : «كُلُّ نَفْسٍ مِنْ بَنِي آدَمَ سَيِّدٌ» فهذه سيادة نسبية، ولو لم يكن للرجل من يسوده، فهو سيد نفسه وجوارحه ومسئول عن ذلك، كما قال الله تعالى: {إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء:36].

قال المناوي رحمه الله تعالى:

" (كل نفس من بني آدم سيد فالرجل سيد أَهله) أَي : عِيَاله من زَوْجَة وَولد وخادم ... وَمن لَا أهل لَهُ وَلَا زوج سيدٌ على جوارحه " انتهى من (فيض القدير:47/5) .

وهذه السيادة هي مسئولية ، يسأل عنها الإنسان يوم القيامة ، كما قال النبي ﷺ : «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » رواه البخاري (7138)، ومسلم (1829).

وهذه السيادة هي سيادة مقيدة ببعض الأشخاص، أم السيادة المطلقة التي تكون على عموم المخلوقات فهي لله تعالى وحده.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

" لا يستحق أحد أن يوصف بالسيادة المطلقة إلا الله عز وجل فالله تعالى هو السيد الكامل السؤدد، أما غيره فيوصف بسيادة مقيدة مثل سيد ولد آدم، لرسول الله ﷺ، والسيادة قد تكون بالنسب، وقد تكون بالعلم، وقد تكون بالكرم، وقد تكون بالشجاعة، وقد تكون بالملك، كسيد المملوك، وقد تكون بغير ذلك من الأمور التي يكون بها الإنسان سيدا، وقد يقال للزوج: سيد بالنسبة لزوجته، كما في قول الله تعالى: {وألفيا سيدها لدى الباب } " انتهى من (مجموع فتاوى ابن عثيمين:109/3).

ثانيا:

القوامة من الأمور التي خص الله تعالى بها الرجل دون المرأة، والمقصود بها أن الزوج أمين على زوجته، يتولى أمرها، ويقوم عليها آمراً ناهياً كما يقوم الوالي على رعيته، وليس للمرأة قوامة على الرجل، ولو كانت هي التي تنفق عليه.

وسيادة المرأة في بيتها لا تتعارض مع قوامة زوجها ، لأنها – كما سبق- إنما تسود أولادها وخادمتها فهي سيادة مقيدة ببعض أمور البيت، أما سيادة البيت على سبيل العموم فهي للزوج.

ثالثا:

لم يجعل الشارع القوامة بيد الرجل بصورة مطلقة، بحيث يفعل الرجل بزوجته ما يشاء، وفق رغباته وهواه، وإنما قيد هذه القوامة بضوابط وقيود ، فمن هذه الضوابط:

- وجوب أداء الزوج لواجباته تجاه زوجته ، من المهر والنفقة والكسوة والسكنى .
- وجوب معاملة الزوج لزوجته بالمعروف {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [النساء:19].
- أمرها بطاعة الله تعالى، ونهيها عن معصية الله تعالى.
- تأديبها إذا نشزت كما أمر الله تعالى، ولا يتعدى حدود الله تعالى معها، فلا يقبح الوجه ولا يضرب فيؤذي، ولا يهجر إلا في البيت.
- ألا يستخدم قوامته عليها فيذلها ويقهرها، ويسفه رأيها، ويتعرض لأهلها بالسوء بالفعال أو المقال، ويؤذيها أمام أولادها، فيسبها ويضربها أمامهم.

فهذه القوامة هي ولاية من الولايات الشرعية للرجل على أهل بيته ، فتقيد بما تقيد به الولايات، من وجوب إصلاح من تحت ولايته والإحسان إليهم والرفق بهم وأداء حقوقهم ، والعمل على مصلحتهم .... إلخ.

رابعا:

لا تجوز مخاطبة الكفار والمنافقين مخاطبة إجلال وإعظام ، كأن يقال لأحدهم : " السيد فلان " أو " سيدنا " أو " سيدي " ونحو ذلك ؛ لقوله ﷺ : «لاَ تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ» رواه أبو داود (4977) ، وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود).

قوامة الرجل على المرأة

الحمد لله

قال الشيخ محمد صالح المنجد:

القوامة من الأمور التي خص الله بها الرجل دون المرأة ، والمقصود بها أن الزوج أمين عليها يتولى أمرها ، ويصلحها في حالها ويقوم عليها آمراً ناهياً كما يقوم الوالي على رعايتها ، قال الله تعالى : {وللرجال عليهن درجة } وقال الله سبحانه : {الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم} قال ابن كثير: " أي الرجل قيم على المرأة أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت"، وقال العلامة الشيخ الشنقيطي: "أشار إلى أن الرجل أفضل من المرأة وذلك لأن الذكورة شرف وكمال ، والأنوثة نقص خلقي طبيعي، والخلق كأنه مجمع على ذلك؛ لأن الأنثى يجعل لها جميع الناس أروع الزينة و الحلي وذلك إنما هو لجبر النقص الخلقي الطبيعي ... ولا عبرة بنوادر النساء لأن النادر لا حكم عليه ".

ومن أسباب القوامة:

1- كمال العقل والتمييز، قال القرطبي: إن الرجال لهم أفضلية في زيادة العقل والتدبير فجعل لهم حق القيام عليهن لذلك.

2- كمال الدين: لأنّ المرأة تحيض وتنفس فلا تصلي ولا تصوم في هذه الفترة بخلاف الرّجل.

3- بذل المال من الصداق والنفقة فهذا واجب على الرّجل دون المرأة.

ولذلك إذا امتنع الزوج من النفقة على المرأة فلها الفسخ عن طريق القضاء.

والخلاصة أنّ القوامة للرجل كما بيّن القرآن وإن أنفقت عليه وعلى نفسها وعلى أولادها فإنّ يكون من الإحسان كما قال الله تعالى : {فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً } فالقوامة للرجل في جميع الحالات ولا يمكن تصور أن الرجل يستأذنها قبل أن يخرج مثلا . والله تعالى أعلى وأعلم .

و لمزيد من التوسع في المسألة ينظر: (أحكام القرآن لابن العربي:531/1) (أحكام الجصاص:188/2) (تفسير القرطبي:169/2) (تفسير ابن كثير:491/1) ، (أضواء البيان للشنقيطي:136/1-137 مهم).

حسن معاملة المرأة في الإسلام

الحمد لله

ليس من شك عند أدنى منصف أن دين الإسلام هو دين الرحمة والعدل ، وأن من أبرز معالمه: أنه يدعو إلى مكارم الأخلاق، وصالحها، وينهى عن سيئها وسفسافها.

ويمكننا أن نشير إلى بعض المعالم الواردة في معاملة المرأة، والعنف معها فيما يلي:

- قال الله تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ } [النساء:19].

كانت إحداهن في الجاهلية إذا مات زوجها، كان ابنه أو قريبُه أولى بها من غيره، ومنها بنفسها، إن شاء نكحها، وإن شاء عضلها فمنعها من غيره ولم يزوّجها حتى تموت ، فحرّم الله تعالى ذلك على عباده .

انظر : (تفسير الطبري:8 /104).

- وقال الله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [النساء:19].

وهذا يشمل المعاشرة القولية والفعلية، فعلى الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف، من الصحبة الجميلة، وكف الأذى ، وبذل الإحسان، وحسن المعاملة.

(تفسير السعدي:ص 172) .
- وقال الله تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم:21].
فمن آيات الله تعالى الدالة على رحمته وعنايته بعباده وحكمته العظيمة وعلمه المحيط، {أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا} تناسبكم وتناسبونهن وتشاكلكم وتشاكلونهن {لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً} بما رتب على الزواج من الأسباب الجالبة للمودة والرحمة ، المانعة من النفور؛ فحصل بالزوجة الاستمتاع واللذة والمنفعة بوجود الأولاد وتربيتهم، والسكون إليها، فلا تجد بين أحد في الغالب، مثل ما بين الزوجين من المودة والرحمة.
(تفسير السعدي:ص 639) .
- لم يشرع الإسلام للرجل أن يمارس أي عنف مع المرأة، سواء في حقوقها الشرعية التي ينشأ الالتزام بها من خلال عقد الزواج، أو حال طلاقها والانفصال عنها.
وإنما شرع عند النشوز والعصيان الوعظ والتذكير، فإن لم يؤثر ذلك شرع الهجر في المضاجع، فإن لم يفلح ذلك في تقويمها: شرع الضرب الخفيف غير المبرح للتأديب؛ صيانة للأسرة من التفكك، ورعاية لحق الأولاد، وخوفا من الفتنة ، وفرارا من قطيعة الرحم وما قد يصحب الطلاق من آثار وخيمة وأضرار جسيمة.
ومعلوم أن العاقل يحتمل أدنى الضررين لتلافي أشدهما، ويتطلب المنفعة الراجحة بتحمل المفسدة المرجوحة ، فيحتمل المريض مرارة الدواء وآلام العملية الجراحية رجاء الشفاء والعافية ؛ قال الله تعالى : {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ} [النساء:34]. وروى مسلم (1218) عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع : «اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ ذلك فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غير مُبَرِّحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ».
قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:
" ضرب غير مبرح، أي غير شديد ولا جارح لجسدها، بل هو ضرب خفيف يحصل به التأديب" انتهى من (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين:24/ 483) .
- بل حتى هذه الحال الطارئة، مع التقييد السابق ذكره : ليس هو الخلق الفاضل، ولا العمل المحبوب، لما يخشى من أن يجر ذلك إلى التعدي، والزيادة عما رخص فيه الشرع. روى أبو داود (2146) عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ رضي الله تعالى عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ » فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ذَئِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ - يعني نشزن وتجرأن - فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ، فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَقَدْ طَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أُولَئِكَ بِخِيَارِكُمْ».
وصححه الألباني في (صحيح أبي داود).
«لَيْسَ أُولَئِكَ بِخِيَارِكُمْ» أَيِ: الرِّجَالُ الَّذِينَ يَضْرِبُونَ نِسَاءهُمْ ضَرْبًا مُبَرِّحًا أَوْ مُطْلَقًا، بَلْ خِيَارُكُمْ مَنْ لَا يَضْرِبُهُنَّ، وَيَتَحَمَّلُ عَنْهُنَّ أَوْ يُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا يَضْرِبُهُنَّ ضَرْبًا شَدِيدًا يُؤَدِّي إِلَى شِكَايَتِهِنَّ.

(مرقاة المفاتيح:5/ 2127) .

- وروى البخاري (4942) ومسلم (2855) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ رضي الله تعالى عنه قَالَ: "خَطَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ، وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ ؟»".

- وروى الترمذي (1162) وصححه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله تعالى عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا ، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ».

وصححه الألباني في (صحيح الترمذي).

- وروى الترمذي أيضا (1163) وصححه عَنْ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ رضي الله تعالى عنه: " أَنَّهُ شَهِدَ حَجَّةَ الوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَذَكَّرَ، وَوَعَظَ، فَذَكَرَ فِي الحَدِيثِ قِصَّةً، فَقَالَ : «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ».

وحسنه الألباني في (صحيح الترمذي).

- وروى ابن ماجة (3678) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله تعالى عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: الْيَتِيمِ، وَالْمَرْأَةِ» وحسنه الألباني في (صحيح ابن ماجة).

قال الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى:

" الواجب على الزوج أن يتقي الله تعالى، ويراقب الله سبحانه وأن يعاشر زوجته بالمعروف، بالكلام الطيب والأسلوب الحسن، لا يضرب ولا يقبح، وأن يكون كلامه طيبا وفعله طيبا، هذا هو الواجب عليه، لكن إذا عصت الزوجة وخالفت الأوامر، له ضربها ضربا غير مبرح ضربا خفيفا، قال الله تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ} هذا إذا خاف نشوزها وصارت تعصي عليه، وتخالف أوامره، له هجرها ووعظها، والضرب يصير في الأخير، يعظها أولا، كأن يقول: يا بنت فلان خافي الله تعالى، عليك بطاعة الزوج ، اتقي الله تعالى، راقبي الله تعالى، اتركي هذا العمل، أو يهجرها يوما أو يومين أو ثلاثة في المضجع، لا بأس بهذا، فإذا ما نفع الهجر ولا نفع الكلام، له ضربها ضربا غير مبرح ضربا خفيفا، لا يكسر عظما، ولا يجرح بدنها، إذا كان الهجر ما أجدى والموعظة ما نفعت، أما كون الزوج عادته التأسد على الزوجة، والاكفهرار وسوء الكلام ، فهذا ليس من أخلاق المؤمن، والواجب أن يكون الزوج خلقه طيبا مع زوجته ، فقد كان النبي ﷺ أحسن الناس أخلاقا مع أزواجه ، فالواجب على الزوج التأسي بالرسول ﷺ ويكون طيب الخلق مع زوجته حسن المعاشرة "

انتهى من (مجموع فتاوى ابن باز:21/ 254-255) .

نفقة الزوجة واجبة على زوجها بالمعروف

الحمد لله

نفقة الزوجة واجبة على زوجها بالمعروف ؛ لقول الله تعالى: {لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا} [الطلاق:7]، وقول الله تعالى: {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [البقرة:233]، وقول النبي ﷺ في خطبته في حجة الوداع : «وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» رواه مسلم (1218).

وقوله ﷺ لهند زوجة أبي سفيان : «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ» رواه البخاري (5364) ومسلم (3233).

وهذه النفقة تجب إذا استلم الزوج زوجته، لا بمجرد العقد، في قول جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة .

فإذا سلمت المرأة نفسها ومكنت زوجها من الاستمتاع بها، وجبت النفقة.

وكذلك لو بذلت نفسها، وكان التأخير من الزوج، فإنه تلزمه النفقة، كما لو عقد عليها، وقالت أو قال أهلها: متى ما شئت أن تأخذها فخذها، لكنه أخر الدخول لسبب من جهته، فتلزمه النفقة.

قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: "وجملة الأمر: أن المرأة إذا سلمت نفسها إلى الزوج ، على الوجه الواجب عليها، فلها عليه جميع حاجتها، من مأكول، ومشروب، وملبوس، ومسكن" انتهى.

وقال في (روض الطالب) مع شرحه (أسنى المطالب:432/3) : "لا تجب النفقة بالعقد بل بالتمكين" انتهى.

وقال الحجاوي في (زاد المستقنع) : " ومن تسلّم زوجته، أو بذلت نفسها، ومثلها يوطأ، وجبت نفقتها ".

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى في شرحه: " وقوله: "أو بذلت نفسها" يعني قالت: لا مانع لدينا من الدخول ، ولكن الزوج قال: أنا لا أريدها الآن، عندي اختبارات لمدة شهر، وسآخذها بعد هذا الشهر، فمدة هذا الشهر تجب فيه النفقة على الزوج؛ لأن الامتناع من قِبله " انتهى من (الشرح الممتع:487/13).

توفير مسكن خاص للزوجة

الحمد لله

أولا: لقد حذّر النبي ﷺ من دخول أقارب الزوج الأجانب على الزوجة كما جاء عن عقبة بن عامر : " أن رسول الله ﷺ قال : «إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: الحمو الموت» . رواه البخاري (4934) ومسلم (2172).

فلا يجوز لها الخلوة بأحد من أحمائها اللهم إلا إذا كانوا صغاراً لا يُخشى منهم ولا يُخشى عليهم.

ثانيا: يجب على الزوج أن يؤمن لزوجته مسكناً يسترها عن عيون الناس ويحميها من البرد والحر بحيث تستكن وتستقر وتستقل به ويكفي من ذلك ما يلبي حاجتها كغرفة جيدة الحال مع مطبخ وبيت خلاء إلا أن تكون الزوجة اشترطت سكناً أكبر من ذلك حال العقد ، وليس له أن يوجب عليها أن تأكل مع أحدٍ من أحمائها . وتوفير المسكن يكون على قدر طاقة الزوج بحيث يليق عُرفا بحال الزوجة ومستواها الاجتماعي .

أ. قال ابن حزم رحمه الله تعالى:

ويلزمه إسكانها على قدر طاقته لقول الله تعالى : {أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم} [الطلاق:6] . أ .

هـ . (المحلى:9/ 253) .
ب. وقال ابن قدامة رحمه الله تعالى:
ويجب لها مسكن بدليل قوله سبحانه وتعالى {أسكنوهن} ، فإذا وجبت السكنى للمطلَّقة فللتي في صلب النكاح أولى ، قال الله تعالى: {وعاشروهن بالمعروف} ، ومن المعروف أن يسكنها في مسكن، ولأنها لا تستغني عن المسكن للاستتار عن العيون، وفي التصرف والاستمتاع وحفظ المتاع . أ . هـ . (المغني:9 / 237).
ج. قال الكاساني رحمه الله تعالى:
ولو أراد الزوج أن يسكنها مع ضرتها أو مع أحمائها كأم الزوج وأخته وبنته من غيرها وأقاربها ، فأبت ذلك عليه : فإن عليه أن يسكنها منزلا منفردا ... ولكن لو أسكنها في بيت من الدار _ (أي في غرفة) _ وجعل لهذا البيت غِلقاً على حدة كفاها ذلك وليس لها أن تطالبه بمسكن آخر لأن الضرر بالخوف على المتاع وعدم التمكن من الاستمتاع قد زال أ.هـ (بدائع الصنائع: 4 / 23).

من حق الزوجة على زوجها توفير مسكن آمنٍ لها، ويختلف هذا المسكن باختلاف قدرة الزوج وسعته ، فالغني يوفِّر ما يليق به، والفقير لا يجب عليه إلا بقدر ما أعطاه الله تعالى .
ولا يجوز للزوج أن يُسكن مع زوجته أحداً تتضرر بوجوده معها كأمِّه أو أبيه أو أبنائه من غيرها، فإن كان أحد والديه محتاجاً له، وهي لا تتضرر بوجوده : فننصح الزوجة بأن تتقي الله تعالى في هذا المحتاج، وعليها أن تعلم أن برَّها بوالدي زوجها هو من حسن عشرتها له ، والزوج العاقل يحفظ هذا لزوجته ، ويؤدي بعلاقتهما إلى مزيد من الارتباط والمودة والمحبة.
وإن أمكن الزوج أن يجعل بيتاً لوالديه، وبيتاً لزوجته، ويقربهما من بعضهما : فهو فعل حسنٌ، ويكون بذلك قد أعطى كل ذي حق حقَّه، ولم يتسبب في قطيعة ولا خلافات.

ومن رأى المشاكل والخلافات التي تدب في البيوت وبين الزوجين بسبب سكن المرأة مع أهل زوجها أو العكس، علم أن الحكمة فيما قال العلماء، من حق المرأة في السكن المنفرد، ولكن إذا رضيت المرأة بالسكن مع أهل زوجها إحساناً لعشرة زوجها، وبراً بوالديه لاسيما مع حاجتهما للخدمة ، فلا حرج عليها ولها الثواب والأجر من الله تعالى على هذا الإحسان إن شاء الله تعالى، ولكن لتوطن نفسها على الصبر والتحمل. والله سبحانه المستعان، وعليه التكلان.
والله تعالى أعلى وأعلم.

https://ar.islamway.net/article/66294

الترغيب في الزواج

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأَشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأَشهد أن محمدًا عبده ورسوله، بلَّغَ الرسالة، وأدَّى الأمانة، ونصح الأُمَّة، وكشف الله به الغُمَّة، وجاهد في الله حقَّ جهاده حتى أتاه اليقين من ربِّه، فصلوات الله وسلامه عليه ما تعاقب الليل والنهار إلى يوم الدين، أما بعد:

أيها المسلمون، إن نِعَمَ الله علينا كثيرةٌ متتابعة بتتابُعِ الليل والنهار؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [إبراهيم: 34]، ومن هذه النِّعَم العظيمة نِعْمةُ الزواج، وهو آيةٌ من آيات الله؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: 21]، وهو من سنن المرسلين؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ [الرعد: 38].

وَقَد تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم بِأَكثَرَ مِنَ امرَأَةٍ، وَقَالَ: ((إِنِّي أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي))، وقال تعالى مُرَغِّبًا في النكاح: ﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء: 3].

أيُّها المسلمون، لقد حَثَّ الشارع على النكاح؛ لما يترتَّب عليه من مصالح دينيَّة ودنيويَّة، فمن ذلك:

تكثير نَسْل أُمَّة محمد صلى اللهُ عليه وسلم: فالأمة كلما كثرت، حصل لها من العِزَّة والهيبة ما لا يحصل لها في حال القلة؛ ولهذا امتنَّ الله على بني إسرائيل بقوله: ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ [الإسراء: 6]، وذكَّر شعيب قومه بذلك، فقال سبحانه عنه: ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ﴾ [الأعراف: 86]، روى أبو داود في سُنَنِه من حَدِيثِ مَعْقِلِ بنِ يَسَارٍ رضي اللهُ عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: ((لَا))، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: ((تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ)).

ومنها أن الزواج ستر للزوجين، ووقاية وجمال، وحصن لكل منهما في الوقوع فيما حرَّم الله؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ [البقرة: 187]، وقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: 32]، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما مِن حَدِيثِ ابنِ مَسعُودٍ رضي اللهُ عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ)).

ومنها أن المرأة سَكَنٌ للرجل؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف: 189]، فكما أن الإنسان يتَّخذ المسكن؛ ليستتر به، ويتَّقي به الحرَّ والبرد وغير ذلك، فإن الزوجة تكون سكنًا لزوجها، يطمئن إليها، ويجد في قُرْبها الأُنْسَ والراحة.

ومنها: المودَّة والرحمة بين الزوجين؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم: 21].

ومنها أن الزوجة سبب للسعادة والإعانة على الطاعة والخير: روى ابنُ حِبَّان في صحيحه مِن حَدِيثِ سَعْدٍ رضي اللهُ عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ: ((أَرْبَعٌ مِنَ السَّعَادَةِ: الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ))، وروى مسلم في صحيحه مِن حَدِيثِ عَبدِاللهِ بنِ عَمرو بنِ العَاصِ رضي اللهُ عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ: ((الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)).

ومنها أنه سببٌ للغِنى وكثرة الرزق؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النور: 32]، وقد كان بعض السلف ينصح من أصابته فاقةٌ بالزواج لهذه الآية، قَالَ أَبُو بَكرٍ رضي اللهُ عنه: «أَطِيعُوا اللهَ فِيمَا أَمَرَكُم بِهِ مِنَ النِّكَاحِ، يُنْجِزْ لَكُم مَا وَعَدَكُم مِنَ الغِنَى»، وَقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما: «رَغَّبَهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي التَّزوِيجِ، وَأَمَرَ بِهِ الأَحرَارَ وَالعَبِيدَ، وَوَعَدَهُم عَلَيهِ الغِنَى؛ فَقَالَ: ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النور: 32]».

والناكح الذي يريد العفاف مُعَانٌ في نكاحه؛ روى الترمذي في سُنَنِه مِن حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رضي اللهُ عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ: ((ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ)).

ومنها إنجاب الذرية الصالحة؛ قال تعالى عن زكريا: ﴿ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ [آل عمران: 38].

روى مسلم في صحيحه مِن حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رضي اللهُ عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ: ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ، إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ)).

وقال العلماء: إن التزوُّج مع الشهوة أفضلُ من نوافل العبادات؛ لما يترتَّب عليه من المصالح الكثيرة، وقد يكون النكاح واجبًا في بعض الأحيان كما إذا كان الرجل قوي الشهوة، ويخاف على نفسه من الحرام إن لم يتزوَّج، فهنا يجب عليه أن يتزوَّج لإعفاف نفسه وكفِّها عن الحرام، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما مِن حَدِيثِ عَبدِاللهِ بنِ مَسعُودٍ رضي اللهُ عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قَالَ: ((يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)).

والذي يُنْصَحُ به الشباب: التبكير بالزواج ما دام قادرًا عليه؛ تنفيذًا لوصية النبي صلى اللهُ عليه وسلم، ولما فيه من الفوائد والمنافع العظيمة السابق ذكرها.

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا، وأستغفر الله العظيم الجليل لي ولكم ولسائر المسلمين من كل ذنب، فتوبوا إليه، واستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

أيها المسلمون، ومن صفات الزوجة التي ينبغي اختيارها:

أن تكون ذات خُلُق ودين؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ﴾ [النساء: 34]، روى البخاري ومسلم في صحيحيهما مِن حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ)).

وروى مسلم في صحيحه مِن حَدِيثِ عَبدِاللهِ بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)).

وقد وصفت المرأة الصالحة في حديث رواه النسائي في سُنَنِه مِن حَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: ((الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ)).

ومنها أن تكون بكرًا؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين مِن حَدِيثِ جَابِرٍ رضي الله عنه: ((فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟))؛ لكن لو تزوَّج ثيِّبًا؛ رغبةً في الإحسان إليها، أو لأي مصلحة يراها، فهذا طيب؛ فقد جاء في الصحيحين أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِجَابِرٍ رضي الله عنه: ((هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟)) قَالَ جَابِرٌ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ، وَتَمْشُطُهُنَّ، وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ».

ومنها أن تكون المرأة ودودًا ولودًا: كما روى أبو داود في سُنَنِه مِن حَدِيثِ مَعْقِلِ بنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: ((لَا))، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: ((تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ)).

قال بعضهم: يعرف ذلك بالنظر في حال أُمِّها، وجَدَّتها، وخالاتها، وعمَّاتها، فإذا كن ولودات، فهي في الغالب ستكون مثلهن.

أيها المسلمون، ولما تقدَّم، فلعلَّ من المناسب حثُّ أولياء الأمور أولادهم وبناتهم، ممن قارب سن الزواج على الالتحاق بالدورات التدريبية التي تُقيمها المعاهدُ التدريبية، والمؤسسات الخيرية؛ لما تشتمل عليه من الفوائد الدينية والدنيوية، فمن ذلك:

أنها تُبيّن للزوج والزوجة الحقوق الشرعية لكلٍّ منهما، فيعرف كلٌّ منهما ما له وما عليه.

ومنها أنها تحثُّ الزوج على تحمُّل المسؤولية، وعدم التسرُّع في قرار الطلاق، فكم تسبَّب هذا الطلاق في تشتُّت الأُسَر، وتهدُّم البيوت، وضياع الأولاد.

ومنها: أنها تحثُّ الطرفين على التسامُح، وغضّ الطرف عن أخطاء الطرف الآخر؛ حتى تستمرَّ الحياة الزوجية، وأن يكون حلُّ الخلافات بينهما بدون تدخُّل الأهل، والأقارب؛ حتى لا تتطور الأمور إلى ما لا يحمد عقباه، وغير ذلك من الفوائد.

اللهم أعِزَّ الإسلام والمسلمين، واحْمِ حوزة الدين، وألِّف بين قلوب المسلمين، ووحِّد صفوفَهم واجمع كلمتهم على الحقِّ يا رب العالمين.

اللهم أمِّنَّا في أوطاننا، وأصلح أئمتنا وولاة أمورنا، واجعل ولايتنا فيمن خافك واتَّقاك، واتَّبَع رضاك يا أرحم الراحمين.

وصلوا وسلموا على أكرم خلق الله؛ الرسول الأمين، محمد بن عبدالله، وعلى آله وصحبه؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: 56]، وارض اللهم عن خلفائه الأربعة: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعن الآل والصَّحْب الكرام، وعن التابعين لهم بإحسان وعنا معهم بعفوك وكرمك يا ذا الجلال والإكرام.

عباد الله ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: 90]، فاذكروا الله العظيم الجليل يذكركم، واشكروه على نِعَمِه، يزدكم، ولَذِكْرُ الله أكبر، والله يعلم ما تصنعون.

https://www.alukah.net/sharia/0/133797/

نصائح للمقبلين على الزواج

الكاتب : المفتي الدكتور إبراهيم عجو

أضيف بتاريخ : 02-08-2009

هذا المقال يعبر عن رأي كاتبه، ولا يعبر بالضرورة عن رأي دائرة الإفتاء العام

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أبدأ حديثي إلى كل مقبل على الزواج بالدعاء له بالتوفيق والنجاح، وأن يكتب الله له الخير فيما يختار، والسعادة والهناء في الدنيا والآخرة.

ثم أرجو أن يصغي بقلبه وفكره إلى مجموعة من النصائح الموجزة، جمعتها من الكتاب والسنة، ومن واقع الناس وتجاربهم، لعلها تكون مفتاحا للسعادة الزوجية، وللأسرة النموذجية.

النصيحة الأولى: معرفة الغاية من الزواج:

الزواج نعمة من نعم الله الكبرى، وآية من آياته العظمى، يدل على ذلك قوله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) الروم/21.

والزواج شريعة من شرائع الله، وسنة من سنن المرسلين من لدن آدم إلى محمد صلوات الله عليهم أجمعين، ولذلك رغب فيه الإسلام، ودعا إليه القرآن الكريم، فقال تعالى: (وَأَنْكِحُوا الأيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) النور/32، كما حث عليه المصطفى ﷺ فقال: (يَا مَعشَرَ الشَّبَابِ! مَنِ استَطَاعَ مِنكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّج، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلبَصَرِ وَأَحصَنُ لِلفَرجِ) متفق عليه. وفي الحديث الصحيح: (أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي) متفق عليه.

ولا تقتصر الغاية من الزواج على مجرد اللذة وقضاء الوطر فحسب، ولا الحصول على الولد فقط، بل تحصيل السكن بتحقق المودة والرحمة بين الزوجين، وطاعة الله تعالى بإقامة حدوده، واجتناب نواهيه، وعمارة الأرض التي أمر الله بها.

النصيحة الثانية: إحسان اختيار الزوجين:

وننصح المقبلين على الزواج أن يحسنوا الاختيار ضمن أسس شرعية ربانية حتى يكون الزواج ناجحا - بإذن الله -، ومن ذلك:

1 - الدين والخلق: ويعد هذا الأساس الأهم في اختيار كل من الزوجين للآخر، فالمرأة التي تكون ذات دين وخلق تعين زوجها على دينه ودنياه وآخرته، وتصون شرفها وعفتها، وتحفظ كرامة زوجها فيأمن معها، ويسكن إليها، ويشرق بينهما الوئام بدل الخصام، والمودة والرحمة بدل الظلم والهجران.

وبيَّن الرسول ﷺ في الهدي النبوي للرجال والنساء هذا الأساس في اختيار الشريك لشريكه، فقال ﷺ مخاطبا الرجال: (تُنكَحُ المرأةُ لأربَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظفَر بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَت يَدَاكَ) متفق عليه.

واشتراط الدين والخلق في الرجال أساس أيضا، فقال ﷺ موجها خطابه للنساء وأولياء الأمور: (إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ) رواه الترمذي، فصاحب الدين إن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يهنها ولم يظلمها.

والإسلام لا يمنع أن يجتمع الدين والأخلاق مع المال أو الجمال أو الحسب وغير ذلك، أما مراعاة المال أو الجمال أو الحسب وحده دون الدين فهذا ما نهى عنه الإسلام وحذر منه، وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: (لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ، وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ، وَلَأَمَةٌ خَرْمَاءُ سَوْدَاءُ ذَاتُ دِينٍ أَفْضَلُ) رواه ابن ماجه.

2- التزوج من البكر: ومن أسس اختيار الزوجين: زواج الرجل بالمرأة البكر التي لم يسبق لها الزواج من قبل، وزواج المرأة بالرجل الذي لم يسبق له الزواج من قبل، فقد ورد تفضيل الأبكار على غيرهن في قوله ﷺ: (فهلا بكر تلاعبها وتلاعبك) متفق عليه.

3- الولود الودود: ومن أسس اختيار الزوجين كون المرأة ودوداً ولوداً، وقد دعا الإسلام للزواج من الودود والولود؛ لأن ذات الود تحافظ على العشرة والألفة؛ ولأن الولود يتحقق منها الغاية من الزواج بالسكن والاستقرار والإنجاب والحفاظ على النوع الإنساني.

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: لَا. ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: (تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ) رواه أبو داود (2050)

وهذه الأوصاف وغيرها تتطلب في الرجل كما تتطلب في المرأة، فيختار أهل المرأة لابنتهم الرجل صاحب الدين الذي يكون على خلق فاضل، ويكون ودودا ومنجبا غير عقيم، فإن ذلك أدوم للعشرة بينهما.

4- رجحان العقل: ولا يقصد هنا العقل مقابل الجنون، بل يقصد هنا البعد عن الحمق وكمال العقل ورزانته، فيختار الرجل المرأة ذات العقل، ويبتعد عن المرأة الحمقاء، وقد قيل: " اجتنب الحمقاء؛ فإن ولدها ضياع، وصحبتها بلاء."

5- تغريب النكاح إن كان فيه مصلحة: ومما يفضل في اختيار كل من الزوجين للآخر أن تكون المرأة غير ذات قرابة للرجل، فتغريب النكاح يبعد الضعف والهزال والأمراض الوراثية عن الأطفال غالبا، ولا يكون سبباً في قطيعة الأرحام، قال ابن قدامة: " ولأنه لا تؤمن العداوة في النكاح وإفضاؤه إلى الطلاق، فإذا كان في قرابته أفضى إلى قطيعة الرحم المأمور بصلتها " انتهى. " المغني " (95/15).

النصيحة الثالثة: إرشادات للخاطبَين:

1 - أن تكون فترة الخطوبة قصيرة؛ لأن طولها يورث الملل، ويزيد المشاكل.

2 - أن لا يكثروا من التوجيهات والأوامر والطلبات غير الضرورية.

3- أن يكون الخاطب كريما مع خطيبته ومن عقد عليها؛ لأن الفتاة إن شعرت البخل من خاطبها كرهته وحاولت التخلص منه، قال تعالى: (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ) الطلاق/7.

4- وليعلم الخاطب العاقد على فتاة أنه بعد عقد العقد يصبح كل منهما حلالا لصاحبه، لكن ينبغي مراعاة أعراف المجتمع في العلاقة بينهما، فالعادة محكمة.

5- الحذر من الطلاق قبل الدخول، فإنه يفصم عرى العقد، وتصبح الزوجة التي كان عاقداً عليها بائنة منه بينونة صغرى بمجرد الطلاق، ولها عليه نصف المهر المعجل والمؤجل، كما أنها لا تحل له إلا بعقد ومهر جديدين، ولا بد من رضاها.

6- كما يجب الحذر من التلفظ بألفاظ تخرج الإنسان عن ملة الإسلام، فهي إلى جانب كونها محبطة للأجر والأعمال، وموجبة للردة، فإن عقد الزواج يبطل بمجرد التلفظ بها إذا كان قبل الدخول.

النصيحة الرابعة: لك أيها الزوج:

1- لا تمنع زوجتك من زيارة أهلها وصلة رحمها؛ لأن في زيارة أهلها معاونة لها على البر والتقوى، وهذا مما يقوي الروابط الأسرية، ويزيد في الألفة، والمحبة بين الزوجين.

2- لا تذكر إعجابك بأي امرأة أمام زوجتك أو خطيبتك؛ فذلك - إلى جانب كونه إثما ومعصية - يثير غيرة زوجتك، ويورث الشكوك في نفسها، وأنت في غنىً عن كل هذا.

3- لا ترفع صوتك عاليا في مناقشة الأمور مع زوجتك، ولا تخاطبها إلا بما تحب من الكلمات والألفاظ، وابتعد عن كل لفظ تكرهه أو يسيئ إليها.

4- احترم أهلها بحضورهم وغيابهم، ولا تحرج زوجتك بأي مثلب أو مأخذ في أهلها، تقول عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ في حبه لخديجة رضي الله عنها: (وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ ثُمَّ يُقَطِّعُهَا أَعْضَاءً ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ) رواه البخاري (3818)

5- لا تحلف بالطلاق ولا تهدد به؛ لأنه يفاقم المشاكل ويزيد في العناد، وإذا كره الزوج من زوجته أمرا سلبيا فليتذكر أموراً حسنة كثيرة قال ﷺ: (لا يفرك - أي لا يبغض - مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا رضي منها آخر) رواه مسلم.

6- احذر كل ما يعكر صفو الحياة وينغص هناءها، فلا ينبغي أن يكون مجرد الكراهية سببا في الفراق، ولا عاملا من عوامل الشقاق، فقد تكره النفس ما فيه خيرها وصلاحها، فعليكم بالصبر والاحتمال لقوله تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ

كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) النساء/19، وإن العبد ليبلغ بالحلم والصفح وحسن العشرة درجة الصائم القائم. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ : (أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا) رواه الترمذي (1162) وقال حديث حسن صحيح .

فيا معشر الرجال، اتقوا الله ربكم، واسمعوا نصيحة نبيكم، وأكرموا من تخطبونها، وأحسنوا عشرة زوجاتكم وأنفقوا عليهن قال تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) النساء/34، وقال صلى الله عليه وسلم: (أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ) رواه مسلم (994).

واتقوا الله فيهن وعاشروهن بالمعروف، فإن حسن العشرة من كمال الإيمان، كما أن حسن العشرة سبب لدوام الألفة وزيادة المحبة، واعلموا أن الزواج ميثاق غليظ وعهد قوي بين الرجل وزوجته.

النصيحة الخامسة : لك أيتها الزوجة:

واجب عليك أن تطيعي زوجك في غير معصية الله عز وجل، وأن تمتثلي أوامره، وأن تنفذي رغباته المباحة، وأن تحفظي شرفه وعرضه، وأن تلزمي بيته، قال ﷺ: (إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ، قِيْلَ لَهَا ادخُلِي مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ) رواه أحمد (191/1)

النصيحة السادسة: الطلاق مر المذاق:

وليعلم الأزواج أن في الإسلام أعظم قانون للزواج وأحكمه وأعدله، ولكن على الأزواج أن يتقوا الله ولا يستهزئوا بآيات الله تعالى، كذلك الذي يكلم زميلاً له في موضوع فيحلف له بالطلاق ليؤكد له صدق كلامه، وآخر يُزَوِّجُ بضاعته بالحلف بالطلاق، ورجل أحمق يرى من زوجته تصرفاً تافهاً فيحلف بالطلاق وبالحرام، فهذا الاستهتار هو الذي يدمر الحياة الزوجية، ومَرَدُّه إلى ضعف الإيمان، وقلة التقوى، وعدم الشعور بأهمية الأسرة.

قال الله تعالى: (وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) البقرة/224.

وعن نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت. رواه البخاري.

لقد نفّر الإسلام من الطلاق تنفيراً شديداً، ونهى عنه نهيا أكيداً، وبيَّن لنا رسولنا صلوات الله وسلامه عليه أن الطلاق وإن كان مشروعاً في دين الله كعلاج أخير في إصلاح ذات البين بين الزوجين، إلا أنه أبغض أنواع الحلال إلى الله تبارك وتعالى؛ لأن الطلاق حلٌّ للعصمة، وهدم للأسرة، وقطع للمودة، وتشريد للزوجة والأولاد، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: (أبغض الحلال إلى الله الطلاق)، وفي رواية أخرى: (ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق) رواه أبو داود، وليعلم الطرفان أن الطلاق مر المذاق، وأنه تشريع استثنائي كمشرط الجراح، إن استخدم في الزمان والمكان المناسب يعالج داءً عضالاً، وإن أسيء استعماله أتى بأسوأ النتائج، وأفدح الأضرار، فهو علاج إذا لم يبق دواء، وعندما يصبح الوفاق والوئام مستحيلاً، وكما قال قائل العرب عندها: " ومن السموم الناقعات دواء ".

وقد حذر الإسلامُ النساء من أن يطلبن الطلاق من الأزواج فقال ﷺ: (أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة) رواه الترمذي، ومما يدل على كراهية الإسلام الطلاق وكراهية الاستعجال به أنه أمر بالتحكيم عند الشقاق والنزاع، كما وعد الله بالتوفيق والإصلاح بين الزوجين إذا اجتهد الحكمان في الإصلاح وأخلصا فيه: (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا) النساء/35، وإذا ما استحكم الخلاف وتعذر الوفاق وخافا أن لا يقيما حدود الله، جاءت إباحة الطلاق طريقاً للفراق وحلاً للنزاع، حتى لا تكون النعمة نقمة والزواج سجناً، وحتى لا يكون هذا الدواء المر سبباً للمضار والإضرار والانتقام والتشفي، نظم الإسلام قانون الطلاق فجعله فرجاً لكلا الطرفين فقال تعالى: (وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلا مِنْ سَعَتِهِ) النساء/130.

نصيحتي الأخيرة لكم أيها الأزواج أن تتقوا الله في أزواجكم، وأن تحسنوا صحبة مَن وصاكم الله بهن، والنبي ﷺ يقول: (النساء شقائق الرجال) أخرجه الإمام أحمد، فلا تخربوا بيوتكم بأيديكم، ولا تشردوا أبناءكم بمعول الطلاق فتجلبوا الشقاء والفساد إلى أنفسكم، وتذكروا قول الله تعالى: (وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً) الطلاق/2-3.

https://www.aliftaa.jo/Article.aspx?ArticleId=56#.Yc6dBNDP3cc

قالت أم لابنتها ليلة زفافها وهي تودعها ..

أي بنيّــة ..
إنك قد فارقت بيتك ..
الذي منه خرجت ..
ووكرك الذي فيه نشأت ..
إلى وكر لم تألفيه ..
وقرين لم تعرفيه ..
فكوني له أمة ..
يكن لك عبدا ..
واحفظي له عشر خصال ..
يكن لك ذخرا ..

أما الأولى والثانية ..

فالصحبة بالقناعة والمعاشرة بحسن السمع والطاعة ..

أما الثالثة والرابعة ..

فالتعهد لموقع عينيه ..
والتفقد لموضع أنفه ..
فلا تقع عيناه منك على قبيح

ولا يشمن منك إلا أطيب ريح
والكحل أحسن الحسن الموصوف
والماء والصابون أطيب الطيب المعروف

وأما الخامسة والسادسة ..
فالتفقد لوقت طعامه ..
والهدوء عند منامه ..
فإن حرارة الجوع ملهبة ..
وتنغيص النوم مكربة ..

وأما السابعة والثامنة ..
فالعناية ببيته وماله ..
والرعاية لنفسه وعياله ..

أما التاسعة والعاشرة ..
فلا تعصين له أمرا
ولا تفشين له سرا ..

فإنك أن عصيت أمره أوغرت صدره
وإن أفشيت سره لم تأمني غدره ..

ثم بعد ذلك .. إياك والفرح حين اكتئابه
والاكتئاب حين فرحه ..
فإن الأولى من التقصير
والثانية من التكدير ..

وأشد ما تكونين له إعظاما ..
أشد ما يكون لك إكراما ..

ولن تصلي إلى ذلك
حتى تؤثري رضاه على رضاكي ..
وهواه على هواكي ..
فيما أحببت أو كرهت ..

https://ar.islamway.net/

t.ly/GfbB

آداب الجماع

رقم الفتوى: 3768

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أما بعد:

فللجماع آداب حث عليها الإسلام، وصولاً به إلى العمل الكريم اللائق بالإنسان، وتحقيقاً للأهداف المرجوة من النكاح ومن هذه الآداب.
1- التطيب قبل الجماع: ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ، فيطوف على نسائه ثم يصبح محرماً ينضخ طيباً
2- ملاعبة الزوجة قبل الجماع لتنهض شهوتها فتنال من اللذة ما ينال.
3- ما يقال عند الجماع: روى البخاري ومسلم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: " لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: باسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً ".
4- كيفيات الجماع الجائزة: الجماع لا يجوز إلا في الفرج الذي هو موضع الولادة والحرث، سواء جامعها فيه من الأمام أو من الخلف، روى البخاري ومسلم عن جابر رضي الله عنه قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول، فنزلت: (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) [البقرة:223].
5- إذا قضى الزوج أربه فلا ينزع حتى تقضي الزوجة أربها.
6- تحريم وطء الحائض : روى الترمذي وأبو داود عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد".
7- تحريم الوطء في الدبر: روى أبو داود في سننه عن أبي هريرة قال قال: رسول الله ﷺ " ملعون من أتى امرأته في دبرها "
8- تحريم إفشاء ما بين الزوجين مما يتصل بالمعاشرة: روى مسلم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: " إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها".
9- وجوب الغسل من الجماع ولو لم ينزل: روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل وإن لم ينزل" وعند مسلم أيضاً: " إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان، فقد وجب الغسل". وعن الترمذي: " إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل
10- التستر أثناء الجماع: ورد في ذلك حديث لكنه ضعيف فلا حرج في عدم التستر، والحديث هو ما رواه ابن ماجه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا أتى أحدكم أهله فليستر، ولا يتجرد تجرد العيرين" فإذا التزم الإنسان هذه الآداب مع غض بصره عن الحرام، واستشعار نعمة الله عليه في تيسير الزواج له، واستحضار نية إعفاف أهله ووقايتهم من الحرام تحقق له مراده في الإشباع الجنسي له ولأهله. ولا مانع من الاستفادة من بعض الكتب النافعة التي عنيت بالحديث عن اللقاء بين الزوجين وعلاج المشاكل التي تعرض له، ككتاب تحفة العروس، وكتاب اللقاء بين الزوجين، وكتاب متعة الحياة الزوجية.
والله أعلم.

https://www.islamweb.net/ar/fatwa/3768

آداب الجماع

الجماع من الأمور الحياتية المهمة التي أتى ديننا بتبيينها وشرع لها من الآداب والأحكام ما يرقى بها عن مجرد أن تكون لذّة بهيمية وقضاء عابرا للوطر بل قرنها بأمور من النيّة الصالحة والأذكار والآداب الشرعية ما يرقى بها إلى مستوى العبادة التي يُثاب عليها المسلم . وجاء في السنّة النبوية تبيان لذلك ، قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد : (وأما الجماع أو الباه ، فكان هديه فيه - صلى الله عليه و سلم - أكمل هدي ، يحفظ به الصحة ، وتتم به اللذة وسرور النفس ، ويحصل به مقاصده التي وضع لأجلها ، فإن الجماع وضع في الأصل لثلاثة أمور هي مقاصده الأصلية :

أحدها : حفظ النسل ، ودوام النوع إلى أن تتكامل العدة التي قدر الله بروزها إلى هذا العالم .

الثاني : إخراج الماء الذي يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن .

الثالث : قضاء الوطر ، ونيل اللذة ، والتمتع بالنعمة ، وهذه وحدها هي الفائدة التي في الجنة ، إذ لا تناسل هناك ، ولا احتقان يستفرغه الإنزال .

وفضلاء الأطباء يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة) . الطب النبوي ص249 .

و قال رحمه الله تعالى : (ومن منافعه - أي الجماع - : غض البصر ، وكف النفس ، والقدرة على العفة عن الحرام ، وتحصيل ذلك للمرأة ، فهو ينفع نفسه في دنياه وأخراه ، وينفع المرأة ، ولذلك كان النبي ﷺ يتعاهده ويحبه ، ويقول : (حبب إلي من دنياكم : النساء والطيب) رواه أحمد 128/3 والنسائي 61/7 وصححه الحاكم .

وقال ﷺ : (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحفظ للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) رواه البخاري 92/9 و مسلم 1400) . الطب النبوي 251 .

ومن الأمور المهمة التي ينبغي مراعاتها عند الجماع :

1 - إخلاص النية لله عز وجل في هذا الأمر ، وأن ينوي بفعله حفظ نفسه وأهله عن الحرام وتكثير نسل الأمة الإسلامية ليرتفع شأنها فإنّ الكثرة عزّ ، وليعلم أنه مأجور على عمله هذا وإن كان يجد فيه من اللذة والسرور العاجل ما يجد ، فعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (وفي بُضع أحدكم صدقة) - أي في جماعه لأهله - فقالوا : يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال عليه الصلاة والسلام : (أرأيتم لو وضعها في الحرام ، أكان عليه وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر) رواه مسلم 720 .

وهذا من فضل الله العظيم على هذه الأمة المباركة ، فالحمد لله الذي جعلنا منها .

2 - أن يقدِّم بين يدي الجماع بالملاطفة والمداعبة والملاعبة والتقبيل ، فقد كان النبي ﷺ يلاعب أهله ويقبلها .

3 - أن يقول حين يأتي أهله (بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا) قال رسول الله ﷺ : (فإن قضى الله بينهما ولدا ، لم يضره الشيطان أبدا) رواه البخاري 187/9 .

4 - يجوز له إتيان المرأة في قبلها من أي جهة شاء ، من الخلف أو الأمام شريطة أن يكون ذلك في قُبُلها وهو موضع خروج الولد ، لقول الله تبارك و تعالى : (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) . وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كانت اليهود تقول : إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول ! فنزلت : (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) فقال رسول الله ﷺ : (مقبلة ومدبرة إذا كان ذلك في الفرج) رواه البخاري 154/8 ومسلم 156/4 .

5 - لا يجوز له بحال من الأحوال أن يأتي امرأته في الدبر ، قال الله عز وجل : (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) ومعلوم أن مكان الحرث هو الفرج وهو ما يبتغى به الولد ، قال النبي ﷺ : (ملعون من يأتي النساء في محاشِّهن : أي أدبارهن) رواه ابن عدي 1/211 و صححه الألباني في آداب الزفاف ص105 . وذلك لما فيه من مخالفة للفطرة ومقارفة لما تأباه طبائع النفوس السوية ، كما أن فيه تفويتا لحظ المرأة من اللذة ، كما أن الدبر هو محل القذر ، إلى غير ذلك مما يؤكد حرمة هذا الأمر . للمزيد يراجع سؤال رقم (1103)

6 - إذا جامع الرجل أهله ثم أراد أن يعود إليها فليتوضأ ، لقوله ﷺ : (إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءا ، فإنه أنشط في العَوْد) رواه مسلم 171/1 . وهو على الاستحباب لا على الوجوب . وإن تمكن من الغسل بين الجماعين فهو أفضل ، لحديث أبي رافع أن النبي ﷺ طاف ذات يوم على نسائه ، يغتسل عند هذه وعند هذه ، قال فقلت له : يا رسول الله ألا تجعله غسلا واحدا ؟ قال : (هذا أزكى وأطيب وأطهر) رواه أبو داود والنسائي 1/79 .

7 - يجب الغسل من الجنابة على الزوجين أو أحدهما في الحالات التالية :

- التقاء الختانين : لقوله ﷺ : " إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ (وفي رواية : مسّ الختان الختان) فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ . " رواه أحمد ومسلم رقم 526 وهذا الغسل واجب أنزل أو لم يُنزل . ومسّ الختان الختان هو إيلاج حشفة الذّكر في الفرج وليس مجرّد الملاصقة .

- خروج المني و لو لم يلتق الختانان : لقوله ﷺ : " إنما الماء من الماء " رواه مسلم رقم 269/1 .

قال البغوي في شرح السنة (9/2) : (غسل الجنابة وجوبه بأحد الأمرين : أما بإدخال الحشفة في الفرج أو خروج الماء الدافق من الرجل أو المرأة) . و لمعرفة صفة الغسل الشرعية انظر السؤال رقم (415) .

ويجوز للزوجين الاغتسال معا في مكان واحد ولو رأى منها ورأت منه ، لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء بيني وبينه واحد تختلف أيدينا فيه فيبادرني حتى أقول : دع لي ، دع لي قالت : وهما جنبان . رواه البخاري ومسلم .

8 - يجوز لمن وجب عليه الغسل أن ينام ويؤخر الغسل إلى قبل وقت الصلاة ، لكن يستحب له أن يتوضأ قبل نومه استحبابا مؤكدا لحديث عمر أنه سأل النبي ﷺ : أينام أحدنا وهو جنب ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : (نعم ، ويتوضأ إن شاء) رواه ابن حبان 232 .

9 - ويحرم إتيان الحائض حال حيضها لقول الله عز وجل : (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) ، وعلى من أتى زوجته وهي حائض أن يتصدق بدينار أو نصف دينار كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ أنه أجاب السائل الذي أتاه فسأله عن ذلك . أخرجه أصحاب السنن وصححه الألباني آداب الزفاف ص122. لكن يجوز له أن يتمتع من الحائض بما دون الفرج لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضا أن تتزر ثم يضاجعها زوجها) متفق عليه.

10 - يجوز للزوج العزل إذا لم يرد الولد ويجوز له كذلك استخدام الواقي ، إذا أذنت الزوجة لأنّ لها حقّا في الاستمتاع وفي الولد ، ودليل ذلك حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال : كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فلم ينهنا . رواه البخاري 250/9 ومسلم 160/4 .

ولكن الأولى ترك ذلك كله لأمور منها : أن فيه تفويتا للذة المرأة أو إنقاصا لها . ومنها أن فيه تفويت بعض مقاصد النكاح وهو تكثير النسل والولد كما ذكرنا سابقا .

11 - يحرم على كل من الزوجين أن ينشر الأسرار المتعلقة بما يجري بينهما من أمور المعاشرة الزوجية ، بل هو من شر الأمور ، يقول النبي ﷺ : (إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها) رواه مسلم 157/4 . وعن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند النبي ﷺ والرجال والنساء قعود ، فقال : (لعل رجلا يقول ما يفعل بأهله ، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها ؟!) فأرّم القوم - أي سكتوا ولم يجيبوا - ، فقلت : إي والله يا رسول الله ! إنهن ليفعلن ، وإنهم ليفعلون . قال : (فلا تفعلوا ، فإنما ذلك مثل شيطان لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون) رواه أبوداود برقم 339/1 ، وصححه الألباني في آداب الزفاف ص143 .

هذا ما تيسر ذكره من جملة من آداب الجماع ، فالحمد لله الذي هدانا لهذا الدين العظيم ذي الآداب العالية والحمد لله الذي دلّنا على خير الدنيا والآخرة . وصلى الله على نبينا محمد . .

https://islamqa.info/ar/answers/5560

عن الإفراط في المعاشرة الزوجية؟

حرص الشرع الشريف على كل ما يحافظ على صحة الإنسان، ومن فضل الله ودين الإسلام علينا إنه وضح كل شيء حتى الأمور الدقيقة في حياتنا لكي نرجع دائمًا إلى الدين سواء إن كان الأمر طبيعيًا أو متكررًا أو حتى نادر فقد منى الله علينا بالشريعة التي وضحت كل الآداب والأحكام بصورة دينية راقية، حتى أنه كشف له كيف تستقيم حياته الزوجية، وكيف يديم الود والمعروف بين الزوجين بما يضاعف من حرارة هذه المودة التي جعلها الله بين الزوجين.

بل أن الله عز وجل أمر الزوج بأن يكون رقيقا مع زوجته، وأن يكون مثالا في الرقي خلال المعاشرة الجنسية، بما يظهر معدنه الحقيقي والتكريم الذي كرمه لبني آدم، فجعل من المعاشرة ليس مجرد سلوكيات للتناسل ولكن للمتعة التي شرعها الله لعباده، من أجل أن يستمر الحب بين الرجل وزوجته.

وللجماع ثلاث أغراض أساسية إلا وهي حفظ النسل حيث يُريد الله أن نتكاثر في الله مُعمرين، والغرض الثاني هو إخراج الماء الذي يُعتبر غرضًا طبيًا، أما الثالث هو التمتع بالنعمة التي شرعها الله.

هل نظم الشرع الجماع بين الزوجين؟

لم نقف فيما جاء من السنة النبوية المطهرة وكتب أهل العلم على حديث يمنع الجماع بين الزوجين أو ينهى عنه بشكل كثير، ولكن هناك من الأحاديث ما ينظم عملية الجماع، ، وهناك كلام قريب يحث فيه على عدم الإكثار من الجماع، ففي الآداب الشرعية: وقد قيل: هو نور عينيك، ومخ ساقيك، وذكر ابن الجوزي في ملتقط المنافع هذا القول عن مالك بن أنس.

ومعناه عدم الإكثار من النكاح وإفساد المني لأنه متحلب من المخ، فكثرة إراقته ربما تضعف المرء، قال في الآداب الشرعية: ومزاج المني حار رطب، لأنه من الدم المغذي للأعضاء الأصلية، ولهذا لا ينبغي إخراجه إلا لشدة الشهوة، فإن الإكثار منه يطفئ الحرارة الغريزية، ويشعل الحرارة الغريبة، ويسقط القوة، ويضعف المعدة والكبد، ويسيء الهضم، ويفسد الدم، ويجف الأعضاء الأصلية ويسرع إليها الهرم والذبول، ويبرد البدن ويجففه ويضعفه ويخلخله ويهرم سريعاً، ويخفف الدماغ، ويضر بالعصب، ويفسد اللون، ويورث الرعشة، ويضر بالصدر والرئة والكلى ويهزلها.

عند السؤال عن المعدل الطبيعي للجماع طبقًا للشريعة الإسلامية لا توجد إجابة واضحة يُمكنك التعرف عليها؛ وذلك لأنه ليس هناك رقم مُحدد لممارسة الجماع الزوجي؛ ولعل ذلك يرجع إلى إن فعل العلاقة الزوجية بين الطرفين يكون نتيجة عاطفة يملأها الود والرحمة؛ وطبقًا لـ أغراض الجماع الدينية يُعتبر الجماع إشباع للغريزة الجنسية ولكن في إطار شرعي؛ وذلك لغض البصر وحفظ النفس والحد من الاختلاط أيضًا، لذا الزواج والجماع يسد حاجة الزوجين الجنسية والنفسية مما يجعلنا لا نستطيع تحديد عدد مُعين والموضوع نسبي يتغير من شخص إلى أخر.

طهارة القلب

وأما الجماع المشروع فهو من الأسباب المعينة بإذن الله على طهارة القلب، كما قال الغزالي في الاحياء: الزوجة على التحقيق قوب وسبب لطهارة القلب، ولذلك أمر رسول الله ﷺ كل من وقع نظره على امرأة فتاقت إليها نفسه أن يجامع أهله.

ولكن الإكثار منه ربما يضر بصحة الإنسان. كما قال ابن مفلح في الآداب الشرعية وابن الجوزي في صيد الخاطر.. ولذا ينبغي الاستجابة لداعي الجماع عند الحاجة ليعف نفسه وأهله ويتبع السنة وأن يحذر ما يضر بصحته، فقد أراد بعض الصحابة ترك النساء فلم يقرهم النبي ﷺ على ذلك وقال: فمن رغب عن سنتي فليس مني. كما في حديث الصحيحين وفي البخاري عن ابن عباس إنه قال

لابن جبير: تزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء.

لكننا يُمكننا إن نقول إن هناك بعض الآداب مثل إن يكون الطرفين مُهتم وجاهز لممارسة العلاقة الزوجية فلا يُمكن أن يحدث ذلك نتيجة إكراه أحد الطرفين الأخر على ممارسة شيء ما؛ وذلك لأنه قد يخلص العزوف بين الزوجين، ويُمكننا أن نقول إن عادة في الفترة الأولى من الزواج تحدث العلاقة أكثر من مرة في اليوم وقد تكون كل يوم أو يومًا ويوم طبقًا لرغبة الطرفين.

ومن الصعب تحدد عدد مُعين وثابت للجماع في الأسبوع طبقًا للشريعة؛ وذلك لأن المعاشرة الجنسية بين الزوجين أمرًا نسبي يتم تحديده من خلال رغبة الشخص نفسه ومدى استعداده،

و قد يختلف الجماع من يوم إلى أخر وأيضًا من سنة إلى أخرى، ففي البداية قد يُمارس الشخص الجماع يوميًا ولكن بعد مرور سنوات تقل النسبة وتصبح مرتين أو أكثر أسبوعيًا طبقًا لـ طاقة ورغبة الطرفين الجنسية.

https://www.amrkhaled.net/Story/1054258

كيفية تنظيم الجماع بشكل شرعي وعلمي!

رقم الإستشارة: 2262120

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ
: لا يوجد رقم محدد لمعدل ممارسة الجماع بين الزوجين؛ فالجماع هو تتويج لعلاقة عاطفية بين الزوجين يسودها المودة والرحمة والحب، والجماع يأتي لإشباع غريزة جنسية وضعها الله سبحانه وتعالى في الإنسان، ووضع القواعد لتهذيبها بغض البصر وتجنب الاختلاط والحرص على الصوم والصلاة، وجعل الزواج السبيل لإشباع تلك الرغبة الجنسية للجنسين.

لذا؛ الأصل في الجماع أن يكون هناك استعداد لدى الزوجين للممارسة، ولا يكون هناك إكراه من طرف للآخر على الممارسة، ولا يكون هناك عزوف من أحد الزوجين عن الممارسة.

فالشائع في بداية الزواج أن تكون الممارسة بصورة أكثر من أي فترة أخرى، فقد تصل لمرة يومياً أو أكثر أو حتى يوماً بعد يوم.

ومع مرور الوقت على الزواج، وخاصة مع الحمل والرضاعة تتباعد الفترات في الغالب لتصل لمرتين أسبوعياً، وقد يكون الكافي بعد ذلك للزوجين مرة واحدة أسبوعياً ويكون هذا ممتعا ومشبعا للطرفين.

لذا؛ الأمر يتحكم فيه عوامل عدة: هي الظروف المتاحة للممارسة، والرغبة الجنسية للطرفين، والجوانب الصحية والنفسية، وكل هذه الأمور يجب وضعها في الاعتبار عند الحديث عن معدل ممارسة الجماع.

ولكن لا يليق أن يعزف أحد الطرفين عن الممارسة والطرف الآخر محتاج لها، فقد نرى من الأزواج من يمر عليه شهور ولم يقترب من زوجته وهذا تفريط غير مبرر، فتباعد الجنس لأكثر من 10 أيام أو أسبوعين دون مبرر أو سبب محدد أراه تفريطاً.

وكذلك الممارسة اليومية ولأكثر من مرة قد تؤدي لتضرر الطرف الآخر إذا لم تكن لديه الرغبة، وهو ما نراه مع الكثير من النساء مع تعبها من التربية للأولاد وعملها خارج المنزل، فلا تستطيع تلبية رغبة الزوج في ممارسة الجنس يومياً، لذا يجب أن يراعي الزوج هذا الأمر قدر المستطاع.

والله الموفق.

==========
انتهت إجابة د. إبراهيم زهران استشاري الأمراض الجلدية والتناسلية وأمراض الذكورة
وتليها إجابة الشيخ/ أحمد الفودعي مستشار الشؤون الأسرية والتربوية
==========

مرحبًا بك - أيهَا الأخ الحبيبُ – في استشارات إسلام ويب.

أما من الناحية الشرعية؛ فعند تراضي الزوجين على قدر معين من الجماع في فترات محددة لا إشكال فيه، تباعد الزمن أو تقارب، ما دام ذلك بالاتفاق بينهما دون حياء من أحدٍ منهما، أما عند عدم رضا الزوجة فالممنوع شرعًا هو أن يمتنع عنها فترة يشق عليها الصبر فيها.

وهذه المدة وقع فيها اختلاف كثير بين العلماء في تقديرها، وسببُ ذلك النصوص الشرعية، فبعض العلماء ينظر إلى المدة التي سمح الله تعالى فيها للرجل أن يحلف ألا يُجامع زوجته – وهي ما تسمى بمدة الإيلاء – فيقول: حدَّ الله سبحانه وتعالى مدة الإيلاء بأربعة

أشهر، فهذا هو الحد الذي يجب على الرجل أن يُجامع فيه زوجته، ولا يمتنع عن جماعها أكثر من تلك المدة.

وبعضهم يرى بأن الزوج يجب عليه أن يُجامع زوجته في كل ستة أشهر مرة، ولا يمتنع أكثر من ستة أشهر، لما ثبت في الآثار أن عمر – رضي الله تعالى عنه – سأل: كم تصبر المرأة على زوجها؟ فأجابوه بهذا الجواب، ستة أشهر.

ومن العلماء من رأى بأنه يُجامعها في كل طُهرٍ، أي بعد ما تحيض وتطهر، ففي كل طُهرٍ يُجامعها مرة، عملاً بظاهر قوله سبحانه وتعالى: {فإذا تطهرن فأتوهنَّ من حيث أمركم الله}.

ومن أهل العلم من يرى غير ذلك، وأعدل الأقوال فيما نظن – والله أعلم – قول شيخ الإسلام ابن تيمية ومَن وافقه: بأنه يجب على الزوج أن يجامع زوجته بقدر طاقته وبحسب حاجتها، فكلٌ من الزوجين مُطالب بأن يُعفَّ صاحبه، فينبغي للزوج أن يأخذ بهذا الأدب، وهو أن يُجامع زوجته بقصد إعفاف نفسه وإعفافها، ولا يُقصِّر عن هذا الحد.

والزوجة كذلك لا يجوز لها أن تمتنع عن إجابة زوجها للجماع وإن أكثر من طلبه لذلك ما لم تتضرر به أو يكون لها مانع شرعي كالحيض.

نسأل الله تعالى أن يفقهنا وإياك في دينه.

https://islamweb.net/ar/consult/index.php?page=Details&id=2262120

جماع الرجل زوجته في الحمام

لا حرج شرعا في أن يغتسل الزوجان معا ، فقد كان النبي ﷺ يغتسل مع أمنا السيدة عائشة رضي الله عنها من إناء واحد ، ومع نسائه ، كما يجوز للزوج أن يجامع زوجته في مكان الاغتسال ، فلم يرد ما يمنع من ذلك شرعا. كما لا يوجد مانع من أن تحلق المرأة عانة زوجها.
ويستحب للزوج أن يلبي لزوجته رغباتها ويمتعها بما تشاء مما ليس فيه حرج شرعا.

فقد أباح الله تعالى لكل من الزوجين أن يطلعا على جميع جسمهما بما في ذلك الفروج، كما قال تعالى : (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت ايمانهم فإنهم غير ملومين) وقال النبي ﷺ : " غض بصرك ،إلا عن زوجتك وأمتك".

وكما يجب على الزوجة أن تلبي رغبة زوجها الجنسية، فينبغي للزوج أن يلبي لها رغبتها كذلك، لقول الله تعالى : (ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف)، وقد كان سيدنا عمر رضي الله عنه يكره نفسه أحيانا على الجماع ليعف زوجته ولينجب أولادا صالحين يجاهدون في سبيل الله .

يقول د. عبد الوهاب بن ناصر الطريري ، في إجابة سؤال مماثل:
1. دورات المياه في وضعها الحالي في البيوت الحديثة تختلف اختلافاً كبيراً عن أماكن قضاء الحاجة في السابق والتي تسمى الكنف والحشوش والتي كانت مجمعاً للنجاسات والهوام والنتن ، أما الدورات الحالية فليس فيها من ذلك شيء، وإنما يحافظ عليها طاهرة نظيفة وليس فيها شيء من أعيان النجاسات . وبالتالي فإن لها حالاً أخرى غير حال أماكن قضاء الحاجة في السابق ، وبينهما من الفروق ما لا يخفى عند أول نظر ، وعليه فلا يظهر وجود مانع معتبر يمنع من قضاء الوطر فيها عند الحاجة إلى ذلك من نحو ما ذكرته
.
2. قضاء الإنسان وطره من أهله يكون في أحيان كثيرة استجابة لحالة انفعالية نتيجة رؤية أو ملامسة أو نحو ذلك ، ولذا فإن إطفاء الشهوة عند ثورانها في هذه الحال سبيل للعفاف وغض البصر، وكف جموح الشهوة ، وقد أرشد إلى ذلك النبي -ﷺ- في الحديث الذي رواه مسلم (1403) عن جابر أن رسول الله – ﷺ – رأى امرأة فأتى امرأته زينب، وهي تمعس منيئة لها فقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه فقال : " إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه " وأخرج أحمد (19403) واللفظ له، وابن ماجة (1853) وابن حبان في صحيحه (4171) عن عبد الله بن أبي أوفى قال: ((لا تؤدي المرأة حق الله – عز وجل – عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله، لو سألها نفسها وهي على ظهر قتب لأعطته إياه.

3. ومع ذلك فينبغي ألا يذهل المسلم مع ثوران شهوته عن استحضار نية العفاف والاستمتاع بالطيب المباح ، فإن عمله بذلك يكون صدقة وبراً كما قال -ﷺ- : ((وفي بضع أحدكم صدقة" قالوا : يارسول الله : أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال : أرأيتم لو وضعها في حرام ، أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر)) أخرجه مسلم (1006) من حديث أبي ذر .
وعليه أن يذكر المأثور من الذكر في هذه الحال كما قال -ﷺ-: " لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً " أخرجه البخاري (6388)، ومسلم (1434) من حديث عبد الله بن عباس.

يجوز أن يجامع الرجل زوجته بدون غطاء ، كما أنه يجوز أن يجامعها في دورة المياه ، ولكن سيترتب عليه مخالفة السنة في عدم ذكر الله قبل ذلك . ولعلك تعلم أن السنة إذا أراد الرجل جماع زوجته أن يقول : بسم الله ، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا . ولعلك تعلم أيضا أنه لا يصلح ذكر الله في أماكن قضاء الحاجة ، فالذي سيجامع في دورة المياه كيف يستطيع الإتيان بهذا الذكر ؟ إلا إذا كان سيخرج ويأتي بالذكر ثم يدخل . (انتهى)

https://fiqh.islamonline.net/

فصل: في الجِماع والباه وهَدْى النبى ﷺ فيه

وأما الجِماعُ والباهُ ، فكان هَدْيُه فيه أكملَ هَدْيٍ ، يحفَظ به الصحة ، وتتمُّ به اللَّذةُ وسرور النفس ، ويحصل به مقاصدُه التي وُضع لأجلها ، فإن الجِمَاع وُضِعَ في الأصل لثلاثة أُمور هي مقاصدُه الأصلية :

أحدها : حفظُ النسل ، ودوامُ النوع إلى أن تتكاملَ العُدة التي قدَّر الله بروزَها إلى هذا العالَم .

الثانى : إخراجُ الماء الذي يضر احتباسُه واحتقانُه بجملة البدن .

الثالث : قضاءُ الوَطر ، ونيلُ اللَّذة ، والتمتعُ بالنعمة ، وهذه وحدَها هي الفائدةُ التي في الجنَّة ، إذ لا تناسُلَ هناك ، ولا احتقانَ يستفرِغُه الإنزالُ .

وفضلاءُ الأطباء : يرون أنَّ الجِمَاع من أحد أسباب حفظ الصحة . قال (جالينوسُ) : الغالبُ على جوهر المَنِيِّ النَّارُ والهواءُ ، ومِزاجُه حار رطب ، لأن كونه من الدم الصافى الذي تغتذى به الأعضاءُ الأصلية ، وإذا ثبت فضلُ المَنِيِّ ، فاعلم أنه لا ينبغى إخراجُه إلا في طلب النسل ، أو إخراجُ المحتقن منه ، فإنه إذا دام احتقانُه ، أحدث أمراضاً رديئة ، منها : الوسواسُ والجنون ، والصَّرْع ، وغيرُ ذلك ، وقد يُبرئ استعمالُه من هذه الأمراض كثيراً ، فإنه إذا طال احتباسُه ، فسد واستحال إلى كيفية سُمِّية تُوجب أمراضاً رديئة كما ذكرنا ، ولذلك تدفعُه الطبيعةُ بالاحتلام إذا كثر عندها من غير جِمَاع .

وقال بعض السَّلَف : ينبغى للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثاً : أن لا يدعَ المشىَ ، فإن احتاج إليه يوماً قدَر عليه ، وينبغى أن لا يدَع الأكل ، فإن أمعاءه تضيق ، وينبغى أن لا يدَع الجِمَاعَ ، فإن البئر إذا لم تُنزحْ ، ذهب ماؤها .

وقال محمد بن زكريا : مَن ترك الجِمَاعَ مدةً طويلة ، ضعفتْ قُوى أعصابه ، وانسدَّت مجاريها ، وتقلَّص ذَكرُه . قال : ورأيتُ جماعة تركوه لنوع من التقشف ، فبرُدَتْ أبدانُهُم ، وعَسُرَتْ حركاتُهُم ، ووقعتْ عليهم كآبةٌ بلا سبب ، وقَلَّتْ شهواتُهُم وهضمُهُم .. انتهى .

ومن منافعه : غضُّ البصر ، وكفُّ النفس ، والقدرةُ على العِفَّة عن الحرام ، وتحصيلُ ذلك للمرأة ، فهو ينفع نفسه في دنياه وأُخراه ، وينفع المرأة ، ولذلك كان ﷺ يتعاهدُه ويُحبُه ، ويقول : (حُبِّبَ إلىَّ مِن دُنْيَاكُمُ : النِّسَاءُ والطِّيبُ) .

وفى كتاب (الزهد) للإمام أحمد في هذا الحديث زيادةٌ لطيفة ، وهى : (أصبرُ عن الطعام والشراب ، ولا أصبرُ عنهنَّ) .

وحثَّ على التزويج أُمَّته ، فقال : (تَزَوَّجوا ، فإنِّى مُكاثرٌ بِكُمُ الأُمَمَ) .

وقال ابن عباس : خيرُ هذه الأُمة أكثرُها نِساءً .

وقال : (إنِّى أتزوَّجُ النساءَ ، وأنامُ وأقومُ ، وأَصُومُ وأُفطِرُ ، فمن رَغِبَ عن سُنَّتى فليس منِّى) .

وقال : (يا معشرَ الشبابِ ؛ مَن استطاعَ منكم الباءَةَ فلْيَتَزَوَّجْ ، فإنه أغضُّ للبصرِ ، وأحْفَظُ للْفَرْج ، ومَن لم يستطعْ ، فعليه بالصومِ ، فإنه له وِجاءٌ)

ولما تزوج جابر ثيِّباً قال له : (هَلاَّ بِكْراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ) .

وروى ابن ماجه في (سننه) من حديث أنس بن مالك قال ، قال رسولُ الله ﷺ : (مَن أراد أنْ يَلْقَى اللهَ طاهراً مُطَهَّراً ، فَلْيَتَزَوَّج الحَرَائِرَ) . وفى (سننه) أيضاً من حديث ابن عباس يرفعه ، قال : (لم نَرَ للمُتَحابَّيْنِ مِثْلَ النِّكاحِ) .

وفى (صحيح مسلم) من حديث عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : (الدُّنيا مَتَاعٌ ، وخَيْرُ متاع الدُّنْيا المرأةُ الصَّالِحَةُ) .

وكان ﷺ يُحرِّض أُمته على نكاح الأبكار الحسان ، وذواتِ الدين ، وفى (سنن النسائى) عن أبى هريرةَ قال : سُئل رسولُ الله ﷺ : أىُّ النساءِ خير ؟ قال : (التي تَسُرُّهُ إذا نَظَرَ ، وتُطِيعُهُ إذا أَمَرَ ، ولا تُخَالِفُه فيما يَكْرَهُ في نفسِها ومالِهِ) .

وفى (الصحيحين) عنه ، عن النبىِّ ﷺ ، قال : (تُنكَحُ المرأةُ لمالِها ، ولِحَسَبِها ، ولِجَمَالِها ، ولِدِينِهَا ، فاظْفَرْ بذاتِ الدِّين ، تَرِبَتْ يَدَاكَ) .

وكان يَحثُّ على نكاح الوَلُود ، وَيكرهُ المرأة التي لا تلد ، كما في (سنن أبى داودَ) عن مَعْقِل بن يَسار ، أنَّ رجلاً جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنى أصَبتُ امرأةً ذاتَ حَسَبٍ وجمالٍ ، وإنَّها لاَ تَلِدُ ، أَفَأَتَزَوَّجُها ؟ قال : (لا) ، ثم أتاه الثانيةَ ، فَنَهَاه ، ثم أتاه الثالثةَ ، فقال : (تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ ، فإنّى مُكَاثِرٌ بِكُمْ) .

وفى (الترمذى) عنه مرفوعاً : (أَرْبَعٌ من سُنن المُرْسَلِينَ : النِّكاحُ ، والسِّواكُ ، والتَّعَطُّرُ والحِنَّاءُ) . رُوى في (الجامع) بالنون و والياء ، وسمعتُ أبا الحجَّاج الحافظَ يقول : الصواب : أنه الخِتَان ، وسقطت النونُ من الحاشية ، وكذلك رواه المَحَامِلِىُّ عن شيخ أبى عيسى الترمذى .

وممَّا ينبغى تقديمُه على الجِماع ملاعبةُ المرأة ، وتقبيلُها ، ومصُّ لِسانها ، وكان رسول الله ﷺ ، يُلاعبُ أهله ، ويُقَبلُها

وروى أبو داود في (سننه) : أنه ﷺ (كان يُقبّلُ عائشةَ ، ويمصُّ لِسَانَها) .

ويُذكر عن جابر بن عبد الله قال : (نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُواقعةِ قبلَ المُلاَعَبَةِ) .

وكان ﷺ ربما جامع نساءَه كُلَّهن بغُسل واحد ، وربما اغتَسَلَ عند كل واحدة منهن ، فروى مسلم في (صحيحه) عن أنس أنَّ النبىَّ ﷺ كان يَطوفُ على نسائه بغُسْلٍ واحد .

وروى أبو داود في (سننه) عن أبي رافع مولَى رسول الله ﷺ ، أنَّ رسولَ الله ﷺ طاف على نسائه في ليلة ، فاغتَسَلَ عند كلِّ امرأةٍ منهنَّ غُسلاً ، فقلتُ : يا رسول الله ؛ لو اغتسلتَ غُسلاً واحداً ، فقال : (هذا أزكى وأطْهَرُ وأطْيَبُ) .

وشُرع للمُجامِع إذا أراد العَودَ قبل الغُسل الوضوء بين الجِمَاعَيْن ، كما روى مسلم في (صحيحه) من حديث أبى سعيد الخدريّ ، قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا أتى أحدُكُم أَهْلَهُ ، ثم أرادَ أن يعودَ فلْيَتَوَضأ) .

وفى الغُسْلِ والوضوء بعد الوطء من النشاطِ ، وطيبِ النفس ، وإخلافِ بعض ما تحلَّل بالجِماع ، وكمالِ الطُّهْر والنظافة ، واجتماع الحار الغريزى إلى داخل البدن بعد انتشاره بالجِماع ، وحصولِ النظافة التي يُحبها الله ، ويُبغض خلافها ما هو مِن أحسن التدبير في الجِماع ، وحفظ الصحة والقُوَى فيه .

فصل

وأنفعُ الجِماع : ما حصلَ بعد الهضم ، وعند اعتدال البدن في حرّه وبرده ، ويُبوسته ورطوبته ، وخَلائه وامتلائه . وَضَرَرُه عند امتلاء البدن أسهلُ وأقل من ضرره عند خُلوّه ، وكذلك ضررُه عند كثرة الرطوبة أقلُّ منه عند اليبوسة ، وعند حرارته أقلُّ منه عند برودته ، وإنما ينبغى أن يُجامِعَ إذا اشتدتْ الشهوةُ ، وحصَلَ الانتشارُ التام الذي ليس عن تكلُّفٍ ، ولا فكرٍ في صورة ، ولا نظرٍ متتابع .

ولا ينبغى أن يستدعىَ شهوةَ الجِماع ويتكلفها ، ويحمل نفسه عليها ، وليُبادِر إليه إذا هاجتْ به كثرةُ المَنِيّ ، واشتد شَبَقُهُ ، وليحذرْ جِماعَ العجوز والصغيرةِ التي لا يُوطأُ مثْلُها ، والتي لا شهوة لها ، والمريضةِ ، والقبيحةِ المنظرِ ، والبَغيضة ، فوطءُ هؤلاء يُوهن القُوَى ، ويُضعف الجِماع بالخاصِّية ، وغلط مَن قال من الأطباء : إن جِماع الثَّيِّب أنفعُ من جِماع البكر وأحفظُ للصحة ، وهذا من القياس الفاسد ، حتى ربما حذَّر منه بعضُهم ، وهو مخالف لِما عليه عقلاءُ الناسِ ، ولِما اتفقتْ عليه الطبيعةُ والشريعة .

وفى جِماع البِكر من الخاصِّية وكمالِ التعلُّق بينها وبين مُجامعها ، وامتلاءِ قلبها من محبته ، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره ، ما ليس للثَّيِّب . وقد قال النبىُّ ﷺ لجابر : (هلاَّ تَزَوَّجتَ بِكراً) ، وقد جعل الله سبحانه من كمالِ نساء أهل الجنَّة من الحُور العين ، أنَّهن لم يَطْمِثْهُنَّ أحدٌ قبلَ مَن جُعِلْنَ له ، من أهل الجنَّة . وقالت عائشةُ للنبىِّ ﷺ : أرأيْتَ لو مَرَرْتَ بشجرةٍ قد أُرْتِعَ فيها ، وشجرةٍ لم يُرْتَعْ فيها ، ففى أيِّهما كنتَ تُرتِعُ بعيرَك ؟ قال : (في التي لم يُرْتَعْ فيها) . تريد أنه لم يأخذ بكراً غيرَها .

وجِماعُ المرأة المحبوبة في النفس يَقِلُّ إضعافُهُ للبدن مع كثرةِ استفراغه للمَنِيّ ، وجماع البغيضة يُحِلُّ البدن ، ويُوهن القُوَى مع قِلَّةِ استفراغه ، وجِماعُ الحائض حرامٌ طبعاً وشرعاً ، فإنه مضرٌ جداً ، والأطباء قاطبةً تُحَذِّر منه .

وأحسنُ أشكالِ الجِماع أن يعلوَ الرجلُ المرأةَ ، مُستفرِشاً لها بعدَ المُلاعبة والقُبلة ، وبهذا سُميت المرأة فِراشاً ، كما قال ﷺ : (الولَدُ لِلفِراش) ، وهذا من تمام قَوَّامية الرجل على المرأة ، كما قال تعالى : {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ} [النساء: 34] ، وكما قيل :

إذَا رُمْتُهَا كَانَتْ فِرَاشاً يُقِلُّنِى ** وَعِنْدَ فَرَاغِى خَادِمٌ يَتَمَلَّقُ

وقد قال تعالى : {هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ} [البقرة: 187] ، وأكملُ اللّباس وأسبَغُه على هذه الحال ، فإن فِراش الرجل لباسٌ له ، وكذلك لِحَافُ المرأة لباسٌ لها ، فهذا الشكلُ الفاضلُ مأخوذٌ من هذه الآية ، وبه يَحسن موقعُ استعارةِ اللّباس من كل من الزوجين للآخر .

وفيه وجه آخرُ ، وهو أنها تَنعطِفُ عليه أحياناً ، فتكونُ عليه كاللّباس ، قال الشاعر :

إذَا مَا الضَّجِيعُ ثَنَى جِيدَها ** تَثَنَّتْ فَكَانَتْ عَلَيْهِ لِبَاسَا

وأردأُ أشكاله أن تعلُوَهُ المرأةُ ، ويُجامِعَها على ظهره ، وهو خلافُ الشكل الطبيعى الذي طبع الله عليه الرجل والمرأة ، بل نوعَ الذكر والأُنثى ، وفيه من المفاسد ، أنَّ المَنِيَّ يتعسَّرُ خروجُه كلُّه ، فربما بقى في العضو منه فيتعفنُ ويفسد ، فيضر .

وأيضاً : فربما سال إلى الذَّكر رطوباتٌ من الفَرْج .

وأيضاً : فإنَّ الرَّحِم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعِهِ فيه ، وانضمامِهِ عليه لتَخْلِيقِ الولد .

وأيضاً : فإنَّ المرأة مفعولٌ بها طبعاً وشرعاً ، وإذا كانت فاعلة خالفتْ مقتضى الطبع والشرع .

وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جُنوبهن على حَرْفٍ ، ويقولون : هو أيسرُ للمرأة .

وكانت قريش والأنصار تَشْرَحُ النِّساءَ على أقْفَائِهن ، فعابَتِ اليهودُ عليهم ذلك ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ : {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} [البقرة: 223].

وفى (الصحيحين) عن جابر ، قال : كانت اليهود تقولُ : إذا أتى الرجلُ امرأتَه من دُبُرِها في قُبُلِها ، كان الولدُ أَحوَلَ ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ : {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} [البقرة: 223].

وفى لفظ لمسلم : (إن شاء مُجَبِّيَة ، وإن شاء غير مُجَبِّيَة ، غَيْرَ أنَّ ذلك في صِمامٍ واحدٍ) .

و(المُجَبِّيَة) : المُنْكَبَّة على وجهها ، و(الصمام الواحد) : الفَرْج ، وهو موضع الحرْثِ والولد .

وأما الدُّبرُ : فلم يُبَحْ قَطُّ على لسان نبيٍّ من الأنبياء ، ومَن نسب إلى بعض السَّلَف إباحة وطء الزوجة في دُبُرها ، فقد غلط عليه .

وفى (سنن أبى داود) عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : (ملعونٌ مَن أتى المرأةَ في دُبُرِها) .

وفى لفظ لأحمد وابن ماجه : (لا يَنْظُرُ اللهُ إلى رَجُلٍ جَامَعَ امرأتَه في دُبُرِها).

وفى لفظ للترمذى وأحمد : (مَن أتى حائضاً ، أو امرأةً في دُبُرِها ، أوْ كاهناً فَصَدَّقَهُ ، فقد كَفَرَ بما أُنْزِلَ على محمد ﷺ) .

وفى لفظ للبيهقى : (مَنْ أتى شيئاً مِنَ الرِّجَالِ والنِّسَاءِ في الأدبار فقد كفر).

وفى (مصنَّف وكيع) : حدثنى زمْعة بن صالح ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن يَزيد ؛ قال : قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال رسول الله ﷺ : (إنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيى من الحقِّ ، لا تأتُوا النِّسَاءَ في أعجازِهِنَّ) ، وقال مَرَّة : (في أدبارِهِنَّ) .

وفى (الترمذى) : عن على بن طَلْق ، قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تأتوا النِّسَاءَ في أعجازِهِنَّ ، فإن الله لا يستحى من الحقِّ) .

وفى (الكامل) لابن عَدِى : من حديثه عن المحامِلى ، عن سعيد بن يحيى الأمويِّ ، قال : حدَّثنا محمد بن حمزَةَ ، عن زيد بن رَفيع ، عن أبى عُبيدة ، عن عبد الله بن مسعود يرفعه : (لا تأتوا النِّسَاءَ في أعْجَازِهِنَّ) .

وروينا في حديث الحسن بن على الجوهرىِّ ، عن أبى ذرٍّ مرفوعاً : (مَنْ أتى الرِّجَال والنِّسَاءَ في أدْبَارِهِنَّ ، فقد كَفَرَ) .

وروى إسماعيل بن عيَّاش ، عن سُهيل بن أبى صالح ، عن محمد ابن المُنْكَدِر ، عن جابر يرفعه : (اسْتَحْيُوا مِنَ الله ، فإنَّ اللهَ لا يَسْتَحيى مِنَ الحقِّ ، لا تأْتُوا النِّسَاءَ في حُشُوشِهِنَّ) .

ورواه الدارقُطنِيُّ من هذه الطريق ، ولفظه : (إنَّ الله لا يَسْتَحيى مِنَ الحق ، لا يَحلُّ مَأْتَاك النِّسَاءَ في حُشُوشِهِنَّ) .

وقال البغوىُ : حدثنا هُدْبَةُ ، حدثنا همَّام ، قال : سُئِل قتادة عن الذي يأتى امرأته في دُبُرِها ؛ فقال : حَدَّثنى عمرو بن شُعَيب ، عن أبيه ، عن جده ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : (تلك اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرى) .

وقال أحمد في (مسنده) : حدَّثنا عبد الرحمن ، قال : حدَّثنا همَّام ، أُخبِرنا عن قتادَةَ ، عن عمرو بن شُعَيب ، عن أبيه ، عن جده ، فذكره .

وفى (المسند) أيضاً : عن ابن عباس : أنزلت هذه الآية : {نِسَاءُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ} [البقرة: 223] في أُناسٍ من الأنصار ، أتَوْا رسولَ الله ﷺ ، فسألوه ، فقال : (ائْتِها على كُلِّ حال إذا كان في الفَرْج) .

وفى (المسند) أيضاً : عن ابن عباس ، قال : جاء عمرُ بنُ الخطاب إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله : هلكتُ . فقال : (وما الذي أهلكَكَ) ؟ قال : حَوَّلْتُ رَحْلى البارِحَةَ ، قال : فلم يَرُدَّ عليه شيئاً ، فأوحى الله إلى رسوله: {نِسَاءُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} [البقرة: 223] أَقْبِلْ وأَدْبِرْ ، واتَّقِ الحَيْضَةَ والدُّبُرَ) .

وفى (الترمذى) : عن ابن عباس مرفوعاً : (لا يَنْظُرُ اللهُ إلى رَجُلٍ أتى رَجُلاً أو امرأةً في الدُّبُرِ) .

وروينا من حديث أبى على الحسن بن الحسين بن دُومَا ، عن البَراء بن عازِب يرفعه : (كَفَرَ باللهِ العظيم عشرةٌ من هذه الأُمة : القاتِلُ ، والسَّاحِرُ ، والدَّيُّوثُ ، وناكحُ المرأةِ في دُبُرِها ، ومانعُ الزكاةِ ، ومَن وَجَدَ سَعَةً فماتَ ولم يَحُجَّ ، وشاربُ الخَمْرِ ، والسَّاعِى في الفِتَنِ ، وبائعُ السِّلاحِ من أهلِ الحربِ ، ومَن نكَح ذَاتَ مَحْرَمٍ منه) .

وقال عبد الله بن وهب : حدَّثنا عبد الله بن لَهيعةَ ، عن مِشرَح بن هاعانَ ، عن عقبةَ بن عامر ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : (مَلْعُونٌ مَن يأتى النِّسَاءَ في محاشِّهِنَّ) ؛ يعنى : أدْبَارِهِنَّ .

وفى (مسند الحارث بن أبى أُسامة) من حديث أبى هريرة ، وابن عباس قالا : خطبنا رسولُ الله ﷺ قبل وفاته ، وهى آخِرُ خُطبةٍ خطبها بالمدينة حتى لحق بالله عَزَّ وَجَلَّ ، وعظنا فيها وقال : (مَن نَكَحَ امرأَةً في دُبُرِها أو رجلاً أو صَبِيًّا ، حُشِرَ يَوْمَ القيامة ، وريحُهُ أنْتَنُ مِنَ الجِيفةِ يتأذَّى به النَّاسُ حتى يَدْخُلَ النَّار ، وأَحْبَطَ اللهُ أجرَهُ ، ولا يَقْبَلُ منه صَرْفاً ولا عدلاً ، ويُدْخَلُ في تابوتٍ من نارٍ ، ويُشَدُّ عليه مَساميرُ من نارٍ) ، قال أبو هريرة : هذا لمن لم يتب.

وذكر أبو نعيم الأصبهاني ، من حديث خزيمة بن ثابت يرفعه ، (إنَّ الله لا يَسْتَحي مِنَ الحَق ، لا تأتوا النِّسَاء في أَعْجازِهِنَّ).

وقال الشافعي : أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع ، قال : أخبرني عبد الله بن علي بن السائب ، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح ، عن خزيمة بن ثابت ، أن رجلا سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن ، فقال: (حلال) ، فلما ولى ، دعاه فقال : (كيف قُلتَ ، في أيِّ الخُرْبَتَينِ ، أو في أي الخَرْزَتَينِ ، أو في أيِّ الخَصْفَتَينِ أمنْ دُبُرِهاَ في قُبُلِهَا ؟ فَنَعَم . أم مِنْ دُبُرِهاَ في دُبُرِهاَ ، فلا ، إنَّ الله لا يَسْتَحيِي مِنَ الحَق ، لا تأتوا النِّسَاء في أدبارهِنَّ).

قال الربيع: فقيل للشافعي : فما تقول ؟ فقال : عمي ثقة ، وعبد الله بن علي ثقة ، وقد أثنى على الأنصاري خيراً ، يعني عمرو بن الجلاح ، وخزيمة ممن لا يشك في ثقته ، فلست أرخص فيه ، بل انهي عنه.

قلت : ومن هاهنا نشأ الغلط على من نقل عنه الإباحة من السلف والأئمة ، فإنهم أباحوا أن يكون الدُّبر طريقاً إلى الوطء في الفرج ، فيطأ من الدبر لا في الدبر ، فاشتبه على السامع (من) بـ (في) ولم يظن بينهما فرقاً ، فهذا الذي أباحه السلف والأئمة ، فغلط عليهم الغالط أقبح الغلط وأفحشه.

وقد قال تعالى: {فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ الله} [البقرة: 222] قال مجاهد : سألتُ ابن عَبَّاس عن قوله تعالى : {فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ الله} [البقرة: 222] ، فقال : تأتيها من حيث أمرت أن تعتزلها يعني في الحيض . وقال علي بن أبي طلحة عنه يقول : في الفرج ، ولا تعدُه إلى غيره .

وقد دلت الآية على تحريم الوطء في دُبرها من وجهين : أحدهما : أنه أباح إتيانها في الحرث ، وهو موضع الولد لا في الحُشّ الذي هو موضع الأذى ، وموضع الحرث هو المراد من قوله : {مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ الله} [البقرة: 222] الآية قال : {فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} [البقرة: 223] وإتيانُها في قبلها مِن دبرها مستفادٌ من الآية أيضا ، لأنه قال : أنى شئتم ، أي : من أين شئتم من أمام أو من خلف . قال ابن عباس : فأتوا حرثكم ، يعني : الفرج .

وإذا كان الله حرَّم الوطءَ في الفرج لأجل الأذى العارض ، فما الظنُّ بالحشّ الذي هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جداً من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

وأيضاً : فللمرأة حق على الزوج في الوطء ، ووطؤها في دُبرها يفوّتُ حقها ، ولا يقضي وطَرَها ، ولا يُحَصِّل مقصودها.

وأيضاً : فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل ، ولم يخلق له ، وإنما الذي هيئ له الفرج ، فالعادلون عنه إلى الدُّبُر خارجون عن حكمة الله وشرعه جميعاً .

وأيضاً : فإن ذلك مضر بالرجل ، ولهذا ينهي عنه عقلاءُ الأطباء مِن الفلاسفة وغيرهم ، لأن للفرج خاصية في اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه والوطءُ في الدُّبُر لا يعين على اجتذاب جميع الماء ، ولا يخرج كلَّ المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعى .

وأيضاً : يضر من وجه آخَر ، وهو إحواجُه إلى حركات متعبةٍ جداً لمخالفته للطبيعة .

وأيضاً : فإنه محل القذر والنَّجْوِ ، فيستقبلُه الرَّجل بوجهه ، ويُلابسه .

وأيضاً : فإنه يضرُّ بالمرأة جداً ، لأنه واردٌ غريب بعيدٌ عن الطباع ، مُنافر لها غايةَ المنافرة .

وأيضاً : فإنه يُحِدثُ الهمَّ والغم ، والنفرةَ عن الفاعل والمفعول .

وأيضاً : فإنه يُسَوِّدُ الوجه ، ويُظلم الصدر ، ويَطمِسُ نور القلب ، ويكسو الوجه وحشةً تصير عليه كالسِّيماء يعرِفُها مَن له أدنى فراسة .

وأيضاً : فإنه يُوجب النُّفرة والتباغض الشديد ، والتقاطع بين الفاعل والمفعول ، ولا بُدَّ .

وأيضاً : فإنه يُفسد حال الفاعل والمفعول فساداً لا يكادُ يُرجَى بعده صلاح ، إلا أن يشاءَ الله بالتوبة النصوح .

وأيضاً : فإنه يُذهبُ بالمحاسن منهما ، ويكسوهما ضِدَّها . كما يُذهب بالمَوَدَّة بينهما ، ويُبدلهما بها تباغضاً وتلاعُناً .

وأيضاً : فإنه من أكبر أسباب زوال النِعَم ، وحُلول النِقَم ، فإنه يوجب اللَّعنةَ والمقتَ من الله ، وإعراضه عن فاعله ، وعدم نظره إليه ، فأىُّ خير يرجوه بعد هذا ، وأىُّ شر يأمنُه ، وكيف حياة عبد قد حلَّتْ عليه لعنة الله ومقته ، وأعرض عنه بوجهه ، ولم ينظر إليه .

وأيضاً : فإنه يُذهب بالحياءِ جملةً ، والحياءُ هو حياة القلوب ، فإذا فقدها القلبُ ، استحسَن القبيح ، واستقبحَ الحسن ، وحينئذٍ فقد استَحكَم فسادُه .

وأيضاً : فإنهُ يُحيل الطباعَ عما رَكَّبها الله ، ويُخرج الإنسانَ عن طبعه إلى طبع لم يُركِّب الله عليه شيئاً من الحيوان ، بل هو طبع منكوس ، وإذا نُكِسَ الطبعُ انتكس القلب ، والعمل ، والهدى ، فيستطيبُ حينئذٍ الخبيثَ من الأعمال والهيئات ، ويفسد حاله وعملُه وكلامه بغير اختياره .

وأيضاً : فإنه يُورِث مِنَ الوقاحة والجُرأة ما لا يُورثه سواه .

وأيضاً : فإنه يُورث مِنَ المهانة والسِّفال والحقَارة ما لا يورثه غيره .

وأيضاً : فإنه يكسو العبدَ مِن حُلَّة المقت والبغضاء ، وازدراءِ الناس له ، واحتقارِهم إيَّاه ، واستصغارِهم له ما هو مشاهَدٌ بالحسِّ ، فصلاة الله وسلامه على مَن سعادةُ الدنيا والآخرة في هَدْيِه واتباعِ ما جاء به ، وهلاكُ الدنيا والآخرة في مخالفة هَدْيِه وما جاء به .

فصل

والجِماع الضار : نوعان ؛ ضارٌ شرعاً ، وضارٌ طبعاً .

فالضار شرعاً : المحرَّم ، وهو مراتبُ بعضُها أشدُّ من بعض . والتحريمُ العارض منه أخفُّ من اللازم ، كتحريم الإحرام ، والصيام ، والاعتكاف ، وتحريم المُظاهِرِ منها قبل التكفير ، وتحريمِ وطء الحائض ... ونحو ذلك ، ولهذا لا حدَّ في هذا الجِمَاع .

وأما اللازمُ : فنوعان ؛ نوعٌ لا سبيل إلى حِلِّه ألبتة ، كذواتِ المَحارم ، فهذا من أضر الجِمَاع ، وهو يُوجب القتل حداً عند طائفة من العلماء ، كأحمد ابن حنبلٍ رحمه الله وغيرِه ، وفيه حديث مرفوع ثابت .

والثانى : ما يمكن أن يكون حلالاً ، كالأجنبية ، فإن كانت ذاتَ زوج ، ففى وطئها حَقَّان : حقٌّ للهِ ، وحقٌّ للزوج . فإن كانت مُكرَهة ، ففيه ثلاثةُ حقوق ، وإن كان لها أهل وأقاربُ يلحقهم العارُ بذلك صار فيه أربعةُ حقوق ، فإن كانت ذات مَحْرَم منه ، صار فيه خمسةُ حقوق . فمَضَرَّةُ هذا النوع بحسب درجاته في التحريم .

وأما الضار طبعاً ، فنوعان أيضاً : نوعٌ ضار بكيفيته كما تقدَّم ، ونوعٌ ضار بكميته كالإكثار منه ، فإنه يُسقط القُوَّة ، ويُضر بالعصب ، ويُحدث الرِّعشةَ ، والفالج ، والتشنج ، ويُضعف البصر وسائرَ القُوَى ، ويُطفئُ الحرارةَ الغريزية ، ويُوسع المجارىَ ، ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية .

وأنفعُ أوقاته ، ما كان بعد انهضام الغذاء في المَعِدَة وفى زمانٍ معتدلٍ لا على جوع ، فإنه يُضعف الحار الغريزى ، ولا على شبع ، فإنه يُوجب أمراضاً شديدةً ، ولا على تعب ، ولا إثْرَ حمَّام ، ولا استفراغٍ ، ولا انفعالٍ نفسانى كالغمِّ والهمِّ والحزنِ وشدةِ الفرح .

وأجودُ أوقاته بعد هَزِيع من الليل إذا صادف انهضامَ الطعام ، ثم يغتسل أو يتوضأ ، وينامُ عليه ، وينامُ عقبه ، فَتَراجَعُ إليه قواه ، وليحذرِ الحركة والرياضة عقبه ، فإنها مضرة جداً .

المصدر

كتاب زاد الميعاد من موقع الايمان

http://www.al-eman.com/

الصحة العالمية تصنف إدمان الجنس والألعاب الإلكترونية كأمراض

في عصر العولمة وتأثير العالم الرقمي المتسارع، لم تعد الفيروسات والميكروبات والفطريات مسببات المرض الوحيدة، بل أضيفت إليها أمراض من قبيل إدمان الجنس وإدمان العقاقير وإدمان الشوكولاتة وإدمان الألعاب الإلكترونية.

باتت تضيف كل عام أمراضاً جديدة إلى قائمتها التي تصدرها منذ 30 عاماً حتى وصل عدد الأمراض WHOمنظمة الصحة العالمية المذكورة في القائمة 55 ألفاً. هذا الأسبوع تجتمع المنظمة في جنيف لإصدار النسخة 11 من القائمة المذكورة الموسومة ICD.اختصاراً ، والتي اطلقت مسودتها في العام المنصرم

وأصبح السلوك الجنسي القهري وإدمان الألعاب الإلكترونية بين ما تم إدراجه حديثا على التصنيف الدولي للأمراض التابع لمنظمة الصحة العالمية. وسوف يتم تبني القائمة المعدلة رسميا في الاجتماع السنوي لدول أعضاء منظمة الصحة العالمية الذي يستمر أسبوعا والذي بدأ أمس الاثنين في جنيف.

ويمكن للأطباء استخدام كود منظمة الصحة العالمية الجديد

6) "6C51 سي 51" (

متى أرادوا تشخيص إصابة شخص لا يمكنه السيطرة على الدافعية للعب الألعاب الإلكترونية وكود

6) "6C72 سي 72" (

للإدمان الجنسي، بما في ذلك مشاهدة الأفلام الإباحية عبر الانترنت. وهذا سوف يسمح لسلطات الصحة الوطنية بجمع الإحصائيات بشأن هاتين الظاهرتين ومراقبة الاتجاهات وتخصيص ميزانية وفقا لذلك.

وبحسب منظمة الصحة العالمية، يحدث السلوك الجنسي القهري عندما تصبح الأنشطة الجنسية مهيمنة للغاية في حياة المرء لدرجة أنه/أنها يتجاهل الصحة الشخصية وغيرها من الأنشطة والمسؤوليات على مدار فترة من الزمن. وفي ألمانيا، هناك ما يقدر بـ500 ألف شخص يدمنون العلاقات الجنسية أو مشاهدة الأفلام الإباحية ويتضرر عدد مماثل من الشركاء أو أفراد الأسرة بشكل غير مباشر، بحسب المعالج الجنسي الألماني هايكه ميلتسر. وأثارقرار إضافة إدمان الألعاب الإلكترونية إلى قائمة منظمة الصحة العالمية احتجاجا من جانب صناعة الألعاب الإلكترونية التي انتابها القلق من أن يتم اعتبار اللعب المكثف شيئا يتطلب علاجا.

غير أن منظمة الصحة العالمية تقول إنه يجب ألا يتم تشخيص الإصابة باضطراب الألعاب الإلكترونية إلا في حالة استمرار الإدمان لعام على الأقل وإذا ما كان يضر بشكل ملحوظ بقدرة اللاعب على الأداء في المدرسة أو العمل أو بين أسرته وأصدقائه. وبحسب منظمة الصحة التابعة للأمم المتحدة، هناك طلب لعلاج إدمان الألعاب الإلكترونية في الكثير من مناطق العالم. وقال روبرت جاكوب، خبير تصنيف الأمراض في منظمة الصحة العالمية: "غير أنه يجب ألا يتم تصنيف أحد على أنه مريض ببساطة لأنه يلعب كثيرا على حاسوبه الإلكتروني أو هاتفه الجوال".

https://www.dw.com/

أضرار المشاهد الإباحية على الحياة الزوجية

كم هي مريرة تلك الثمار التي يجنيها مرتادو المواد الإباحية، فهي لذة عابرة لا تلبث أن تنتهي، لتعقبها المرارة والحسرة والعياذ بالله، وسنخصص هذا الفصل للحديث عن هذه الآثار والأضرار الخطيرة.

ولا عجب من أننا في معرض حديثنا سنستشهد ببحوث ودراسات أجنبية، وسنورد وقائع وحوادث أمريكية وأوروبية، وذلك من باب أخذ العبرة والعظة من مجتمعات سبقت مجتمعاتنا في هذا المجال، وخاصة أن بعض آثار هذه الظاهرة اللعينة لا تظهر إلا على المدى الطويل، ولذلك فهي قد تجلت بكل مظاهرها في هذه البلاد، وبينما تسير بلادنا ومجتمعاتنا للأسف الشديد في الطريق نفسه فإنها تنتظر النتائج الوخيمة ذاتها، وصدق رسول الله ﷺ إذ قال: «حتى لو دخلوا جحر ضب خرب لدخلتموه» [1].

ومن المهم أن نتعظ بمن سبقنا، وأن نعتبر بما أصاب البشرية من أضرار وقعت فعلًا، فهي ليست مجرد تحذيرات وتوقعات، وأن نعلم أن هذه الأضرار لا تفرق بين مسلم وكافر، ولا بين شرقي وغربي، ولا بين عربي وأعجمي؛ لأن سنن الله تعالى في خلقه لا تجامل أحدًا ولا تحابيه، كما أنها لا تظلم أحدًا ولا تتحامل عليه، فمن زرع الشوك لن يجني الورد.

تؤكد جميع الدراسات أن مشاهدة المواد الإباحية تنعكس بشكل خطير على صحة الإنسان، وكذلك على حالته النفسية والاجتماعية، وخاصة على بيته وأسرته وزوجته، ومن ثم فآثارها لا تقتصر على الحاضر وإنما تمتد للمستقبل، وكل ذلك تدمير لحياة الإنسان، وقبل ذلك وبعده فلها أثر فتاك على قلب الإنسان ودينه وعلاقته بربه.

ولا بد قبل الحديث عن هذه الأضرار أن ننبه إلى أنه ليس من المحتم أن يصاب كل مرتاد لهذه المواد الخبيثة بكل تلك الأضرار مجتمعة وفي وقت واحد، بل كلٌّ حسب طبيعته ومدى استعداده ومدى انهماكه، نقول ذلك لأن بعض الشباب عندما يقرأ بعض الآثار ولا يجدها في نفسه رغم إدمانه على تلك الخبائث يظن أنه بمنأى عن بقية الأخطار، أو أن هذا الكلام مبالغ فيه وغير صحيح، أو أنه أقوى من أن يصاب بشيء من ذلك، وما يدريه فلعل الله سبحانه يعطيه الفرصة للنجاة والمعافاة، فليحذر كل امرئ لنفسه وليتب إلى ربه.

وسنستعرض في الصفحات التالية الآثار المدمرة والمخاطر الجسيمة لهذه الأمور السيئة على جوانب حياة الإنسان المختلفة، ويمكن أن نقسم هذه الأضرار على النحو التالي:

- الأضرار على الحياة الزوجية والنواحي الجنسية.
- الأضرار الصحية.
- الأضرار على دين الإنسان وعلاقته بربه.

أولًا: الأضرار على الحياة الزوجية والنواحي الجنسية:

إن أول وأسرع الآثار الضارة على من ابتلُوا بهذا الداء هو ما يتصل بها من حياتهم، ولما كان الدافع الأول لمطالعتهم لها هو الغريزة الجنسية، كانت حياتهم الجنسية هي الضحية الأولى؛ بما يؤثر سلبًا على قدرتهم الجنسية وعلى حياتهم الزوجية، وبالتالي على سعادتهم وسعادة شريك حياتهم زوجًا أو زوجة، وبالتالي تهب الرياح العاصفة بل الأعاصير العاتية على الأسرة والبيت، فكم من بيت خُرِّب، وحياة دُمرت، وحب تحول بغضًا، وسعادة انقلبت نكدًا، وهذه الجرثومة الخبيثة هي التي أدت إلى كل هذا. ويمكن إجمال هذه التأثيرات فيما يلي:

1 – تكوين تصور مشوه عن العملية الجنسية:

إن شياطين الإنس الذين يتاجرون في هذه الصناعة قد استخدموا الإمكانيات التكنولوجية الحديثة ليخرجوا بها هذه المواد الإباحية، ولذلك فهذه المشاهد -وطبقًا لخبرة كثير من المتزوجين- لا يمكن أن تحدث في الحياة العادية؛ لأنها تحتاج إلى تعاطي كميات كبيرة من المنشطات تحت إشراف منظم من متخصصين في نواحٍ مختلفة، مع الاستعانة بعلوم مختلفة من الصوتيات والضوء والإخراج والتجهيز الحواري والحركي، وكذلك الاستعانة بكثير من الأساليب الخادعة والعمليات الجراحية والماسكات والمواد الصناعية، فالصوت والضوء والإخراج والتدريب، كل هذه الأشياء التي تسخر لصناعة هذه النوعية من الأفلام يصعب توافرها على أرض الواقع لمن يمارس العلاقة الجنسية البشرية السوية.

ولكن المشكلة أن أكثر مرتادي هذه المواد الإباحية يظنون أن هذا هو الجنس، وأن هذه هي طبيعته الممكنة -بل الوحيدة- التي يمكن تطبيقها وممارستها، في حين أن هذا لا يمت للحقيقة بصلة، فيصبح لديهم تصور مشوه عن العملية الجنسية، ولذلك فالاعتماد على المواقع الإباحية في فهم الجنس أو تكوين فكرة عنه هو طريق خطأ وسلبياته لا حصر لها.

ومما ينتج عن ذلك أن هذا المُشاهِد إن كان متزوجًا فإما أن يشعر بالنقص في نفسه لعدم قدرته على الوصول إلى هذه الدرجة التي يشاهدها، أو يشعر بالنقص في زوجته لأنها ليست مثل هؤلاء النساء اللائي يشاهدهن ممن يصورن في صور مفبركة ومصطنعة، فتقل زوجته في نظره، ولا يمكن أن يجد في الحقيقة ما شاهده في الكذب، وبالتالي يدب البعد والنفور بينه وبين زوجته، وتصبح مقاييس الجمال عنده مرتبطة بهذه المشاهد والنماذج المصطنعة والخادعة والبعيدة تمامًا عن المعدل الطبيعي، ويبدأ في فقدان رغبته الجنسية شيئًا فشيئًا.

والكلام هذا ينطبق على الرجل والمرأة، ولذلك فالأمر نفسه يقال في علاقة المرأة المدمنة لهذه المشاهد بزوجها، وفقدان رغبتها الجنسية معه، وشعورها بالخيبة والإحباط ثم الكره والنفور لنفس الأسباب، فإدمان أحد الزوجين لهذه الصور يُثقل من كاهل الطرف الآخر المشارك بالعملية الجنسية لكونه يسعى إلى إرضاء شريكه بشتى الطرق دون جدوى.

ولعل هذا من أكبر أساس الانحراف وسلوك طريق الفواحش، حيث يتجه النظر إلى خارج البيت ويقع الإنسان في فاحشة الزنا التي حذر الخالق سبحانه من الاقتراب منها فقال سبحانه: {وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا}، وقد يزداد الحال سوءًا فيتجه البحث عن إشباع تلك النزوات التي ولدتها هذه الخبائث في بيوت الفساد، والنتيجة من كل هذا هي تدمير العلاقات الزوجية، وانهيار البيوت السعيدة.

أما إن كان هذا المُشاهد غير متزوج ففي الأيام الأولى من زواجه يفاجأ بأنه وبعد أن أصبحت عنده امرأة في الحلال لا يجد الرغبة والاستمتاع الذي كان يتوقعه.

يقول أحد أولئك الشباب: «كنت مدمنًا لهذه المواقع قبل زواجي، وكان الشيطان يسول لي الدخول عليها بدوافع عدة كان منها الفضول وحب استكشاف هذه العلاقات، وغير ذلك من الحجج الواهية التي بدت لي في وقتها مقبولة والتي لم تكن إلا اتباعًا للشهوات، وها أنا ذا أتجرع ألم المعصية، فقد عاد ذلك عليّ بالسلب في علاقتي مع زوجتي، فما أكاد أشرع في معاشرة زوجتي إلا وتتوارد على ذهني تلك الصور وتفسد عليَّ حالي، وما أن أتذكرها حتى أفقد حلاوة اللقاء».

وما أصاب هذا الشاب -ومثله كثير- إنما هو حالة نفسية جاءت نتيجة تولد ارتباط بين الأفلام الإباحية والمتعة ارتباط المحفز بالاستجابة، مما أدى إلى ضعف الرغبة في الممارسة الحقيقية، فالرؤية المغلوطة التي ذكرناها تجعله مستغنيًا بهذه المشاهد عن الواقع، وبالتالي يلجأ لاتخاذ الأفلام الإباحية زوجة له وهو جالس أمام شاشة الكمبيوتر أو الفيديو أو التلفاز أو غيرها ليشاهد مثل هذه المشاهد القاتلة، وفجأة عندما يأتي ميعاد الزواج يكون قد تحول إلى إنسان غير قادر على إشباع الحاجات الزوجية، ويرى «د. محمد رشيد»[2] رئيس قسم علم الاجتماع بآداب أسيوط أن من أبرز سلبيات تلك المواقع أن هذا الارتباط الشرعي أصبح يتم بغير حماسة، ولكن بيأس اجتماعي ونفسي واضح؛ لأن منهم من يعلم أنه لن يحقق ما يريد من الناحية الجنسية، ومنهم من كان يظن أن ذلك الواقع الإلكتروني سوف يسقط على واقع حياته بعد الزواج، لكنه يُصدم ويرتد اجتماعيًا، فسرعان ما يفكر في الطلاق أو يعيش حياة زوجية باردة مليئة بالمشكلات تكسوها ملامح الندم.

2 – ضعف الانتصاب أو انعدامه:

لقد أوضح الخبراء أن التعود على مشاهدة المواد الإباحية يمكن أن يؤدي إلى التقليل من حدة الإشباع الذي تحققه المواد الجنسية المعتادة، ويدفع بقوة إلى الرغبة في التعامل مع مواد أكثر عنفًا وأكثر انحرافًا؛ لأن هذه المواقع تثير ولا تشبع، بمعنى أنها تحقق الإثارة ولكن لا تحقق الإشباع، كرجل تركته يجوع ويعطش ثم تضع أمامه الطعام والماء ولا تسمح له بتناولهما فتتلف أعصابه.

وهذا أيضًا سببُه حالة نفسية تنتج عن الإفراط في مشاهدة الأفلام الإباحية، فالمدمن لهذه الصور يتدرج من مستوى سيء إلى أسوأ حتى ينهي به الأمر إلى عدم الاستجابة لصورة عادية، بل يبحث دائمًا عن الصور الأكثر شذوذا عن العادة، ومثل هذا الشخص من المتوقع ألا تثيره زوجته ولا تحرك فيه شيئًا وإن كانت أجمل الجميلات، فيجد المسكين نفسه عاجزًا عن الممارسة الطبيعية.

يقول أحد المدمنين: «كلما أكثرت من هذه الممارسة نقصت رغبتي في زوجتي، لم تعد هناك علاقة بيننا إلا مرة في الأسبوع، ثم صارت مرة في الشهر، وفي الأشهر الأخيرة صارت لدي مشكلات في الانتصاب...».

3 – اكتساب عادات جنسية سيئة:

العجيب أن كثيرًا من المتزوجين يفضلون الاستمناء أمام الشاشة على قضاء الشهوة في إطار العلاقة الزوجية، وهذه هي الإثارة المرتبطة بالجهاز، فقد أصبح هذا الشاب لا يُثار إلا من خلال الصورة المدعمة بإضاءة تمثيلية وأصوات معالجة إلكترونيًا، مما أضعف دور شريك الحياة بشكل عام على المستوى الجنسي، وإذا كان هذا يحدث للمتزوجين فكيف بغير المتزوجين؟!!.

وقد ذكر الباحث الاجتماعي «ألفين كوبر»[3] أنه وجد من خلال إقامته ندوات حول علاج إدمان الجنس الخيالي أن 15% من مرتادي المواقع الإباحية على الإنترنت يقومون بتطوير سلوك جنسي يعرقل حياتهم، ويسبب لهم مشكلات جنسية، إما بسبب فرط الاستمناء، أو بسبب الانعزال الجنسي، بحيث يصبح الحاسوب هو الملاذ الآمن لممارسة الجنس الخيالي.

4 – تأجيج الشهوات:

لا شك أن مطالعة هذه المواد الإباحية من أعظم أسباب الزنا وانتهاك الحرمات حتى مع المحارم، والواقع خير شاهد على ذلك، فقد أصبحنا كثيرًا ما نسمع عن شاب اعتدى جنسيًا على أخته أو ابنته أو خالته أو ما شابه ذلك من الفواحش.

إن مطالعة تلك المناظر تؤجج الشهوات وتجعل الشخص -ذكرًا كان أم أنثى- مهيأ للوقوع في الرذيلة متى فتح له بابها، بل إنه ليعمد إلى كسر كل باب يمنعه من مشتهياته المحرمة التي تكرَّس مفهومها لديه عبر مئات المناظر والمشاهد التي جعلت منه إنسانًا مهيجًا جامحًا مهيأ لارتكاب الفاحشة بأي سبيل ممكن.

5 – إدمان المواد الإباحية حتى بعد الزواج:

مخطئ كل الخطأ من يظن من الشباب أنه يستطيع التوقف عن مشاهدة المواد الخليعة بمجرد الزواج، وأن ما يمنعه من التخلص من هذه الآفة هو فقط كونه غير متزوج، فالتجربة أثبتت أن مدمن المواد الإباحية ومعها العادة السيئة يستمر في تلك الممارسة بعد الزواج.

ويرى «د. محمد رشيد»[4] رئيس قسم علم الاجتماع بآداب أسيوط أن هذا التصور الإلكتروني للجنس كثيرًا ما يصل بصاحبه لدرجة الإدمان، فيتعلق «مركز التعزيز» في المخ بهذه المثيرات على المستويين الحسي والبصري، وهو ما يجعل مرتاد هذه المواقع كلما ابتعد عنها عاد إليها مشتاقًا بل معوضًا لفترة البُعد، وتصبح المشاهدة عنده أمرًا لا يستطيع مقاومته، وبناء على ذلك تتقلص المساحات الأخرى في الحياة.

يقول أحد من ابتلُوا بهذه البلية: «وقد ظلت هذه العادة الكئيبة لديَّ إلى الآن، لدرجة أنها أثرت عليَّ، ورجعت بعد الزواج أيضًا للنظر إلى المحرمات في كل الأماكن، حتى المواقع الإباحية في الإنترنت رجعت إليها، وحتى العادة السيئة التي كنت أقع فيها قبل الزواج رجعت إليها بعد الزواج!! وهذه هي النتيجة لمن يطلق لنفسه العنان في مشاهدة المواد الإباحية».

6 – تدمير الأسرة:

في الولايات المتحدة رأس السيناتور (سام براونباك) عضو الكونجرس الأمريكي في 10 نوفمبر 2005م اجتماع اللجنة الفرعية للدستور لمناقشة قضية تأثير المواد الإباحية على الزواج والأسرة والأطفال؛ قال براونباك: «إن معظم الأمريكيين يعلمون تمامًا أن المواد الإباحية شيء سيئ، ولكنهم لا يقدِّرون حجم الأذى الذي تتسبب فيه لمن يستخدمها وللأسر بصفة عامة، وبينما يعلو الحديث عنها على أنها تدخل تحت مظلة حرية التعبير، يخفت الحديث عن آثارها المدمرة على الأسرة والطفل».

وأشار السيناتور الأمريكي إلى أن ثلثي المحامين من أعضاء الأكاديمية الأمريكية الخاصة بمحاكم الأسرة قد كشفوا في اجتماعاتهم أن انغماس عملائهم المتزايد في الإنترنت الإباحي لعب دورًا كبيرًا في قضايا الطلاق التي يباشرونها.

وما أشار إليه هذا السيناتور حدث في عام 2003 في اجتماع للأكاديمية الأمريكية لمحامي الزواج (American Academy of Matrimaonial Lawyers) حيث قال أكثر من ثلثي المحامين (وعددهم 350): إن الإنترنت وبالتحديد المواد الجنسية الإباحية كانت من أهم أسباب الطلاق.

والأمر يبدو واضحًا إذا تذكرنا ما ذكرناه من قبل من أن مدمن الخيال والأحلام سيمل زوجته مهما امتلكت من مقومات الجمال، ولن تبلغ في إقناعه ما وصلت إليه أولئك النساء المتجددات اللاتي يراهن في الأفلام ويعششن في دماغه وأحلامه، فما يكون منه إلا أن

يبحث عن مصدر آخر للاستمتاع ظنًا منه أن المشكلة تكمن في زوجته، ولا يدري المسكين أنه إن عاشر نساء الدنيا كلهن فلن يصل إلى الإشباع الذي يبحث عنه كما سبق أن ذكرناه.

ويقول آل كوبر مؤلف كتاب «الجنس والإنترنت»: «إننا نسمع من المعالجين في جميع أنحاء البلاد أن الأنشطة الجنسية على شبكة الإنترنت هي السبب الرئيسي في المشكلات الزوجية».

https://ar.islamway.net/article/81848

العادة السرية..حكمها وأضرارها وكيفية علاجها

يقول فضيلة الشيخ الدكتور مصطفى الزرقا رحمه الله في موضوع "العادة السرية..حكمها وأضرارها وكيفية علاجها" أن "العادة السرية (أي: الاستمناء باليد) ينظر فيها من ناحيتين: الناحية الصحية وانعكاساتها على الجسم وأثرها فيه، والناحية الشرعية لمعرفة حكم الشريعة فيها.

أولا: العادة السرية من الناحية الصحية

من الناحية الصحية فمرجعها إلى الطب والأطباء، فهم أهل الاختصاص ببيان مضار هذه العادة من الناحية الصحية نوعًا ودرجة في مختلف الأحوال، أي: في حالة الإفراط أو الاعتدال. ولكني أستطيع هنا أن أقول: إن الشائع بين الناس أنَّ للعادة السرية أضرار صحية في جميع الأحوال حتى في حالة عدم الإفراط، إلى درجة تورث أوهامًا لدى من يقع فيها، ولكن الذي يقوله الأطباء المحققون أنَّ الضرر الصحي فيها إنما ينشأ من الإفراط، لا من أصل الممارسة المقتصدة المقتصرة على حالات الدوافع الشديدة.

ثانيا: العادة السرية من الناحية الشرعية

أما من الناحية الشرعية والحكم فيها، فيجب أن نشير أولاً وقبل البحث إلى انه يروى في هذا الصدد حديث نبوي يقول: "ناكح الكف ملعون".
فهذا الحديث شائع بهذا اللفظ، وهو في المصادر الحديثية التي تنقله جزء من حديث مروي أطول منه. وقد حكم علماء الحديث عليه كله بالوضع أو الضعف، فبعضهم طعن فيه بأنه موضوع، وبعضهم بأنه ضعيف، وفي كلا الحالتين لا يجوز اعتباره ولا بناء حكم عليه [هذا الحديث أورده ابن كثير بلفظ أخر عند تفسير قوله تعالى: "فأولئك هم العادون" من سورة المؤمنون الآية 5، ثم قال: هذا حديث غريب، وإسناده فيه من لا يعرف لجهالته].

فالنظر الشرعي يجب أن يبنى على أساس عدم وجود هذا النص الشائع، بل على أساس الأدلة الشرعية الأخرى.وبناء على ذلك نقول: إنَّ النص الوحيد الثابت الذي له صله بالموضوع هو قوله تعالى في القرآن العظيم في وصف المؤمنين: "والذين هم لفروجهم حافظون* إلا على أزواجهم أو ما ملكت إيمانهم فإنهم غير ملومين* فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون" [المؤمنون: 5-7].

ودائما فيما يتعلق بالعادة السرية..حكمها وأضرارها وكيفية علاجها، هناك من الفقهاء من يرى أن هذه العادة تدخل فيما (وراء ذلك) فتكون حرامًا لأنها اجتياز للحدود المسموحة، وهو المعنى المقصود من قوله تعالى: "فأولئك هم العادون". وإلى هذا يميل الشافعية.

ومنهم من يرى أن المقصود بالعدوان على الحدود إنما هو الزنى وما بمعناه، فلا تكون العادة السرية داخلة في عموم هذا النص، بل يجب أن تحكم فيها أدلة أخرى. وكلام فقهاء الحنفية أقرب إلى هذا المنحى، فهم قد عالجوا حكم هذه العادة، وقالوا: إنها من المحظورات في الأصل، ولكنها تباح بشرائط ثلاث:

1- أن لا يكون الرجل متزوجًا.

2- وأن يخشى الوقوع في الزنى إن لم يفعلها.

3- وأن لا يكون قصده تحصيل اللذة، بل ينوي كسر شدة الشبق الواقع فيه.والحاصل أن القواعد العامة في الشريعة تقضي بحظر هذه العادة؛ لأنها ليست هي الوسيلة الطبيعية لقضاء الحاجة الجنسية، بل هي انحراف، وهذا يكفي للحظر والكراهة، وإن لم يدخل الشيء في حدود الحرام القطعي كالزنى.ولكن تحكم هنا قاعدة الاضطرار أيضًا من قواعد الشريعة، فإذا خشي الوقوع في محظور أعظم كالزنى، أو الاضطرابات النفسية المضرة، فإنها تباح في حدود دفع ذلك، على أساس أن الضرورات تقدر بقدرها.

ومعنى ذلك أنَّ الإفراط في جميع الأحوال غير جائز لسببين:

أولاً: لأنه لا ضرورة فيه، إذ الدوافع إليه عندئذ ابتغاء اللذة لا تخفيف ألم الدوافع.
ثانيًا: لأنه مضر صحيًا دون ريب، وما كان مضرًا طبيًا فهو محظور شرعًا، وهذا محل اتفاق بين الفقهاء.

ويجب الانتباه أخيرًا إلى أنَّ من الملحوظ في هذا الحكم شريطتان أخريان غير ما يصرح به الحنفية مفهومتان من القواعد العامة أيضًا، وهما:

1- عدم تيسر الزواج للرجل.
2- عدم تمكنه من الصيام الذي أرشد إليه النبي عليه الصلاة والسلام في الأحاديث الثابتة؛ ممن لا تساعده ظروفه المادية على الزواج، حيث قال عليه الصلاة والسلام: "فعلية بالصوم فإنه له وجاء" [عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء" أخرجه البخاري (5065) ومسلم (1400) في النكاح. والباءة: الجماع، والوجاء: نوع من الخصاء، أي أن الصوم يقطع شهوة الجماع]. أو إذا كان لجأ إلى الصوم، ولكنه لم يكف صومه لكسر شدة توقانه.

هذا ما أرى أنه الموقف الشرعي الصحيح في هذا الموضوع، والله سبحانه وتعالى أعلم.ويقول الشيخ عطية صقر : تحدث العلماء عن هذه العملية المرذولة فى كتب التفسير والفقه ،وبين حكمها الزبيدى فى شرحه للإحياء وتكلم عنها ابن القيم فى "بدائع الفوائد" .

خلاصة أقوال الفقهاء في العادة السرية

وخلاصة أقوال الفقهاء في مسألة العادة السرية..حكمها وأضرارها وكيفية علاجها، ما يأتى :

حرمها الشافعية والمالكية (شرح الإحياء) وحرمها الأحناف إذا كانت لاستجلاب الشهوة (التشريع الجنائى جـ 2 ص 36 وما بعدها وقال الحنابلة : إنه جائز عند الحاجة .ومما يساعد على التخلص منها أمور:

1-على رأسها المبادرة بالزواج عند الإمكان ولو كان بصورة مبسطة لا إسراف فيها ولا تعقيد .
2-وكذلك الاعتدال فى الأكل والشرب حتى لا تثور الشهوة .
3- والرسول فى هذا المقام أوصى بالصيام فى الحديث الصحيح "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء"
4-ومنها البعد عن كل ما يهيج الشهوة كالاستماع إلى الأغانى الماجنة والنظر إلى الصور الخليعة ، مما يوجد بكثرة فى الأفلام بالذات
5-ومنها توجيه الإحساس بالجمال إلى المجالات المباحة ، كالرسم للزهور والمناظر الطبيعية غير المثيرة
.6-ومنها تخير الأصدقاء المستقيمين
7- والانشغال بالعبادة عامة
8-وعدم الاستسلام للأفكار
9- والاندماج في المجتمع بالأعمال التي تشغله عن التفكير فى الجنس
10-وعدم الرفاهية بالملابس الناعمة والروائح الخاصة التي تفنن فيها من يهمهم إرضاء الغرائز وإثارتها
11-وكذلك عدم النوم في فراش وثير يذكر باللقاء الجنسي
12- والبعد عن الاجتماعات المختلطة التي تظهر فيها المفاتن ولا تراعى الحدود . وبهذا وأمثاله تعتدل الناحية الجنسية ولا تلجئ إلى هذه العادة التي تضر الجسم والعقل وتغرى بالسوء .

https://islamonline.net/

t.ly/S70L

ماذا يفعل المسلم إذا أراد الدخول بزوجته ؟

يستحب للمسلم إذا دخل على زوجته عدة أمور قد وردت في السنّة ومنها :

أولا : أن يلاطفها كأن يقدم إليها شيئاً من الشراب ونحوه لحديث أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ بْنِ السَّكَنِ قَالَتْ : إِنِّي قَيَّنْتُ (أصلحت العروس) عَائِشَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جِئْتُهُ فَدَعَوْتُهُ لِجِلْوَتِهَا (فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهَا فَأُتِيَ بِعُسّ (القدح الكبير) لَبَنٍ فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَفَضَتْ رَأْسَهَا وَاسْتَحْيَا قَالَتْ أَسْمَاءُ فَانْتَهَرْتُهَا وَقُلْتُ لَهَا خُذِي مِنْ يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَأَخَذَتْ فَشَرِبَتْ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطِي تِرْبَكِ (أي صاحبك يعني نفسه) .. رواه الإمام أحمد وصححه الألباني

ثانياً : وضع اليد على رأس الزوجة والدعاء لها وأن يسمي الله تبارك وتعالى ويدعو بالبركة ويقول ما ورد في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً أَوْ اشْتَرَى خَادِمًا فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ .. قَالَ أَبُو دَاوُد زَادَ أَبُو سَعِيدٍ ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْخَادِمِ . رواه أبو داود في سننه : كتاب النكاح : باب في جامع النّكاح وحسنه في صحيح الجامع رقم 341 .

ثالثاً : ويستحب له أن يصلي بها ركعتين يؤمّها وهي خلفه لأنه منقول عن السلف ، وفيه أثران : الأول : عن أبي سعيد مولى أبي أسيد وفيه أن نفراً من أصحاب الرسول ﷺ علّموه فقالوا له : إذا دخل عليك أهلك فصل ركعتين ثم سل الله من خير ما دخل عليك وتعوّذ به من شرّه ، والثاني : عن شقيق قال : جاء رجل يقال له أبو حريز فقال (لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه) إني تزوجت جارية شابة بكرا ، وإني أخاف أن تفركني (أي تكرهني) فقال عبد الله : إنّ الإلف من الله ، والفرك من الشيطان يريد أن يُكرّه إليكم ما أحلّ الله ، فإذا أتتك فأْمُرْها أن تصلي وراءك ركعتين . (أخرج الأثرين السابقين ابن أبي شيبة وتخريجهما في آداب الزفاف للألباني)

رابعاً : أن يقول إذا أراد أن يأتيها ما ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَرُزِقَا وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ " رواه البخاري فتح رقم 3271

ولمزيد من التوسّع يُنظر كتاب آداب الزفاف للعلامة الألباني ص 91

- ليس هناك حدّ محدود لعدد المدعوين في وليمة النّكاح فادع من شئت من أقربائك وأقربائها وأصحابك وكلّ من في دعوته مصلحة وفائدة .

- لا يجوز لك شرعا القيام ولا السماح بأيّ منكر أو عمل محرّم كالموسيقى والاختلاط بين الرجال والنساء أو رقص النساء أمام الرّجال وغير ذلك مما يُغضب الله ، وكيف تبدّل نعمة الله معصية وفسقا . ويُمكن للنساء أن يعملْن في العرس كلّ ما سمحت به الشريعة كالغناء المباح بالكلمات الطيبة ، ويجوز لهنّ من أدوات اللهو الدفّ فقط ويكون ذلك بمعزل عن الرجال .

- وليمة النّكاح على الزوج ويسنّ له إذا كان مقتدرا أن يذبح شاة فأكثر لضيوف الوليمة كما قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف : " أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ . " رواه البخاري فتح رقم 2048 .

https://islamqa.info/ar/answers/854

تربية الأبناء في الإسلام

في هذا المقال توضيح للأسس الإسلامية التي يجب اتباعها لتربية الأبناء تربية سليمة ترضي الله تعالى وذلك استنادا على الأدلة الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية.

كيف نربي أولادنا

الحمد لله

تربية الأولاد من الواجبات المطلوبة من الأبوين، أمر الله تعالى بها في القرآن وأمر بها الرسول صلى الله عليه و سلم، وقد قال الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون} [التحريم:6].

يقول الإمام الطبري رحمه الله تعالى في تفسير هذه الآية:

يقول تعالى ذكره: {يا أيها الذين آمنوا} أي: يا أيها الذين صدقوا الله سبحانه- ورسوله -ﷺ- {قوا أنفسكم} أي: علموا بعضكم بعضا ما تقون به من تعلمونه النار وتدفعونها عنه إذا عمل به من طاعة الله واعملوا بطاعة الله تعالى. وقوله تعالى: {وأهليكم ناراً} يقول: وعلموا أهليكم من العمل بطاعة الله تعالى ما يقون به أنفسهم من النار.

" بتصرف من (تفسير الطبري:28 / 165).

وقال القرطبي رحمه الله تعالى :

قال مقاتل: ذلك حق عليه في نفسه وولده وأهله وعبيده وإمائه ، قال إلكيا: فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الدين والخير وما لا يستغني عنه من الأدب وهو قول الله تعالى: {وأْمُر أهلك بالصلاة واصطبر عليها} ، ونحو قوله تعالى للنبي ﷺ : {وأنذر عشيرتك الأقربين} ، وفي الحديث : «مروهم بالصلاة وهم أبناء سبع» .

(تفسير القرطبي: 18 / 196) .

والمسلم - أي مسلم – داعية إلى الله تعالى ، فليكن أولى الناس بدعوته أولاده وأهله من الذين يلونه ، فالله تعالى عندما كلف الرسول ﷺ بالدعوة قال له : {وأنذر عشيرتك الأقربين} [الشعراء:214]، لأنهم أولى الناس بخيره ورحمته وبره.

وجعل الرسول ﷺ مسؤولية رعاية الأولاد على الوالدين وطالبهم بذلك:

عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته قال وحسبت أن قد قال والرجل راع في مال أبيه ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته » .

رواه البخاري (853) ومسلم (1829).

ومن واجبك أن تنشئهم من الصغر على حب الله ورسوله وحب تعاليم الإسلام وتخبرهم أن لله تعالى ناراً وجنة، وأن ناره حامية وقودها الناس والحجارة، وإليك هذه القصة ففيها عبرة:

قال ابن الجوزي رحمه الله تعالى:

كان ملِك كثيرَ المال، وكانت له ابنة لم يكن له ولد غيرها، وكان يحبها حبّاً شديداً، وكان يلهيها بصنوف اللهو، فمكث كذلك زماناً، وكان إلى جانب الملك عابدٌ ، فبينا هو ذات ليلة يقرأ إذ رفع صوته وهو يقول {يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة} فسمعت الجارية قراءته ، فقالت لجواريها : كفوا، فلم يكفوا، وجعل العابد يردد الآية والجارية تقول لهم: كفوا، فلم يكفوا، فوضعت يدها في جيبها فشقت ثيابها، فانطلقوا إلى أبيها فأخبروه بالقصة، فأقبل إليها ، فقال: يا حبيبتي ما حالك منذ الليلة؟ ما يبكيك؟ وضمها إليه، فقالت: أسألك بالله يا أبت، لله عز وجل دار فيها نار وقودها الناس والحجارة؟ قال: نعم ، قالت: وما يمنعك يا أبت أن تخبرني، والله لا أكلتُ طيّباً، ولا نمتُ على لبِنٍ حتى أعلم أين منزلي في الجنة أو النار.

(صفوة الصفوة: 4 / 437-438).

وينبغي عليك أن تبعدهم عن مراتع الفجور والضياع وألا تتركهم يتربون بالسبل الخبيثة من التلفاز وغيره ثم بعد ذلك

تطالبهم بالصلاح، فإن الذي يزرع الشوك لا يحصد العنب، ويكون ذلك في الصغر ليسهل عليهم في الكبر وتتعوده أنفسهم ويسهل عليك أمرهم ونهيهم ويسهل عليهم طاعتك.
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال: قال الرسول ﷺ: «مروا أولادكم الصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع » .
رواه أبو داود (495) .
والحديث : صححه الشيخ الألباني في (صحيح الجامع:5868).
ولكن ينبغي على المؤدب أن يكون رحيماً حليماً سهلاً قريباً غير فاحش ولا متفحش يجادل بالتي هي أحسن بعيداً عن الشتائم والتوبيخ والضرب ، إلا أن يكون الولد ممن نشز عن الطاعة واستعلى على أمر أبيه وترك المأمور وقارف المحظور فعندئذٍ يفضَّل أن يستعمل معه الشدة من غير ضرر.
قال المناوي رحمه الله تعالى:
لأن يؤدب الرجل ولده عندما يبلغ من السن والعقل مبلغاً يحتمل ذلك بأن ينشئه على أخلاق صلحاء المؤمنين ويصونه عن مخالطة المفسدين ويعلمه القرآن والأدب ولسان العرب ويسمعه السنن وأقاويل السلف ويعلمه من أحكام الدين ما لا غنى عنه ويهدده ثم يضربه على نحو الصلاة وغير ذلك : خير له من أن يتصدق بصاع ؛ لأنه إذا أدبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية ، وصدقة الصاع ينقطع ثوابها ، وهذا يدوم بدوام الولد والأدب غذاء النفوس وتربيتها للآخرة {قوا أنفسكم وأهليكم ناراً} [التحريم:6].
فوقايتك نفسك وولدك منها أن تعظها وتزجرها بورودها النار وتقيم أودهم بأنواع التأديب فمن الأدب الموعظة والوعيد والتهديد والضرب والحبس والعطية والنوال والبر فتأديب النفس الزكية الكريمة غير تأديب النفس الكريهة اللئيمة .
(فيض القدير:5 / 257).
والضرب وسيلة لاستقامة الولد، لا أنه مرادٌ لذاته، بل يصار إليه حال عنت الولد وعصيانه.
والشرع جعل نظام العقوبة في الإسلام وذلك في الإسلام كثير كحد الزاني والسارق والقاذف وغير ذلك، وكلها شرعت لاستقامة حال الناس وكف شرهم.
وفي مثل هذا جاءت الوصية عن الرسول ﷺ معلماً الأب ردع الولد:
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن الرسول صلى الله عليه و سلم قال : «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت ، فإنه أدب لهم» .
رواه الطبراني (10 / 248).
والحديث : حسّن إسنادَه الهيثمي في (مجمع الزوائد:8 / 106) .
وقال الألباني في صحيح الجامع (4022) : حسن.
فتربية الأولاد تكون ما بين الترغيب والترهيب، وأهم ذلك كله إصلاح البيئة التي يعيش بها الأولاد بتوفير أسباب الهداية لهم وذلك بالتزام المربيين المسؤولين وهما الأبوان.
ومن الطرق التي ينجح المربي بها في تربية أولاده استخدام جهاز المسجل لسماع المواعظ وأشرطة القرآن وخطب ودروس العلماء حيث هي كثيرة.
والكتب التي يمكن الرجوع إليها في تربية الأولاد فنوصيك بما يلي:
(تربية الأطفال في رحاب الإسلام) . من تأليف : محمد حامد الناصر، وخولة عبد القادر درويش.
(كيف يربي المسلم ولدَه) من تأليف: محمد سعيد المولوي .
(تربية الأبناء في الإسلام) من تأليف: محمد جميل زينو .
(كيف نربي أطفالنا) من تأليف: محمود مهدي الإستانبولي .
(مسئولية الأب المسلم في تربية الولد) من تأليف: عدنان با حارث
والله تعالى أعلى وأعلم.

قواعد التربية الصحيحة

الحمد لله

التربية الصحيحة هي أن نثبّت الأخلاق الحسنة في نفس الطفل تثبيتا قويا يمكنّها من مغالبة الشهوات الفاسدة، ويجعل النفس لا تشعر براحتها إلا مع الأشياء التي تصلحها، وتمقت كل ما يعارض هذه الأخلاق الحسنة .

وحتى يتقبل الطفل هذا الأخلاق الحسنة لا بد من تحبيبها له، والحبّ لا يمكن أن يأتي بالقهر والشدة وإنما يحتاج إلى ما يلي:

1- الرفق واللين.

وقد وردت عدة أحاديث نبوية ترشد إلى استعمال الرفق واللين في التعامل ، منها:

عن أم المؤمنين عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تعالى عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ» رواه البخاري (6024) .

وروى مسلم (2592) عَنْ جَرِيرٍ رضي الله تعالى عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ».

وعَنْ أم المؤمنين عَائِشَةَ رضي الله تعالى عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ الرِّفْقَ لاَ يَكُونُ فِي شيء إِلاَّ زَانَهُ ، وَلاَ يُنْزَعُ مِنْ شيء إِلاَّ شَانَهُ» رواه مسلم (2594).

وعَنْ أم المؤمنين عَائِشَةَ رضي الله تعالى عنها: أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ».

رواه الإمام أحمد في مسنده (24427) ، وصححه الألباني في (صحيح الجامع الصغير:303) .

ومن طبع الأولاد أنهم يحبون الوالد الرفيق بهم، المعين لهم، الذي يهتم بهم، لكن من غير صراخ وغضب، قدر الطاقة، بل بحكمة وصبر.

فالطفل في سن يحتاج فيها إلى الترفيه واللعب، كما أنه في السن المناسبة للتأديب والتدريس، فلهذا يجب إعطاء كلّ شيء حقه باعتدال وتوسط.

والأولاد إذا أحبوا الوالد الرفيق كان هذا الحب دافعا قويا لهم لطاعة الوالد، وبالعكس فغياب الرفق، وحضور العنف والشدة، يسبب النفور، وبالتالي التمرد والعصيان، أو سيطرة الخوف الذي يولد في الطفل الكذب والخداع.

2- التعامل بالرفق لا ينافي استعمال العقوبة عند الحاجة إليها، لكن يجب أن ننتبه إلى أنّ العقوبة في عملية التربية يجب أن تستعمل بحكمة؛ فلا يصح أن نعاقب الولد على كل مخالفة يقوم بها، بل تكون العقوبة، حيث لا ينفع الرفق، ولم يؤدبه النصح والأمر والنهي.

كما أن العقوبة يجب أن تكون مفيدة، فمثلا أنت تعانين من قضاء أولادك لوقت طويل أمام التلفاز، فيمكن أن تحددي لهم برامج لمشاهدتها، تنفعهم ولا تضرهم غالبا، وتخلو من المنكرات قدر الطاقة؛ فإن تجاوزوا الوقت المحدد، فيمكن أن تعاقبيهم بحزم بحرمانهم من التلفاز ليوم كامل، وإن خالفوا مرة أخرى فيمكن أن تحرميهم منه لمدة أكثر من ذلك، بحسب ما يحقق الغرض ، وينفع في الأدب.

3- القدوة الحسنة.

فعلى الوالدين أن يلزموا أنفسهم أولا بالأخلاق التي يسعون إلى تأديب الأولاد عليها، فلا يليق مثلا أن ينهى الوالد ولده عن التدخين وهو نفسه يدخن.

ولهذا قال أحد السلف لمعلم أولاده : "لِيَكُنْ أولَّ إصلاحكَ لِبَنِيَّ إصلاحُك لنفسِك ، فإن عيوبهم معقودةٌ بعيبك، فالحَسَنُ عندهم ما فَعلت ، والقبيحُ ما تركتَ " ا.ه.

(تاريخ دمشق: 38 / 271 – 272).

4- البيئة الصالحة: وهي البيئة التي تمدح الفعل الحسن وتحترم فاعله، وتذم القبيح وفاعله. وفي عصرنا الحاضر كثيرا ما نفقد هذه البيئة الصالحة، لكن نستطيع بالجهد والبذل البدني والنفسي والمالي أن نصنعها – إن شاء الله تعالى -.

فمثلا إذا كانت الأسرة المسلمة تقيم في حي لا تتواجد فيه أسر مسلمة، فلتحاول هذه الأسرة وباجتهاد الانتقال إلى حي أو مدينة يكثر فيها المسلمون، أو إلى حي تتواجد فيه مساجد، أو مراكز إسلامية نشطة في الاهتمام بأطفال المسلمين.

ومثلا إذا كان للطفل اهتمام رياضي أو ثقافي معين، فلتجتهد الأسرة في البحث لهذا الطفل عن أندية رياضية أو ثقافية

مناسبة يديرها مسلمون ملتزمون، والتي ترتادها الأسر المسلمة الحريصة على أبنائها وتربيتهم تربية صالحة في غالب شؤونهم؛ فالخلطة لها عامل كبير كما تقولين؛ فحاولي أن تتخففي من الآثار السلبية التي تعانينها من جراء الخلطة ، بالخلطة الإيجابية مع الأسر المسلمة.
وإذا كان الوالد ينفق على اللباس الجميل والطعام اللذيذ والمسكن المريح ، فكذلك عليه أن ينفق على تحصيل الأخلاق الجميلة، وليحستب الأجر عند الله تعالى.
ثانيا : عليك بملازمة الدعاء خاصة في أوقات الإجابة كثلث الليل الأخير ، وأثناء السجود ، ويوم الجمعة ؛ فالإكثارمن دعاء الله تعالى بأن يصلح أولادك، وأن يهديهم إلى الطريق المستقيم؛ فالدعاء للأولاد من صفات عباد الله الصالحين ، قال الله تعالى : {وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا} [الفرقان:74) .
قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى :
" {قُرَّةَ أَعْيُنٍ} أي: تقر بهم أعيننا.
وإذا استقرأنا حالهم وصفاتهم، عرفنا من هممهم وعلو مرتبتهم، أنهم لا تقر أعينهم حتى يروهم مطيعين لربهم، عالمين عاملين، وهذا كما أنه دعاء لأزواجهم وذرياتهم في صلاحهم، فإنه دعاء لأنفسهم، لأن نفعه يعود عليهم، ولهذا جعلوا ذلك هبة لهم ، فقالوا: {هَبْ لَنَا } بل دعاؤهم يعود إلى نفع عموم المسلمين، لأن بصلاح من ذكر، يكون سببا لصلاح كثير ممن يتعلق بهم، وينتفع بهم " ا.هـ .
(تيسير الكريم المنان في تفسير كلام الرحمن:587) .

رقابة الوالدين لأولادهما
الحمد لله
الذي ننصح به أن تقوم الأم أو يقوم الأب بين الفينة والأخرى بتفتيش ممتلكات أولاده، وذلك لما قد يزينه الشيطان للأولاد باقتناء شيء محرم لا يحل النظر إليه أو لا يحل استماعه، وهذا من المسئولية التي أوجبها الله على الوالدين تجاه أبنائهم.
وكثير من الأبناء والبنات كان السبب في هدايتهم وتركهم ما هم فيه من المنكرات والآثام: يقظة آبائهم وأمهاتهم، وحسن رعايتهم، والقضاء على المنكر في أولِّه، أو لتحُذِّر من صاحب أو صاحبة سوء من أول الطريق أمر سهل، أما لو طالت المدة فإن فكاك الأبناء والبنات من هؤلاء المفسدين يكون أمراً صعباً.
وفي أكثر الأحيان يعرف ما عند الأبناء والبنات من المنكرات بتفتيش حقائبهم أو قراءة كتبهم أو معرفة أصحابهم.
وكم من شاب أو شابة تمنى أن لو راقب أهلهم تصرفاته وفتشوا متاعهم في أول حياتهم قبل تمكن الفساد من قلوبهم .
لذا فإننا ننصح بهذا، وليكن ذلك بين الفترة والأخرى، -ومن غير أن يشعروا هم بذلك-، خشية الانتباه وعدم وضع ما يرتاب فيه في متاعهم.
وهذه المراقبة إنما تكون إذا ظهر للوالد أمارة على بداية انحراف ولده، أما إذا كان الولد ظاهر حاله الاستقامة والابتعاد عن المنكرات، فليس للوالدين ولا لغيرهما مراقبته ولا تفتيش ممتلكاته الشخصية، لأن ذلك يدخل في سوء الظن ، والتجسس وقد نهى الله تعالى عنهما بقوله : {يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا} [الحجرات:12]
وأما إذا وجدت الأم أو الأب شيئاً محرَّماً فإن الواجب عليهما إتلافه، ومن ثَمَّ نصيحة من وُجد معه هذا المنكر.
عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: {مَن رأى منكم منكراً فليغيّره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان} .
رواه مسلم (49) .
قال الإمام النووي رحمه الله تعالى:
وأما قوله ﷺ «فليغيّره » : فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضا من النصيحة التي هي الدين.
.. ثم إن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس: سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع: أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف.

ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته، أو ولده ، أو غلامه على منكرٍ ، أو تقصيرٍ في المعروف .. ..
قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: "هذا الحديث أصل في صفة التغيير فحق المغير أن يغيره بكل وجه أمكنه زواله به قولا كان أو فعلا فيكسر آلات الباطل ويريق المسكر بنفسه أو يأمر من يفعله وينزع الغصوب (يعني الأشياء المغصوبة) ويردها إلى أصحابها بنفسه أو بأمره إذا أمكنه ويرفق في التغيير جهده بالجاهل وبذي العزة الظالم المخوف شره إذ ذلك أدعى إلى قبول قوله .
(شرح مسلم: 2 / 22 - 25) .
والله تعالى أعلى وأعلم.

الطريقة الصحيحة لتعليم الصغار ودعوتهم
الحمد لله
"ننصحك بتعليمهم القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، وما فيها من أخلاق الإسلام، من البر والصلة والصدق والأمانة وغيرها، وتعاهدهم في المحافظة على الصلوات في الجماعة، وكذلك آداب الإسلام في الأكل والشرب والحديث وغيرها، فإن هم شبوا على هذه الأخلاق والآداب العظيمة اهتدوا واستقاموا بإذن الله تعالى، ونبتوا نباتاً حسناً، فنفعوا أنفسهم ونفعوا أمتهم، ولك في ذلك الأجر العظيم" انتهى من (فتاوى اللجنة الدائمة: 12 / 261 - 262.)

المحافظة على الأبناء وأفكارهم في الغرب
قال الشيخ محمد صالح المنجد:
الحمد لله
للمحافظة على كيان الأسر المسلمة في بلاد الكفر ينبغي توفير عدد من الشروط والمتطلبات داخل المنزل وخارجه:
أ - داخل المنزل:
1- لابد من محافظة الآباء على الصلاة في المسجد مع أولادهم وإن لم يكن ثَمَ مسجد قريب فالصلاة جماعة في البيت.
2- ولابد لهم من قراءة القرآن والاستماع للتلاوة يوميا.
3- ولابد لهم من الاجتماع على الطعام بعضهم مع بعض.
4- ولابد لهم من التحدث بلغة القرآن بقدر الإمكان.
5- ولابد لهم من المحافظة على الآداب الأسرية والاجتماعية التي نص عليها رب العالمين في كتابه ومنها ما ورد في سورة النور.
6- وعليهم عدم السماح لأنفسهم أو لأولادهم بمشاهدة الأفلام الخليعة والفاجرة والفاسقة.
7- ولابد للأولاد من المبيت داخل المنزل والعيش فيه أطول وقت ممكن حماية لهم من تأثير البيئة الخارجية السيئة ، والتشديد على عدم السماح لهم بالبقاء خارج المنزل للنوم.
8- تجنّب إرسال الأولاد إلى الجامعات البعيدة لكي يسكنوا في سكن الجامعة، وإلا سنفقد أولادنا، الذين سينصهرون في المجتمع الكافر.
9- لا بد من الحرص التام على الطعام الحلال وأن يتجنّب الأبوان تماما تعاطي أيّ نوع من المحرّمات كالسجائر والماريوانا وغيرها مما ينتشر في بلاد الكفر.

ب - خارج المنزل:
1- لابد من إرسال الأطفال إلى مدارس إسلامية منذ الطفولة إلى نهاية الثانوية.
2- ولا بد من إرسالهم أيضا إلى المسجد بقدر الإمكان وذلك لصلاة الجمعة والجماعة، وحضور الحلقات العلمية والدعوية والوعظية وغيرها.
3- لا بد من إيجاد النشاطات التربوية والرياضية بين الأطفال والشباب في أماكن يُشرف عليها المسلمون.

4- إقامة مخيمات تربوية يذهب إليها أفراد العائلة بكاملها.
5- أن يسعى الآباء والأمهات إلى الذهاب إلى الأراضي المقدسة لأداء مناسك العمرة وفريضة الحج مصطحبين معهم أولادهم.
6- تدريب الأولاد على التحدث عن الإسلام بلغة مبسطة يفهمها الكبير والصغير، المسلم وغير المسلم.
7- تدريب الأولاد على حفظ القرآن وإرسال بعضهم - إن أمكن - إلى بلد عربي مسلم لكي يتفقهوا في الدين، ثم يعودوا بعد ذلك ليكونوا دعاة مزودين بالعلم والدين ولغة القرآن الكريم.
8- تدريب بعض الأبناء على إلقاء خطب الجمعة، وإمامة المسلمين لكي يصبحوا قادة للجاليات الإسلامية.
9- تشجيع الأبناء على الزواج مبكرا لكي نحفظ لهم دينهم ودنياهم.
01- ولا بد من تشجيعهم على الزواج من المسلمات والعائلات المعروفة بدينها وخلقها.
11- العمل على حل الخلافات الأسرية بالرجوع إلى مسئولي الجالية الإسلامية ، أو إمام وخطيب المركز الإسلامي.
21- عدم حضور حفلات الرقص والموسيقى والغناء ومهرجانات الفسق ومشاهد أعياد الكفر ومنع الأولاد بالحكمة من الذّهاب مع طلاب المدرسة النصارى إلى الكنيسة يوم الأحد.
والله سبحانه الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

https://ar.islamway.net/article/66297/

أربعون نصيحة لإصلاح البيوت

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ... أما بعد :

البيت نعمة

قال الله تعالى : " والله جعل لكم من بيوتكم سكناً " . سورة النحل الآية 80 .

قال ابن كثير – رحمه الله - : " يذكر تبارك وتعالى تمام نعمه على عبيده ، بما جعل لهم من البيوت التي هي سكن لهم يأوون إليها ويستترون وينتفعون بها سائر وجوه الانتفاع " .

ماذا يمثل البيت لأحدنا ؟ أليس هو مكان أكله ونكاحه ونومه وراحته ؟ أليس هو مكان خلوته واجتماعه بأهله وأولاده ؟

أليس هو مكان ستر المرأة وصيانتها ؟! قال تعالى : " وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى " سورة الأحزاب الآية : 33

وإذا تأملت أحوال الناس ممن لا بيوت لهم ممن يعيشون في الملاجئ ، أو على أرصفة الشوارع ، واللاجئين المشردين في المخيمات المؤقتة ، عرفت نعمة البيت ، وإذا سمعت مضطربا يقول ليس لي مستقر ، ولا مكان ثابت ، أنام أحيانا في بيت فلان ، وأحيانا في المقهى ، أو الحديقة أو على شاطئ البحر ، ومستودع ثيابي في سيارتي ؛ إذن لعرفت معنى التشتت الناجم عن حرمان نعمة البيت .

ولما انتقم الله من يهود بني النضير سلبهم هذه النعمة وشردهم من ديارهم فقال تعالى :

" هو الذي أخرج الذين كفروا من ديارهم لأول الحشر " . ثم قال : " يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الأبصار " سورة الحشر ، الآية : 2 .

والدافع عند المؤمن للاهتمام بإصلاح بيته عدة أمور :

أولا : وقاية النفس والأهل نار جهنم ، والسلامة من عذاب الحريق : " يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون " سورة التحريم ، الآية : 6

ثانيا : عظم المسئولية الملقاة على راعي البيت أمام الله يوم الحساب :

قال ﷺ : " إن الله تعالى سائل كل راع عما استرعاه أحفظ ذلك أم ضيعه ، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته " .

ثالثا : أنه المكان لحفظ النفس ، والسلامة من الشرور وكفها عن الناس ، وهو الملجأ الشرعي عند الفتنة :

قال ﷺ : " طوبى لمن ملك لسانه ووسعه بيته وبكى على خطيئته " .

وقال ﷺ : " خمس من فعل واحد منهن كان على الله ، من عاد مريضا ، أو خرج غازيا ، أو دخل على إمامه يريد تعزيره وتوقيره ، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس " .

وقال صلى الله عليه و سلم : " سلامة الرجل من الفتنة أن يلزم بيته " .

ويستطيع المسلم أن يلمس فائدة هذا الأمر في حال الغربة عندما لا يستطيع لكثير من المنكرات تغييرا ، فيكون لديه ملجأ إذا دخل فيه . يحمي نفسه من العمل المحرم والنظر المحرم ، ويحمي أهله من التبرج والسفور ، ويحمي أولاده من قرناء السوء

رابعا : أن الناس يقضون أكثر أوقاتهم في الغالب داخل بيوتهم ، وخصوصا في الحر الشديد والبرد الشديد والأمطار وأول النهار وآخره ، . وعند الفراغ من العمل والدراسة ، ولا بد من صرف الأوقات في الطاعات ، وإلا ستضيع في المحرمات

خامسا : وهو أهمها ، أن الاهتمام بالبيت هو الوسيلة الكبيرة لبناء المجتمع المسلم ، فإن المجتمع يتكون من بيوت هي لبناته ، والبيوت . أحياء ، والأحياء مجتمع ، فلو صلحت اللبنة لكان مجتمعا قويا بأحكام الله ، صامدا في وجه أعداء الله ، يشع الخير ولا ينفذ إليه شر

فيخرج من البيت المسلم إلى المجتمع أركان الإصلاح فيه ؛ من الداعية القدوة ، وطالب العلم، والمجاهد الصادق ، والزوجة الصالحة ، . والأم المربية ، وبقية المصلحين

: فإذا كان الموضوع بهذه الأهمية ، وبيوتنا فيها منكرات كثيرة ، وتقصير كبير ، وإهمال وتفريط ؛ فهنا يأتي السؤال الكبير

ما هي وسائل إصلاح البيوت

وإليك أيها القارئ الكريم الجواب ، نصائح في هذا المجال عسى الله أن ينفع بها ، وأن يوجه جهود أبناء الإسلام لبعث رسالة البيت المسلم . من جديد

. وهذه النصائح تدور على أمرين : إما تحصيل مصالح ، وهو قيام بالمعروف ، أو درء مفاسد وهو إزالة للمنكر

. وهذا أوان الشروع في المقصود

تكوين البيت

: "نصيحة "1

حسن اختيار الزوجة

وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم " سورة النور الآية 32 "

: ينبغي على صاحب البيت انتقاء الزوجة الصالحة بالشروط التالية

. تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجملها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك " متفق عليه "

الدنيا كلها متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة " رواه مسلم 1468"

ليتخذ أحدكم قلبا شاكرا ، ولسانا ذاكرا ، وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة " رواه أحمد " 282/5" والترمذي وابن ماجه عن ثوبان " صحيح الجامع 5231

وفي رواية " وزوجة صالحة تعينك على أمر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس " رواه البيهقي صحيح الجامع 4285

تزوجوا الودود الولود إني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة " رواه أحمد و هو صحيح الإرواء 6/ 195 "

عليكم بالأبكار فإنهن أنتق رحما ، وأعذب أفواها ، وأرضى باليسير " . وفي رواية " وأقل خبا " أي : خداعا رواه ابن ماجة السلسلة " الصحيحة 623

وكما أن المرأة الصالحة واحدة من أربع من السعادة ، فالمرأة السوء واحدة من أربع من الشقاء ، كما جاء في الحديث الصحيح و فيه قوله : " فمن السعادة : المرأة الصالحة تراها فتعجبك ، وتغيب عنا فتأمنها على نفسها ومالك ، ومن السقاء : المرأة التي تراها فتسوؤك ، وتحمل لسانها عليك ، وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها و مالك " رواه ابن حبان وهو في السلسلة الصحيحة 282

: وفي المقابل لابد من التبصر في حال الخاطب الذي يتقدم للمرأة المسلمة ، والموافقة عليه حسب الشروط التالية

."إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض "

. ولابد في كل ما سبق من حسن السؤال وتدقيق البحث وجمع المعلومات والتوثق من المصادر والأخبار حتى لا يفسد البيت أو ينهدم

. والرجل الصالح مع المرأة الصالحة يبنيان بيتا صالحا لأن البلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه ، والذي خبث لا يخرج إلا نكدا

" نصيحة " 2

السعي في إصلاح الزوجة

إذا كانت الزوجة صالحة فبها ونعمت وهذا من فضل الله ، وإن لم تكن بذاك الصلاح ، فإن من واجبات رب البيت السعي في إصلاحها .
: وقد يحدث هذا في حالات منها

أن يتزوج الرجل امرأة غير متدينة أصلا ؛ لكونه لم يكن مهتما بموضوع التدين هو نفسه في مبدأ أمره ، أو أنه تزوجها على أمل أن . يصلحها ، أو تحت ضغط أقربائه مثلا ، فهنا لابد من التشمير في عملية الإصلاح

ولابد أن يعلم الرجل أولا أن الهداية من الله ، والله هو الذي يصلح ، ومن منه على عبده زكريا قوله فيه : " وأصلحنا له زوجه " سورة الأنبياء ، الآية 90

سواء كان إصلاحا بدنيا أو دينيا ، قال ابن عباس : كانت عاقرا لا تلد فولدت ، وقال عطاء : كان في لسانها طول فأصلحها الله
: ولاستصلاح الزوجة وسائل منها

. الاعتناء بتصحيح عبادتها لله بأنواعها على ما سيأتي تفصيله

: السعي لرفع إيمانها في مثل

. حضها على قيام الليل

. وتلاوة الكتاب العزيز

. وحفظ الأذكار والتذكير بأوقاتها ومناسباتها

. وحثها على الصدقة

. قراءة الكتب الإسلامية النافعة

. سماع الأشرطة الإسلامية المفيدة ؛ العلمية منها والإيمانية ومتابعة إمدادها بها

. اختيار صاحبات لها من أهل الدين تعقد معهن أواصر الاخوة ، وتتبادل معهن الأحاديث الطيبة والزيارات الهادفة

. درء الشر عنها وسد منافذه غليها ، بإبعادها عن قرينات السوء وأماكن السوء

الإيمانيات في البيت

: " نصيحة " 3

اجعل البيت مكانا لذكر الله

. " قال ﷺ : " مثل البيت الذي يذكر الله فيه ، والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت

فلابد من جعل البيت مكانا للذكر بأنواعه ؛ سواء ذكر القلب ، وذكر اللسان ، أو الصلوات وقراءة القرآن ، أو مذاكرة العلم الشرعي . وقراءة كتبه المتنوعة

وكم من بيوت المسلمين اليوم هي ميتة بعدم ذكر الله فيها ، كما جاء في الحديث ، بل ما هو حالها إذا كان ما يذكر فيها هو ألحان الشيطان ... !من المزامير والغناء ، والغيبة والبهتان والنميمة ؟

وكيف حالها وهي مليئة بالمعاصي والمنكرات ، كالاختلاط المحرم والتبرج بين الأقارب من غير المحارم ، أو الجيران الذين يدخلون !البيت ؟

. كيف تدخل الملائكة بيتا هذا حاله ؟! فأحيوا بيوتكم رحمكم الله بأنواع الذكر

: " نصيحة " 4

اجعلوا بيوتكم قبلة

. والمقصود اتخاذ البيت مكانا للعبادة

قال الله – عز وجل - : " وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة وبشر المؤمنين " سورة يونس الآية 87

. قال ابن عباس : أمروا أن يتخذوها مساجد

قال ابن كثير : " وكان هذا - والله أعلم – لما اشتد بهم البلاء من قبل فرعون وقومه ، وضيقوا عليهم ، أمروا بكثرة الصلاة كما قال الله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة " سورة البقرة الآية 153 . وفي الحديث : " كان رسول الله ﷺ إذا حزبه أمر . " " صلى

وهذا يبين أهمية العبادة في البيوت وخصوصا في أوقات الاستضعاف ، وكذلك ما يحصل في بعض الأوضاع عندما لا يستطيع المسلمون إظهار صلاتهم أمام الكفار . ونتذكر في هذا المقام أيضا محراب مريم وهو مكان عبادتها الذي قال الله فيه : " كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقا " سورة آل عمران الآية 37

وكان الصحابة – رضي الله عنهم – يحرصون على الصلاة في البيوت – في غير الفريضة – وهذه قصة معبرة في ذلك : عن محمود بن الربيع الأنصاري ، أن عتبان بن مالك – وهو من أصحاب الرسول صلى الله عليه و سلم ، وهو ممن شهدوا بدرا من الأنصار- أنه أتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! قد أنكرت بصري وأنا اصلي لقومي ، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي بهم ، وددت يا رسول الله أنك تأتيني فتصلي في بيتي فأتخذه مصلى ، قال : فقال رسول الله ﷺ : " سأفعل – إن شاء الله - " . قال عتبان : فغدا رسول الله ﷺ ، وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله ﷺ ، فأذنت له ، فلم يجلس حتى دخل البيت ، ثم قال : " أين تحب أن أصلي في بيتك ؟ " قال : فأشرت له إلى ناحية من البيت ، فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فكبر ، فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم . رواه البخاري الفتح 519/1

: " نصيحة " 5

التربية الإيمانية لأهل البيت

عن عائشة – رضي الله عنها - قالت : " كان رسول الله ﷺ ، يصلي من الليل فإذا أوتر قال قومي فأوتري يا عائشة " . رواه مسلم ، مسلم بشرح النووي 23/6

وقال ﷺ : " رحم الله رجلا قام من الليل فصلى فأيقظ امرأته فصلت ، فإن أبت نضح في وجهها الماء " . رواه أحمد وأبو داود ، صحيح الجامع 3488

وترغيب النساء في البيت بالصدقة مما يزيد الإيمان ، وهو أمر عظيم حث عليه النبي ﷺ ، بقوله : " يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار " . رواه البخاري ، الفتح 405/1

ومن الأفكار المبتكرة وضع صندوق للتبرعات في البيت للفقراء والمساكين ، فيكون كل ما دخل فيه ملكا للمحتاجين ؛ لأنه وعاؤهم في بيت المسلم . وإذا رأى أهل البيت قدوة بينهم يصوم أيام البيض ، والاثنين والخميس ، وتاسوعاء ، وعاشوراء ، وعرفة ، وكثيرا من المحرم وشعبان ، فسيكون دافعا لهم على الاقتداء به .

نصيحة " 6 " : الاهتمام بالأذكار الشرعية والسنن المتعلقة بالبيوت

ومن أمثلة ذلك :

أذكار دخول المنزل

روى مسلم في صحيحه أن رسول الله ﷺ قال : " إذا دخل الرجل بيته فذكر اسم الله تعالى حين يدخل وحين يطعم ، قال الشيطان : لا مبيت لكم ولا عشاء هاهنا ، وإن دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله قال : أدركتم المبيت ، وإن لم يذكر اسم الله عند مطعمه قال : أدركتم المبيت والعشاء " . رواه الإمام احمد ، المسند 346:3 ، و مسلم 1599:3

أذكار الخروج من المنزل

روى أبو داود في سننه أن رسول الله ﷺ ، قال : " إذا خرج الرجل من بيته فقال : بسم الله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، فيقال له : حسبك قد هديت ، وكفيت ووقيت ، فيتنحى له الشيطان فيقول له شيطان آخر : كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقي ؟ " . رواه أبو داود والترمذي ، وهو في صحيح الجامع رقم 499

السواك

روى الإمام مسلم في صحيحه عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : " كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ، إذا دخل بيته بدأ بالسواك " رواه مسلم كتاب الطهارة باب 15 رقم 44

نصيحة " 7 " :

مواصلة قراءة سورة البقرة في البيت لطرد الشيطان منه

وفي هذا عدة أحاديث ومنها :

قال رسول الله ﷺ : " لا تجعلوا بيوتكم قبورا ، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة " رواه مسلم 539/1

وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " اقروا سورة البقرة في بيوتكم ، فإن الشيطان لا يدخل بيتا يقرأ فيه سورة البقرة " . رواه الحاكم في المستدرك 561/1 و هو في صحيح الجامع 1170

وعن فضل الآيتين الأخيرتين منها ، وأثر تلاوتهما في البيت قال عليه الصلاة والسلام : " إن الله تعالى كتب كتابا قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام ، وهو عند العرش ، وأنه أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا يقرآن في دار ثلاث ليال فيقربها الشيطان " رواه الإمام أحمد في المسند 274/4 و غيره و هو في صحيح الجامع 1799

العلم الشرعي في البيت

: " نصيحة " 8

تعليم أهل البيت

فريضة شرعية لابد أن يقوم بها رب الأسرة إنفاذا لأمره تعالى في الآية الكريمة : " يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة " سورة التحريم ، الآية :6 وهذه الآية أصل في تعليم أهل البيت وتربيتهم ، وأمرهم بالمعروف ، ونهيهم عن المنكر ، : وإليك أيها القارئ الكريم بعضا مما قاله المفسرون في هذه الآية ، بشأن ما يجب على رب الأسرة

. قال قتادة : يأمرهم بطاعة الله ، وينهاهم عن معصيته ، وأن يقوم عليهم بأمر الله يأمرهم به ، ويساعدهم عليه

. وقال الضحاك ومقاتل : حق على المسلم أن يعلم أهله من قرابته وإمائه ما فرض الله عليهم وما نهاهم عنه

. وقال علي – رضي الله عنه - : علموهم وأدبوهم

و قال الكيا الطبري –رحمه الله - : فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الدين والخير ، وما لا يستغنى عنه من الأدب . وإذا كان رسول الله ﷺ حث . على تعليم الإماء وهن أرقاء ؛ فما بالك بأولادك وأهلك الأحرار

قال البخاري – رحمه الله تعالى – في صحيحه : باب تعليم الرجل أمته وأهله . ثم ساق حديثه ﷺ : " ثلاثة لهم أجران .. ورجل كانت " عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران

قال ابن حجر – رحمه الله – في شرح الحديث : مطابقة الحديث للترجمة – أي عنوان الباب – في الأمة بالنص ، وفي الأهل بالقياس ، . إذ الاعتناء بالأهل الحرائر في تعليم فرائض الله وسنن رسوله آكد من الاعتناء بالإماء

وفي غمرة مشاغل الرجل ووظيفته وارتباطاته قد يغفل عن تفريغ نفسه لتعليم أهله ، فمن الحلول لهذا أن يخصص يما يجعله موعدا عاما لأهل البيت ، وحتى غيرهم من الأقرباء لعقد مجلس علم في البيت ، ويعلم الجميع بهذا الموعد ، فينضبط حضورهم فيه ، ويتشجعوا . لإتيانه ، ويصبح ملزما أمامهم ، وعند نفسه بالحضور ، وإليك ما حصل منه ﷺ في هذا الشأن

قال البخاري – رحمه الله - : باب هل يجعل للنساء يوم على حده في العلم ، وساق حديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – قالت " النساء للنبي ﷺ : " غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوما من نفسك ، فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن

قال ابن حجر : ووقع في رواية سهل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة بنحو هذه القصة فقال : " موعدكن بيت فلانة ، فأتاهن فحدثهن " . فتح الباري 195/1

ويؤخذ من الحديث تعليم النساء في البيوت ، وحرص نساء الصحابة على التعلم ، وأن توجيه الجهود إلى الرجال فقط دون النساء تقصير . كبير من الدعاة وأرباب البيوت

وقد يقول بعض القراء : هب أننا خصصنا يوما ، وأخبرنا أهلينا بذلك ، فما الذي يقدم في هذه الجلسات ؟ وكيف نبدأ ؟

وجواباً لذلك أعرض عليك أخي القارئ الكريم اقتراحا في هذا الشأن يكون منهجا مبسطا ، لتدريس أهل البيت عموما ، وللنساء خصوصا .

تفسير العلامة ابن سعدي المسمى : " تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان " . ويقع في سبعة مجلدات مفصل بأسلوب ميسر ، . تقرا أو تقدم منه سور ومقاطع

رياض الصالحين مع تناول أحاديثه بشيء من التعليقات والعظات ، والفوائد المستنبطة منها ، ويمكن الرجوع في هذا إلى كتاب : نزهة المتقين .

. حسن الأسوة بما ثبت عن الله ورسوله في النسوة " للعلامة صديق حسن خان "

كما أن من المهم أن تعلم المرأة بعض الأحكام الفقهية ، كأحكام الطهارة ، والدماء الطبيعية ، وأحكام الصلاة والزكاة ، والصيام والحج إذا استطاعته ، وبعض أحكام الأطعمة والأشربة ، واللباس والزينة ، وسنن الفطرة والمحارم ، وحكم الغناء والتصوير وغيرها ، ومن المصادر المهمة في هذا : فتاوى أهل العلم كمجموعة فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (رحمه الله) ، والشيخ محمد بن صالح العثيمين ، و غيرهما من أهل العلم ، سواء المكتوب منها أو المسجل في الأشرطة .

ومما يتضمن جدول تعليم المرأة وأهل البيت تذكيرهم بالدروس والمحاضرات العامة التي يستطيعون حضورها للعلماء ، أو طلبة العلم الثقات ، لإيجاد عدة مصادر جيدة ومتنوعة للتعليم ، ولا ينسى في هذا المجال الاستماع إلى كثير من أنشطة إذاعة القرآن الكريم ، وتوجيه الاهتمام إليها ، ويدخل في إطار توفير وسائل التعليم أيضا : تذكير أهل البيت بالأيام المخصصة لحضور النساء في معارض الكتاب الإسلامي ، والذهاب بهن إليها بالشروط الشرعية .

: " نصيحة " 9

اصنع نواة لمكتبة إسلامية في بيتك

مما يساعد في تعليم أهل البيت ، وإتاحة المجال لتفقههم في الدين وإعانتهم على الالتزام بأحكام الشريعة ؛ عمل مكتبة إسلامية في البيت . .ليس بالضرورة أن تكون كبيرة ، ولكن العبرة بانتقاء الكتب المهمة ، ووضعها في مكان يسهل تناولها وحث أهل البيت على قراءتها

ركن في مجلس البيت الداخلي نظيف ومرتب ، ومكان مناسب لشيء من الكتب ، في غرفة نوم ، وفي مجلس الضيوف ، يتيح المجال للفرد في البيت كي يقرأ باستمرار .

ومن إتقان المكتبة – والله يحب الإتقان – أن تحتوي على مراجع تصلح لبحث المسائل المختلفة ، وتنفع الأولاد في المدارس ، وأن تحتوي على كتب ذات مستويات مختلفة ، تصلح للكبار والصغار ، والرجال والنساء ، وكتب من أجل الإهداء للضيوف وأصدقاء الأولاد ، وزوار العائلة مع الحرص على الطبعات الجذابة المحققة والمخرجة الأحاديث ، ويمكن الاستفادة من معارض الكتاب لإنشاء مكتبة البيت بعد استشارة أهل الخبرة بالكتب . ومما يساعد في العثور على الكتاب ترتيب المكتبة حسب الموضوعات ، فكتب التفسير على رف ، والحديث على آخر .. والفقه على ثالث .. وهكذا ، ويقوم أحد أفراد العائلة بعمل فهرس ألف بائي وموضوعي ، لتسهيل البحث عن الكتب . وقد يتساءل كثير من الحريصين عن أسماء كتب إسلامية لمكتبة البيت .

: وهاك أخي القارئ اقتراحات بهذا الشأن

التفسير : تفسير ابن كثير ، تفسير ابن سعدي ، زبدة التفسير للأشقر ، بدائع التفسير لابن القيم ، أصول التفسير لابن عثيمين ، لمحات في علوم القرآن لمحمد الصباغ .

الحديث : صحيح الكلم الطيب ، عمل المسلم في اليوم والليلة " أو الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة " ، رياض الصالحين وشرحه نزهة المتقين ، مختصر صحيح البخاري للزبيدي ، مختصر صحيح مسلم للمنذري والألباني ، صحيح الجامع الصغير ، وضعيف الجامع الصغير ، صحيح الترغيب والترهيب ، السنة ومكانتها في التشريع ، قواعد وفوائد من الأربعين النووية لناظمسلطان .

العقيدة : فتح المجيد شرح كتاب التوحيد " تحقيق الأرناؤوط " ، أعلام السنة المنشورة للحكمي " محقق " ، شرح العقيدة الطحاوية تحقيق الألباني ، سلسلة العقيدة لعمر سليمان الأشقر "8" أجزاء ، أشراط الساعة د. يوسف الوابل .

الفقه : منار السبيل لابن ضويان مع إرواء الغليل للألباني ، زاد المعاد ، المغني لابن قدامة ، فقه السنة ، الملخص الفقهي لصالح الفوزان ، مجموعة فتاوى العلماء " عبد العزيز بن باز ، محمد صالح العثيمين ، عبد الله بن جبرين " ، صفة صلاة النبي ﷺ للشيخ الألباني والشيخ عبد العزيز بن باز ، ومختصر أحكام الجنائز للألباني .

الأخلاق وتزكية النفوس : تهذيب مدارج السالكين ، الفوائد ، الجواب الكافي ، طريق الهجرتين وباب السعادتين ، الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب لابن القيم ، لطائف المعارف لابن رجب ، تهذيب موعظة المؤمنين ، غذاء الألباب .

السير والتراجم : البداية و النهاية لابن كثير ، مختصر الشمائل المحمدية للترمذي اختصار الألباني ، الرحيق المختوم للمباركفوري ، العواصم من القواصم لابن العربي تحقيق الخطيب والاستانبولي ، المجتمع المدني 1-2 للشيخ أكرم العمري ، سير أعلام النبلاء ، منهج كتابة التاريخ الإسلامي لمحمد بن صامل السلمي .

كما أن هناك عدد من الكتب الجيدة في المجالات المختلفة ، فمنها : كتب الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وكتب العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ، وكتب الشيخ عمر بن سليمان الأشقر ، وكتب الشيخ محمد بن أحمد بن إسماعيل المقدم ، وكتب الأستاذ محمد محمد حسين ، وكتب الشيخ محمد جميل زينو ، وكتب الأستاذ حسين العوايشة في الرقائق ، و كتاب الإيمان لمحمد نعيم ياسين ، والولاء والبراء للشيخ محمد سعيد القحطاني ، والنحرافات العقدية في القرنين الثاني عشر والثالث عشر لعلي بن بخيت الزهراني ، المسلمون وظاهرة الهزيمة النفسية لعبد الله الشبانة ، المرأة بين الفقه والقانون لمصطفى السباعي ، الأسرة المسلمة أمام الفيديو والتليفزيون لمروان كجك ، المرأة المسلمة إعداداتها ومسئولياتها لأحمد أبا بطين ، مسئولية الأب المسلم في تربية ولده لعدنان باحارث ، وحجاب المسلمة لأحمد البرازي ، وكتاب وجاء دور المجوس لعبد الله محمد الغريب ، وكتب الشيخ بكر أبو زيد ، وأبحاث الشيخ مشور حسن سلمان .

وغير هذا كثير من النافع الطيب ، وما ذكرناه على سبيل المثال لا الحصر ، وهناك في عالم الكتيبات أشياء كثيرة نافعة ، سيطول بنا المقام إذا أردنا السرد ، فعلى المسلم الاستشارة والتمعن للانتقاء . ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين .

10 : " نصيحة "

المكتبات الصوتية في البيت

المسجل في كل بيت ممكن أن يعمل في الخير أو في الشر ، فكيف نؤثر في استخدامه ليكون مرضيا لله ؟

من الوسائل لتحقيق ذلك : عمل مكتبة صوتية في البيت تحوي طائفة من الأشرطة الإسلامية الجيدة ، للعلماء والقراء والمحاضرين ، والخطباء والوعّاظ .

إن سماع أشرطة التلاوة الخاشعة من أصوات بعض أئمة صلاة التراويح مثلا ، له تأثير عظيم على الأهل في البيت ، من جهة تأثرهم بمعاني التنزيل ، أو حفظهم من جراء تكرار ما يسمعون ، وكذلك من جهة حمايتهم بالسماع القرآني عن السماع الشيطاني من الألحان والأغاني ، لأن الآذان والصدور لا يصلح أن يختلط فيها كلام الرحمن بمزمار الشيطان .

وكم لأشرطة الفتاوى من أثر في تفقيه أهل البيت بالأحكام المختلفة ، التي يتعرضون لها يوميا في حياتهم ، ومما يقترح في هذا الجانب سماع الفتاوى المسجلة للعلماء أمثال الشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، والشيخ محمد العثيمين والشيخ صالح الفوزان ، وغيرهم من الثقات في العلم والدين .

ولابد أن يعتني المسلمون بالجهة التي يأخذون عنها الفتوى ، لأن هذا دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فالأخذ عمن عُلم بصلاحه وتقواه ، وورعه واعتماده على الأحاديث الصحيحة ، وعدم تعصّبه المذهبي ، وسيره مع الدليل ، والتزامه بالمذهب الوسط فلا تشدد ولا تساهل ، هو الخبير الذي نسأله " الرحمن فاسأل به خبيرا " سورة الفرقان الآية : 59 .

والسماع للمحاضرين الذين يعملون على توعية الأمة ، وإقامة الحجة ، وإنكار المنكر ، أمر مهم في بناء شخصية الفرد في البيت المسلم .

والأشرطة كثيرة والمحاضرين كثر والمهم أن يعرف المسلم سمات المنهج الصحيح للمحاضر حتى يحرص على أشرطته ويطمئن لسماعها : ومن تلك السمات .

أن يكون على عقيدة الفرقة الناجية ، أهل السنة والجماعة ، ملتزما بالسنة مفارقا للبدعة ، وسطا في منهجه لا من الغالين ولا من المفرطين المتساهلين .

أن يعتمد الأحاديث الصحيحة ويحذر من الأحاديث الضعيفة والموضوعة .

. أن يكون على بصيرة بحال الناس وواقع الأمّة ، يضع الدواء على موضع الداء ، ويقدّم للناس ما يحتاجون إليه

أن يكون قوّالا للحق ما أمكنه ، لا يتكلم بالباطل ولا يرضي الناس بسخط الله

وكم وجدنا في أشرطة الأطفال من تأثير كبير عليهم ، سواء في حفظهم لسور متعددة من قارئ صغير يتلو ، أو أذكار اليوم والليلة وآداب . إسلامية ، وأناشيد هادفة ، ونحو ذلك

إن وضع الأشرطة في أدراج بطريقة مرتبة تُسهّل الوصول إليها من ناحية ، وتحافظ على الأشرطة من التلف وعبث الأطفال من ناحية أخرى ، ولابد أن نسعى في نشر الشريط الجيد إهدائه أو إعارته للغير بعد سماعه . ووجود مسجل في المطبخ يفيد ربة البيت كثيرا ، . وكذا في غرفة النوم يساعد على الاستفادة من الوقت لآخر لحظة

: " نصيحة " 11

دعوة الصالحين والأخيار وطلبة العلم للزيارة في البيت

رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا للمؤمنين والمؤمنات ولا تزد الظالمين إلا تباراً " سورة نوح الآية : 28 "

إن دخول أهل الإيمان بيتك يزيده نورا ، ويحصل بسبب أحاديثهم وسؤالهم والنقاش معهم من الفائدة أمور كثرة ، فحامل المسك إما أن يحذيك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحا طيبة ، وجلوس الأولاد والإخوان والآباء وسماع النساء من وراء حجاب لما يُقال فيه . تربية للجميع ، وإذا أدخلت خيّرا منعت سيّئا من الدخول والتخريب

: " نصيحة " 12

تعلم الأحكام الشرعية للبيوت

: ومن ذلك

: الصلاة في البيت

أما الرجل فيقول صلى الله عليه و سلم في شأنه : " أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة " رواه البخاري ، الفتح رقم 731

فالواجب أن تصلي في المسجد إلا من عذر ، وقال رسول الله ﷺ أيضا : " تطوع الرجل في بيته يزيد على تطوعه عند الناس ، كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده " رواه ابن أبي شيبة ، صحيح الجامع 2953 . وأما المرأة كلما كان مكان صلاتها أعمق كان . أفضل ، لقوله صلى الله عليه و سلم " خير صلاة النساء في قعر بيوتهن" رواه الطبراني، صحيح الجامع 3311

أن لا يؤم غيره في بيته ، ولا يقعد في مكان صاحب البيت إلا بإذن : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم " لا يُؤَمُّ الرجل في سلطانه ، ولا يجلس على تكرمته في بيته إلا بإذنه " رواه الترمذي رقم 2772 . أي لا يتقدم عليه بالإمامة ولو كان غيره أقرأ منه في مكان يملكه ، أو له فيه سلطة كصاحب البيت في بيته أو إمام المسجد ، وكذلك لا يجوز لأحد أن يجلس في الموضع الخاص بصاحب البيت من فراش . أو سرير إلا بإذنه

: الاستئذان

يا أيها الذي آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون "27" فإن لم تجدوا فيها " أحدا فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم " سورة النور الآيتين 27،28

وأتوا البيوت من أبوابها " سورة البقرة الآية : 189 "

جواز دخول البيوت التي ليس فيها أحد بغير استئذان إذا كان للداخل فيها متاع كالبيت المعد للضيف : " ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون ما تكتمون " سورة النور الآية 29

عدم التحرج في الأكل من بيوت الأقرباء والأصدقاء ، وما ملك المرء مفتاحه من بيوت الأقرباء والأصدقاء من بيوت الآخرين إذا كانوا لا يكرهون ذلك : " ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم أو من بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم أو بيوت إخوانكم أو بيوت أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم أو بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم ليس عليكم أن تأكلوا جميعاً أو أشتاتاً " سورة النور الآية 61

أمر الأطفال والخدم بعدم اقتحام غرفة نوم الأبوين بغير استئذان في أوقات النوم المعتادة : قبل صلاة الفجر ، ووقت القيلولة ، وبعد صلاة العشاء ، خشية أن تقع أعينهم على ما لا يناسب ، ولو رأوا شيئاً عرضاً في غير هذه الأوقات فيغتفر ، لأنهم من الطوافين الذين يشق منعهم ، قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم " سورة النور الآية 58 .

تحريم الاطلاع في بيوت الآخرين بغير إذنهم : قال رسول الله ﷺ : " من اطلع في بيت قوم بغير إذن ففقئوا عينه فلا دية له ولا قصاص " رواه أحمد ، المسند 385/2 وهو في صحيح الجامع 6046

عدم خروج ولا إخراج المطلقة الرجعية من بيتها طيلة وقت العدة مع الإنفاق عليها : قال تعالى : " يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقهن لعدتهن وأحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا " سورة الطلاق الآية 1 .

جواز هجر الرجل لامرأته الناشز في البيت أو في خارج البيت حسب المصلحة الشرعية : فأما هجرها في البيت فدليله قول الله تعالى : " واهجرهن في المضاجع " سورة النساء الآية 34 ، وأما هجرها خارج البيت فكما وقع لرسول الله ﷺ حينما هجر نسائه في حُجرهن ، وأعتزل في مشربة خارج بيوت نسائه رواه البخاري ، كتاب الطلاق باب في الإيلاء .

ولا يبيت وحيداً في البيت : عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن الوحدة ، أن يبيت الرجل وحده أو أن يسافر وحده رواه أحمد في المسند 91/2 وهذا النهي لما في الوحدة من الوحشة ونحوها ، كهجوم عدو أو لص أو مرض ، فوجود الرفيق معه يدفع عنه طمع العدو واللص ويسعفه عند المرض انظر الفتح الرباني 64/5 .

لا ينام على ظهر بيت ليس له سور حتى لا يسقط : قال رسول الله ﷺ : " من بات على ظهر بيت ليس له حجار ، فقد برئت منه الذمة " رواه أبو دود ، السنن رقم 5041 ، وهو في صحيح الجامع 6113 وشرحه في عون المعبود 384/13 وذلك أن النائم قد يتقلب في نومه فإذا كان على سطح ليس له حجار أو حجاب يحجب الإنسان عن الوقوع ويمنعه من التردي والسقوط ، فقد يسقط فيموت ، فعند ذلك لا يؤاخذ أحد بموته فتبرأ منه الذمة ، أو أنه قد تسبب بإهماله في عدم كلاءة الله له وحفظه إياه ، لأنه لم يأخذ بالأسباب .

قطط البيوت لا تنجس الإناء إذا شربت منه ولا الطعام إذا أكلت منه : عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه وُضع له وضوءه فولغ فيه السنور " الهر " ، فأخذ يتوضأ ، فقالوا : يا أبا قتادة ! قد ولغ فيه السنور ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " السنور من أهل البيت ، وأنه من الطوافين ، والطوافات عليكم " رواه أحمد في المسند 309/5 وهو في صحيح الجامع 3694 ، وفي رواية : " إنها ليست بنجس إنها من الطوافين والطوافات عليكم " رواه أحمد في المسند 309/5 وهو في صحيح الجامع 2437

الاجتماعات في البيوت

: نصيحة 13

إتاحة الفرصة لاجتماعات تناقش أمور العائلة

وأمروهم شورى بينهم " سورة الشورى الآية 38 . عندما تتاح الفرصة لأفراد العائلة بالجلوس سوياً في وضع مناسب لمناقشة أمور " داخلية أو خارجية تتعلق بالعائلة ، فإن ذلك يعد علامة على تماسك الأسرة وتفاعلها وتعاونها ، ولا شك أن الرجل الذي ولاه الله أمور رعيته في بيته هو المسئول الأول ، وصاحب القرار ولكن إتاحة المجال للآخرين - وخصوصاً عندما يكبر الأولاد - يكون فيه تربية لهم

على تحمل المسئولية بالإضافة إلى ارتياح الجميع لإحساسهم بأن آراءهم ذات قيمة عندما يُسألون إبداءها ، ومن الأمثلة على ذلك مناقشة الأمور التي تتعلق بالحج أو عمرة رمضان وغير ذلك من الإجازات ، والسفر لصلة رحم ، أو ترويح مباح ، وتنظيم الأعراس ووليمة الزفاف ، أو عقيقة المولود ، أو الانتقال من بيت لآخر ، ومشروعات خيرية ، كإحصاء فقراء الحي ، وتقديم المساعدات ، أو إرسال الطعام لهم ، وكذلك مناقشة أوضاع العائلة ومشكلات الأقارب وكيفية الإسهام في حلها وهكذا .. ، تجدر الإشارة هنا إلى نوع آخر مهم من أنواع الاجتماعات ، وهو جلسات المصارحة بين الأبوين وأولادهما ، فإن بعض المشكلات التي تعرض لبعض البالغين لا يمكن حلها إلا بجلسات انفرادية ، يخلو الأب بابنه يناجيه في مسائل تتعلق بمشكلات الشباب ، وسن المراهقة ، وأحكام البلوغ ، وكذلك تخلو الأم بابنتها لتلقنها ما تحتاج إليه من الأحكام الشرعية ، وتساعدها في حل المشكلات التي تعرض في مثل هذه السن ، واستهلال الأب والأم الكلام بمثل عبارة " عندما كنت في مثل سنك .. " له أثر كبير في التقبل ، وانعدام مثل هذه المصارحات هو الذي يقود هؤلاء لمفاتحة قرناء السوء وقرينات السوء ، فينتج عن ذلك شر عظيم .

نصيحة 14 :

عدم إظهار الخلافات العائلية أمام الأولاد :

يندر أن يعيش جماعة في بيت دون نوع من الخصومات ، والصلح خير والرجوع إلى الحق فضيلة . ولكن مما يزعزع تماسك البيت ، ويضر بسلامة البناء الداخلي هو ظهور الصراعات أمام أهل البيت ، فينقسمون إلى معسكرين أو أكثر ، ويتشتت الشمل ، بالإضافة إلى الأضرار النفسية على الأولاد وعلى الصغار بالذات ، فتأمل حال بيت يقول الأب فيه للوالد : لا تكلم أمك ، وتقول الأم له : لا تكلم أباك ، والولد في دوامة وتمزق نفسي ، والجميع يعيشون في نكد . فلنحرص على عدم وقوع الخلافات ، ولنحاول إخفاءها إذا حصلت ، ونسأل الله أن يؤلف بين القلوب .

نصيحة 15 :

عدم إدخال من لا يُرضى دينه إلى البيت :

قال رسول الله ﷺ : " ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير " قطعة من رواية أبي داود " 4829 " . وفي رواية البخاري : " وكير الحداد يُحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة " رواه البخاري الفتح 323/4 . أي والله يحرق بيتك بأنواع الفساد والإفساد ، كم كان دخول المفسدين والمشبوهين سبباً لعداوات بين أهل البيت ، وتفريق بين الرجل وزوجته ، ولعن الله من خبّب امرأة على زوجها ، أو زوجاً على امرأته ، وسبب عداوة بين الأب وأولاده ، وما أسباب وضع السحر في البيوت أو حدوث السرقات أحياناً وفساد الخلق كثيراً إلا بعد إدخال من لا يُرضى دينه ، فيجب عدم الإذن بدخوله ، ولو كان من الجيران ، رجالاً ونساءً ، أو من المتظاهرين بالمصادقة رجالاً ونساءً ، وبعض الناس يسكتون تحت وطأة الإحراج ، فإذا رآه على الباب أذن له ، وهو يعلم أنه من المفسدين . وتتحمل المرأة في البيت جزءاً عظيماً من هذه المسئولية ، قال رسول الله ﷺ : " يا أيها الناس أي يوم أحرم ؟ أي يوم أحرم ؟ أي يوم أحرم ؟ ؟ " قالوا : يوم الحج الأكبر ، ثم قال عليه الصلاة والسلام ، في ثنايا خطبته الجامعة في ذلك اليوم : " فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون " رواه الترمذي 1163 وغيره عن عمرو بن الأحوص وهو في صحيح الجامع 7880 . فلا تجدي في نفسك أيتها المرأة المسلمة إذا منع زوجك أو أبوك دخول إحدى الجارات إلى البيت ، لما يرى من أثرها في الإفساد ، وكوني لبيبة حازمة إذا عقدت لك مقارنات بين زوجها وزوجك ، تنتهي بدفعك لمطالبة زوجك بأمور لا يطيقها . والنصح عليك واجب لزوجك إذا لاحظت أن من ندمائه في بيته أناساً يزينون له المنكر .

هدية : حاول أن تكون موجوداً في البيت كلما استطعت ، فوجود ولي الأمر في بيته يضبط الأمور ، ويمكنه من الإشراف على التربية وإصلاح الأحوال بالمراقبة والمتابعة ، وعند بعض الناس أن الأصل هو الخروج من البيت ، فإذا لم يجد مكاناً يذهب إليه رجع إلى البيت ، وهذا مبدأ خاطئ ، فإذا كان خروج المرء من بيته لأجل طاعات ، فعليه الموازنة ، وإذا كان خروجه للمعاصي وضياع الأوقات أو الانشغال الزائد بالدنيا ، فعليه أن يخفف من المشاغل والتجارات ، ويحسم اللقاءات الفارغة . بئس القوم يضيعون أهليهم ، ويسهرون في الملاهي .. ، ونحن لا نريد الانسياق وراء مخططات أعداء الله ، وهذه فقرة فيها عبرة : جاء في نشرة المشرق الأعظم الماسوني الفرنسي المنعقدة عام 1923م ما يلي : " وبغية التفريق بين الفرد وأسرته ، عليكم أن تنتزعوا الأخلاق من أسسها ، لأن النفوس تميل إلى قطع روابط الأسرة والاقتراب من الأمور المحرمة ، لأنها تفضل الثرثرة في المقاهي على القيام بتبعات الأسرة " .

نصيحة 16 :

الدقة في ملاحظة أحوال أهل البيت

من هم أصدقاء أولادك ؟

هل سبق أن قابلتهم أو تعرفت عليهم ؟

ماذا يجلب أولادك معهم من خارج البيت ؟

إلى أين تذهب ابنتك ومع من ؟

بعض الآباء لا يدري أن في حوزة أولاده صوراً سيئة ، وأفلاماً خالعة ، وربما مخدرات ، وبعضهم لا يدري أن ابنته تذهب مع الخادمة إلى السوق ، وتطلب منها أن تنتظر مع السائق ثم تذهب لموعدها مع أحد الشياطين ، والأخرى تذهب لتشرب الدخان عند قرينة سوء تعبث معها ، وهؤلاء الذين يفتلون أولادهم لن يفلتوا من مشهد يوم عظيم ، ولن يستطيعوا الهرب من أهوال يوم الدين : " إن الله سائل كل راع عما استرعاه ، أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته " حسن رواه النسائي 292 ، وابن حبان عن أنس وهو في صحيح الجامع 1775 ، السلسة الصحيحة 1636 .

وهنا نقاط مهمة :

يجب أن تكون المراقبة خفية .

لا لأجواء الإرهاب .

يجب أن لا يحس الأولاد بفقدان الثقة .

ينبغي أن يراعى في النصح أو العقاب أعمار الأولاد ومداركهم ودرجة الخطأ .

حذار من التدقيق السلبي وإحصاء الأنفاس . روى لي شخص أن أحد الآباء عنده كمبيوتر يخزن فيه أخطاء أولاده بالتفصيل ، فإذا حصل خطأ أرسل إليه استدعاء وفتح الخانة الخاصة بالولد في الجهاز ، وسرد عليه أخطاء الماضي مع الحاضر .

التعليق : لسنا في شركة ، وليس الأب هو الملك الموكل بكتابة السيئات ، وليقرأ هذا الأب المزيد في أصول التربية الإسلامية .

وأعرف في المقابل أناساً يرفضون التدخل في شئون أولادهم بتاتاً بحجة أن الولد لن يقتنع بأن الخطأ خطأ والذنب ذنب إلا بأن يقع فيه ، ثم يكتشف خطأه بنفسه ، وهذا الاعتقاد المنحرف ناتج عن رضاع من لبن الفلسفة الغربية ، وفطام على مبدأ إطلاق الحريات المذموم فتعست المرضعة ، وبئست الفاطمة ، ومنهم من يفلت الزمام لولده خشية أن يكرهه بزعمه ، ويقول : أكسب حبه مهما فعل ، وبعضهم يطلق العنان لولده كردة فعل عما حصل له مع أبيه في السابق من نوع شدة خاطئة ، فيظن أنه يجب أن يعمل العكس تماماً مع ولده ، وبعضهم يبلغ به السفول لدرجة أن يقول : دع الابن والبنت يتمتعان بشبابهما كما يريدان ، فهل يفكر مثل هؤلاء بأن أبناءهم قد يأخذون !بتلابيبهم يوم القيامة فيقول الولد : لِمَ تركتني يا أبي على المعصية ؟

نصيحة 17 :

الاهتمام بالأطفال في البيت

ولهذا جوانب عديدة منها :

تحفيظ القرآن والقصص الإسلامية : لا أجمل من جمع الأب أولاده ليقرئهم القرآن مع شرح مبسط ، ويقدم المكافآت لحفظه ، وقد حفظ صغار سورة الكهف من تكرار تلاوة الأب لها كل جمعة ، وتعليم الولد من أصول العقيدة الإسلامية كمثل التي وردت في حديث : " احفظ الله يحفظك " ، وتعليمه الآداب والأذكار الشرعية ، كأذكار الأكل والنوم ، والعطاس والسلام ، والاستئذان ، ولا أشد تنبيهاً وأقوى تأثيراً في الطفل من سرد القصص الإسلامية على مسامعه .

ومن هذه القصص : قصة نوح عليه السلام ، والطوفان ، وقصة إبراهيم عليه السلام ، في تكسير الأصنام وإلقائه في النار ، وقصة موسى عليه السلام في نجاته من فرعون وإغراقه ، وقصة يونس عليه السلام في بطن الحوت ، ومختصر قصة يوسف عليه السلام ، وسيرة محمد ﷺ مثل البعثة والهجرة ، وشيء من الغزوات كبدر والخندق ، وغيرها كقصته ﷺ مع الرجل والجمل الذي كان يُجيعه ويُجهده ، وقصص الصالحين ، كقصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه مع المرأة وأولادها الجياع في الخيمة ، وقصة أصحاب الأخدود ، وقصة أصحاب الجنة في سورة "ن" ، والثلاثة أصحاب الغار ، وغيرها كثير طيب ، يلخص ويبسط مع تعليقات ووقفات خفيفة ، يغنينا عن كثير من القصص المخالفة للعقيدة والخرافية أو المخيفة التي تفسد واقعية الطفل ، وتورث فيه الجبن والخوف .

حذار من خروج الأولاد مع من هب ودب : فيرجعون إلى البيت بالألفاظ والأخلاق السيئة ، بل يُنتقى ويُدعى من أولاد الأقرباء والجيران من يلعب معهم في المنزل .

الاهتمام بلعب الأولاد المسلية والهادفة : وعمل غرفة ألعاب أو خزانة خاصة ، يرتب فيها الأولاد ألعابهم ، وتجنب الألعاب المخالفة للشريعة : كالأدوات الموسيقية وما فيه صلبان أو نرد .

ومن الجيد توفير ركن هوايات للفتيان كالنجارة والإلكترونيات ، والميكانيكا ، وبعض ألعاب الكمبيوتر المباحة ، وبهذه المناسبة ننبه إلى خطورة بعض أشرطة الكمبيوتر المصممة لتعرض صور النساء في غاية السوء على شاشة الجهاز ، أو ألعاب فيها صلبان ، حتى ذكر أحدهم أن إحدى الألعاب هي لعبة قمار مع الكمبيوتر ، وينتقي اللاعب صورة فتاة من أربع فتيات يظهرن على الشاشة تمثل الطرف الآخر ، فإذا فاز في اللعبة خرجت له صورة الفتاة في أسوأ منظر جائزة الفوز .

التفريق بين الذكور والإناث في المضاجع : وهذا من الفروق في ترتيب بيوت أهل الدين وغيرهم ممن لا يهتمون بهذا .

الممازحة والملاطفة : كان رسول الله ﷺ يداعب الأطفال يمسح رؤوسهم ، ويتلطف في مناداتهم ، ويعطي أصغرهم أول الثمرة ، وربما ارتحله بعضهم . وفيما يلي مثالان على مداعبته ﷺ للحسن والحسين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " كان رسول الله ﷺ ليدلع لسانه لحسن بن علي ، فيرى الصبي حُمرة لسانه فيبهش له " أي أعجبه وجذبه فأسرع إليه . رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ، انظر السلسلة الصحيحة رقم 70 . وعن يعلى بن مرة أنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ ودعينا إلى طعام ، فإذا حسين يلعب في الطريق ، فأسرع النبي ﷺ أمام القوم ثم بسط يديه فجعل الغلام يفر هاهنا وهاهنا ، ويضاحكه النبي ﷺ حتى أخذه فجعل إحدى يديه تحت ذقنه ، والأخرى في فأس رأسه فقبله . رواه البخاري في الأدب المفرد رقم 364 وهو في صحيح ابن ماجه 29/1 .

نصيحة 18:

الحزم في تنظيم أوقات النوم والوجبات :

بعض البيوت حالها كالفنادق لا يكاد قاطنوها يعرف بعضهم بعضاً ، وقلما يلتقون .

بعض الأولاد يأكل متى شاء وينام متى شاء ، ويتسبب في السهر ومضيعة الوقت ، وإدخال الطعام على الطعام ، وهذه الفوضوية تتسبب في تفكك الروابط ، واستهلاك الجهود والأوقات ، وتنمي عدم الانضباط في النفوس ، قد تعذر أصحاب الأعذار ، فالطلاب يتفاوتون في مواعيد الخروج من المدارس والجامعات ، ذكوراً وإناثاً ، والموظفون والعمال وأصحاب المحلات ليسوا سواء ، ولكن ليست هذه الحالة عند الجميع ، ولا أحلى من اجتماع العائلة الواحدة على الطعام ، واستغلال الفرصة لمعرفة الأحوال والنقاشات المفيدة ، وعلى رب الأسرة الحزم في ضبط مواعيد الرجوع إلى المنزل ، والاستئذان عند الخروج ، خصوصاً للصغار - صغار السن أو صغار العقل - الذين يُخشى عليهم .

نصيحة 19 :

تقويم عمل المرأة خارج البيت

شرائع الإسلام يكمل بعضها بعضاً ، وعندما أمر الله النساء بقوله : " وقرن في بيوتكن " الأحزاب /33 ، جعل لهن من ينفق عليهن وجوباً كالأب والزوج .

والأصل أن المرأة لا تعمل خارج البيت إلا لحاجة ، كما رأى موسى عليه السلام ، بنتي الرجل الصالح على الماء تذودان غنمهما تنتظران ، فسألهما : " ما خطبكما قالتا لا نسقي حتى يُصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير " القصص الآية 23 ، فاعتذرتا حالاً عن خروجهما لسقي الغنم ، لأن الولي لا يستطيع العمل لكبر سنه ، لذا صار الحرص على التخلص من العمل خارج البيت حالما تسنح الفرصة " قالت إحداهما يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين " القصص الآية 26 .

فبينت هذه المرأة بعبارتها رغبتها في الرجوع إلى بيتها لحماية نفسها ، من التبذل والذي قد تتعرض له بالعمل خارج البيت .

وعندما احتاج الكفار في العصر الحديث لعمل النساء بعد الحربين العالميتين ، لتعويض النقص الحاصل في الرجال ، وصار الوضع حرجاً من أجل إعادة إعمار ما خربته الحرب ، وواكب ذلك المخطط اليهودي في تحرير المرأة ، والمناداة بحقوقها بقصد إفساد المرأة ، وبالتالي إفساد المجتمع تسربت مسألة خروج المرأة للعمل .

وعلى الرغم من أن الدوافع عندنا ليست كما هي عندهم ، والفرد المسلم يحمي حريمه وينفق عليهن ، إلا أن حركة تحرير المرأة نشطت ، ووصل الأمر إلى المطالبة بابتعاثها إلى الخارج ، ومن ثم المطالبة بعملها حتى لا تذهب هذه الشهادات هدراً وهكذا ، وإلا فالمجتمعات الإسلامية ليست بحاجة لهذا الأمر على هذا النطاق الواسع الحاصل ، ومن الأدلة على ذلك وجود رجال بغير وظائف مع استمرار فتح مجالات العمل للنساء .

وعندما نقول : " على هذا النطاق الواسع " ، فإننا نعني ذلك لأن الحاجة إلى عمل المرأة في بعض القطاعات كالتعليم والتمريض والتطبيب بالشروط الشرعية حاجة قائمة ، وإنما قدمنا تلك المقدمة لأننا لاحظنا أن بعض النساء يخرجن للعمل دون حاجة ، وأحياناً براتب زهيد جداً ، لأنها تحس أنها لا بد أن تخرج لتعمل حتى ولو كانت غير محتاجة ، ولو في مكان غير لائق بها ، فوقعت فتن عظيمة .

ومن الفروق الرئيسية بين المنهج الإسلامي لقضية عمل المرأة ، والنهج العلماني أن التصور الإسلامي للقضية يعتبر أن الأصل هو " وقرن في بيوتكن " والخروج للحاجة " أُذن لكن أن تخرجن في حوائجكن " والنهج العلماني يقوم على أن الخروج هو الأصل في جميع الحالات .

ولأجل العدل في القول نقول : إن عمل المرأة قد يكون حاجة فعلاً ، كأن تكون المرأة هي المعيل للأسرة بعد زوج ميت ، أو أب عاجز ، ونحو ذلك ، بل إنه في بعض البلدان نتيجة لعدم قيام المجتمع على أسس إسلامية تضطر الزوجة إلى العمل لتغطي مصروف البيت مع زوجها ، ولا يخطب الرجل إلا موظفة ، بل اشترط بعضهم على زوجته في العقد أن تعمل !!

والخلاصة : فقد يكون عمل المرأة للحاجة أو لأجل هدف إسلامي ، كالدعوة إلى الله في مجال التعليم ، أو تسلية كما يقع لبعض من ليس لها أولاد .

وأما سلبيات عمل المرأة خارج البيت فمنها :

ما يقع كثيراً من أنواع المنكرات الشرعية ، كالاختلاط بالرجال ، والتعرف بهم والخلوة المحرمة ، والتعطر لهم ، وإبداء الزينة للأجانب ، وقد تكون النهاية هي الفاحشة .

عدم إعطاء الزوج حقه ، وإهمال أمر البيت ، والتقصير في حق الأولاد " وهذا موضوعنا الأصلي .

نقصان المعنى الحقيقي للشعور بقوامة الرجل في نفوس بعض النساء فلنتصور امرأة تحمل شهادة مثل شهادة زوجها ، أو أعلى " وهذا ليس عيباً في ذاته " ، وتعمل براتب قد يفوق راتب زوجها ، فهل ستشعر هذه المرأة بشكل كاف بحاجتها إلى زوجها وتتكامل لديها طاعة الزوج ، أم أن الإحساس بالاستغناء قد يسبب مشكلات تزلزل كيان البيت من أساسه ، إلا من أراد الله بها خيراً ، وهذه مشكلات النفقة على الزوجة الموظفة والإنفاق على البيت لا تنتهي .

الإرهاق الجسدي والضغط النفسي والعصبي الذي لا يناسب طبيعة المرأة .

وبعد هذه العرض السريع لمصالح ومفاسد عمل المرأة نقول : لا بد من تقوى الله ، ووزن المسألة بميزان الشريعة ، ومعرفة الحالات التي يجوز فيها للمرأة أن تخرج للعمل ، من التي لا تجوز ، وأن لا تعمينا المكاسب الدنيوية عن سلوك سبيل الحق ، والوصية للمرأة لأجل مصلحتها ، ومصلحة البيت ، وعلى الزوج ترك الإجراءات الانتقامية وألا يأكل مال زوجته بغير حق .

نصيحة 20 :

حفظ أسرار البيوت :

وهذا يشمل أموراً منها :

عدم نشر أسرار الاستمتاع .

عدم تسريب الخلافات الزوجية .

عدم البوح بأي خصوصية يكون إظهارها ضرر بالبيت أو أحد أفراده .

فأما المسألة الأولى فدليل تحريمها : قوله ﷺ : " إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها " رواه مسلم 157/4 . ومعنى يفضي : أي يصل إليها بالمباشرة والمجامعة كما في قوله تعالى : " وقد أفضى بعضكم إلى بعض " سورة النساء الآية 21 .

ومن أدلة التحريم أيضاً حديث أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ ، والرجال والنساء قعود فقال : " لعل رجلاً يقول ما يفعله بأهله ، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها " فأرم القوم " أي سكتوا " فقلت : إي والله يا رسول الله ، إنهن ليفعلن ! وإنهم ليفعلون !! قال : " فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون " رواه الإمام أحمد 457/6 وهو مخرج في آداب الزفاف للألباني ص 144 . وفي رواية لأبي داود : " هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه ، وألقى عليه ستره ، واستتر بستر الله ؟ قالوا : نعم ، قال : ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا ، فعلت كذا ، فسكتوا ، ثم أقبل على النساء ، فقال : هل منكن من تحدث ؟ فسكتن ، فجثت فتاة كعاب على إحدى ركبتها ، وتطاولت لرسول الله ﷺ ليراها ويسمع كلامها ، فقالت : يا رسول الله إنهم ليحدثون ، وإنهن ليحدثن ، فقال : هل تدرون ما مثل ذلك ؟ إنما مثل ذلك مثل شيطانة لقيت شيطاناً في السكة ، فقضى حاجته والناس ينظرون إليه " سنن أبى داود 627/2 وهو في صحيح الجامع 7037 .

وأما الأمر الثاني ، وهو تسريب الخلافات الزوجية خارج محيط البيت ، فإنه في كثير من الأحيان يزيد المشكلة تعقيداً ، وتدخل الأطراف الخارجية في الخلافات الزوجية يؤدي إلى مزيد من الجفاء في الغالب ، ويُصبح الحل بالمراسلة بين اثنين هما أقرب الناس لبعضهما ، فلا يلجأ إليه إلا عند تعذر الإصلاح المباشر المشترك وعند ذلك نفعل كما أمر الله : "فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما " سورة النساء الآية 35.

والأمر الثالث : وهو الإضرار بالبيت أو أحد أفراده - بنشر خصوصياته - وهذا لا يجوز لأنه داخل في قوله ﷺ : " لا ضرر ولا ضرار " رواه الإمام أحمد 313/1 وهو في السلسلة الصحيحة رقم 250 . ومن أمثلة ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى : "ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأت نوح وامرأت لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما " التحريم الآية10 ، فقد نقل ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية ما يلي : " فكانت امرأة نوح تطلع على سر نوح ، فإذا آمن مع نوح أحد أخبرت الجبابرة من قوم نوح به ، وأما امرأة لوط فكانت إذا أضاف لوط أحداً أخبرت أهل المدينة ممن يعمل السوء " تفسير ابن كثير 198/8 . أي ليأتوا فيعملوا بهم الفاحشة .

الأخلاق في البيت

نصيحة 21 : إشاعة خلق الرفق في البيت :

عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : " إذا أراد الله - عز وجل - بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق " رواه الإمام أحمد في المسند 71/6 وهو في صحيح الجامع 303 وفي رواية أخرى : " إن الله إذا أحب أهل بيت أدخل عليهم الرفق " رواه ابن أبى الدنيا وغيره وهو في صحيح الجامع رقم 1704 . أي صار بعضهم يرفق ببعض ، وهذا من أسباب السعادة في البيت ، فالرفق نافع جداً بين الزوجين ، ومع الأولاد ، ويأتي بنتائج لا يأتي بها العنف كما قال ﷺ : " إن الله يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف . ، وما لا يعطي على سواه " رواه مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب رقم 2593

: نصيحة 22

معاونة أهل البيت في عمل البيت

. كثير من الرجال يأنفون من العمل البيتي ، وبعضهم يعتقد أن مما ينقص من قدره ومنزلته أن يخوض مع أهل البيت في مهنتهم

فأما رسول الله ﷺ فقد كان " يخيط ثوبه ، ويخصف نعله ، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم " رواه الإمام أحمد في المسند 121/6 وهو . في صحيح الجامع 4927

قالت ذلك زوجته عائشة رضي الله عنها لما سُئلت ما كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته فأجابت بما شاهدته بنفسها وفي رواية : كان بشراً من البشر يفلي " يُنقي " ثوبه ، ويحلب شاته ويخدم نفسه . رواه الإمام أحمد في المسند 256/6 وهو في السلسلة الصحيحة 671 . وسُئلت رضي الله عنها أيضاً ما كان رسول الله ﷺ يصنع في بيته ، قالت : كان يكون في مهنة أهله - تعني خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة . رواه البخاري ، الفتح 162/2

: فإذا فعلنا ذلك نحن اليوم نكون قد حققنا عدة مصالح

. اقتدينا برسول الله ﷺ

. ساعدنا أهلينا

. شعرنا بالتواضع وعدم الكبر

وبعض الرجال يطالب زوجته بالطعام فوراً ، والقدر فوق النار ، والولد يصرخ يريد الرضاع ، فلا هو يمسك الولد ، ولا هو ينتظر . الطعام قليلاً ، فلتكن هذه الأحاديث تذكرة وعبرة

: نصيحة 23

الملاطفة والممازحة لأهل البيت

ملاطفة الزوجة والأولاد من الأسباب المؤدية إلى إشاعة أجواء السعادة والألفة في البيت ، ولذلك نصح رسول الله ﷺ جابراً أن يتزوج بكراً ، وحثه بقوله : " فهلا بكراً تُلاعبها وتُلاعبك وتضاحكها وتضاحكك " الحديث في عدة مواضع في الصحيحين ومنها البخاري مع الفتح 121/9 وقال ﷺ : " كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولعب إلا أربع ، ملاعبة الرجل امرأته .. " رواه النسائي في عشرة النساء ص 87 وهو في صحيح الجامع . وكان ﷺ يلاطف زوجته عائشة وهو يغتسل معها ، كما قالت رضي الله عنها : " كنت أغتسل أنا . ورسول الله من إناء بيني وبينه واحد ، فيبادرني حتى أقول : دع لي دع لي ، قالت : وهما جنبان " مسلم بشرح النووي 6/4

وأما ملاطفته ﷺ للصبيان فأشهر أن تذكر ، وكان كثيراً ما يلاطف الحسن والحسين كما تقدم ، ولعل هذا من الأسباب التي تجعل الصبيان يفرحون بمقدمه ﷺ من السفر فيُهرعون لاستقباله كما جاء في الحديث الصحيح : " كان إذا قدم من سفر تُلقي بصبيان أهل بيته " صحيح مسلم 1885/4-2772 وانظر الشرح في تحفة الأحوذي 56/8 وكان ﷺ يضمهم إليه كما قال عبد الله بن جعفر : " كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر تُلقي بنا ، فتُلقي بي وبالحسن أو بالحسين ، قال: فحمل أحدنا بين يديه والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة " صحيح مسلم 1885/4- . 2772 ، وانظر الشرح في تحفة الأحوذي 56/8

قارن بين هذا وبين حال بعض البيوت الكئيبة لا فيها مزاح بالحق ، وملاطفة ولا رحمة . ومن ظن أن تقبيل الأولاد يتنافى مع هيبة الأب فليقرأ هذا الحديث ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قبّل رسول الله ﷺ الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً ، فقال . " الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحداً ، فنظر إليه رسول الله ﷺ ، ثم قال : " من لا يرحم لا يُرحم

: نصيحة 24 : مقاومة الأخلاق الرديئة في البيت

. لا يخلو فرد من الأفراد في البيت من خلق غير سوي كالكذب أو الغيبة والنميمة ونحوها ، ولابد من مقاومة هذه الأخلاق الرديئة

وبعض الناس يظن أن العقوبة البدينة هي العلاج الوحيد في مثل هذه الحالات ، وفيما يلي حديث صحيح تربوي في هذا الموضوع ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : " كان رسول الله ﷺ إذا اطّلع على أحد من أهل بيته كذب كذبة لم يزل معرضاً عنه حتى يحدث توبة " . انظر مسند الإمام أحمد 152/6 ونص الحديث في صحيح الجامع رقم 4675

ويتبين من الحديث أن الأعراض والهجر بترك الكلام والالتفات من العقوبات البليغة في مثل هذا الحال ، وربما كان أبلغ أثراً من العقاب . البدني ، فليتأمله المربون في البيوت

: نصيحة 25

علقوا السوط حيث يراه أهل البيت

. أخرجه أبو نعيم في الحلية 332/7 وهو في السلسلة الصحيحة برقم 1446

التلويح بالعقوبة من وسائل التأديب الراقية ، ولذلك جاء بيان السبب من تعليق السوط أو العصا في البيت ، وفي رواية أخرى قال رسول . الله ﷺ : " علقوا السوط حيث يراه أهل البيت ، فإنه آدب لهم " أخرجه الطبراني 10/344-345 وهو في السلسلة الصحيحة برقم 1447

ورؤية أداة العقاب معلقة يجعل أصحاب النوايا السيئة يرتدعون عن ملابسة الرذائل خوفاً أن ينالهم منه نائل ، ويكون باعثاً لهم على التأدب والتخلق بالأخلاق الفاضلة ، قال ابن الأنباري : " لم يرد به الضرب به لأنه لم يأمر بذلك أحداً ، وإنما أراد لا ترفع أدبك عنهم". . انظر فيض القدير للمناوي 325/4

والضرب ليس هو الأصل أبداً ، ولا يلجأ إليه إلا عند استنفاد الوسائل الأخرى للتأديب ، أو الحمل على الطاعات الواجبة ، كمل قوله تعالى : " واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجرهن في المضاجع واضربوهن " النساء الآية 34 . على الترتيب ومثل حديث : " . مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر " سنن أبي داود 334/1 وانظر إرواء الغليل 266/1

أما استعمال الضرب دون الحاجة فإنه اعتداء ورسول الله ﷺ نصح امرأة أن لا تتزوج من رجل لأنه لا يضع العصا عن عاتقه أي ضراب النساء ، أما من يرى عدم استخدام الضرب مطلقاً تقليداً لبعض نظريات الكفار في التربية ، فرأيه خاطئ يخالف النصوص . الشرعية

المنكرات في البيت

: نصيحة 26

. الحذر من دخول الأقارب غير المحارم على المرأة في البيت عند غياب زوجها

: نصيحة 27

. فصل النساء عن الرجال في الزيارات العائلية

: نصيحة 28

. الانتباه لخطورة السائقين والخادمات في البيوت

: نصيحة 29

. اخرجوا المخنثين من بيوتكم

: نصيحة 30

. احذر أخطار الشاشة

: نصيحة 31

. الحذر من شر الهاتف

: نصيحة 32

. يجب إزالة كل ما فيه رمز لأديان الكفار الباطلة أو معبوداتهم وآلهتهم

: نصيحة 33

. إزالة صور ذوات الأرواح

: نصيحة 34

. امنعوا التدخين في بيوتكم

: نصيحة 35

. إياك واقتناء الكلاب في البيوت

: نصيحة 36

. الابتعاد عن تزويق البيوت

البيت من الداخل والخارج

: نصيحة 37

: حسن اختيار موقع البيت وتصميمه

. لا شك أن المسلم الحق يراعي في اختيار بيته وتصميمه أمراً لا يراعيها غيره

: فمن جهة الموقع مثلاً

أن يكون البيت قريباً من مسجد وفي هذا فوائد عظيمة لا تخفى ، فالنداء يذكر ويوقظ للصلاة ، والقرب يمكن الرجل من إدراك الجماعة ، .. والنساء من سماع التلاوة والذكر من مكبر المسجد ، والصغار من إتيان حلقة تحفيظ القرآن وهكذا

. أن لا يكون في عمارة فيها فساق أو مجمعات سكنية فيها كفار يتوسطها مسبح مختلط ونحو ذلك

. أن لا يكشف ولا يُكشف ، ولو حصل يستعان بالسواتر وتعلية الجدر

: ومن جهة التصميم مثلاً

أن يراعى فيه فصل الرجال عن النساء من الزوار الأجانب من ناحية المدخل ، وصالات الجلوس ، وإن لم يحصل فيستعين بالستائر . والحواجز

. ستر الشبابيك : بحيث لا يظهر من في الغرف للجار ، أو لرجل الشارع ، وخصوصاً في الليل عندما تضاء الأنوار

. أن لا تكون المراحيض باتجاه القبلة عند استخدامها

: أن يختار المسكن الواسع والدار كثيرة المرافق ، وذلك لأمور منها

. إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده " حديث رواه الترمذي رقم 2819 وقال : هذا حديث حسن "

ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاء ، فمن السعادة : المرأة الصالحة تراها فتعجبك ، وتغيب عنها فتأمنها على نفسها ومالك ، والدابة " تكون وطيئة فتلحقك بأصحابك ، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق ، ومن الشقاء : المرأة تراها فتسوؤك ، وتحمل لسانها عليك ، وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك ، والدابة تكون قطوف ، فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك ، والدار قليلة المرافق . " حديث رواه الحاكم 262/3 وهو في صحيح الجامع برقم 3056

. الحرص على الأمور الصحية كالتهوية ودخول الشمس ، وهذه وغيرها مقيدة بالقدرة المادية والإمكانات المتاحة

: نصيحة 38

اختيار الجار قبل الدار

. وهذه مسألة تحتاج إلى إفراد لأهميتها

. فالجار في عصرنا له مزيد من التأثير على جاره ، بفعل تقارب المساكن ، وتجمع الناس في البنايات والشقق ، والمجمعات الكنية

وقد أخبر رسول الله ﷺ عن أربع من السعادة وذكر منها : الجار الصالح، وأخبر عن أربع من الشقاء وذكر منها : الجار السوء رواه أبو نعيم في الحلية 388/8 وهو في صحيح الجامع 887 . ولخطر هذا الأخير كان ﷺ يتعوذ منه في دعائه فيقول: " اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة " أي الذي يجاورك في مكان ثابت " فإن جار البادية يتحول " رواه الحاكم 532/1 وهو في صحيح الجامع . 1290

وأمر المسلمين أن يتعوذوا من ذلك فقال : " تعوّذوا بالله من جار السوء في دار المقام ، فإن الجار البادي يتحول عنك " رواه البخاري في . الأدب المفرد رقم 117 واللفظ في صحيح الجامع 2967

ويضيق المجال للحديث عن أثر جار السوء على الزوجين والأولاد ، وأنواع الإيذاء التي تصدر عنه ، ومنغصات العيش بجانبه ، ولكن في تطبيق الأحاديث السابقة على الواقع كفاية للمعتبر ، ولعل من الحلول العلمية ما ينفذه بعض الطيبين من استئجار السكن المتجاور . لعائلاتهم ، لحل مشكلة الجيرة ولو على حساب بعض الماديات ، فإن الجيرة الصالحة لا تقدر بمال

: نصيحة 39

الاهتمام بالإصلاحات اللازمة وتوفير وسائل الراحة

من نعم الله علينا في هذا الزمان ما وهبنا من وسائل الراحة التي تسهل أمور المعيشة في هذه الدنيا ، وتوفر الأوقات كالمكيف والثلاجة والغسالة .. إلخ ، فيكون من الحكمة توفيرها في البيت بالجودة التي يستطيعها صاحب البيت من غير إسراف ولا مشقة ، ولابد من . التفريق بين الأمور التحسينية المفيدة والكماليات الزائفة التي لا قيمة لها

ومن الاهتمام بالبيت إصلاح ما فسد من مرافقه وأجهزته ، وبعض الناس يهملون ، وتشتكي زوجاتهم من بيوت تعج فيها الحشرات ، وتفيض فيها البلاعات ، وتفوح القمامة بالروائح الكريهة ، وتتناثر فيه قطع الأثاث المكسور والتالف .

ولا شك أن هذا مما يمنع حصول السعادة في البيت ، ويسبب مشكلات زوجية وصحية ، فالعاقل من عالج ذلك .

نصيحة 40 :

الاعتناء بصحة أهل البيت وإجراءات السلامة

كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهل بيته نفث عليه بالمعوذات " رواه مسلم رقم 2192 . " وكان ﷺ إذا أخذ أهله الوعك " المرض " أمر بالحساء " المرقة المعروفة " فصنع ، ثم أمرهم فحسوا ، وكان بقول : " إنه ليرتق " يشد " فؤاد الحزين ، ويسرو " يكشف " عن فؤاد السقيم ، كما تسرو إحداكن الوسخ عن وجهها " رواه الترمذي رقم 2039 وهو في صحيح الجامع رقم 4646 ،

وعن بعض إجراءات الوقاية والسلامة :

قال رسول الله ﷺ : " إذا أمسيتم فكفوا صبيانكم ، فإن الشياطين تنتشر حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم ، فغلقوا الأبواب ، واذكروا اسم الله ، وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ، ولو أن تعرضوا عليها شيئاً " مثل العود ونحوها " وأطفئوا مصابيحكم " رواه البخاري الفتح 10/88-89 . وفي رواية لمسلم : " أغلقوا أبوابكم ، وخمروا آنيتكم ، وأطفئوها سرجكم ، وأوكئوا أسقيتكم " شدوا رباطها على أفواها " فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً ، ولا يكشف غطاء ، ولا يحل وكاء ، وإن الفويسقة تضرم البيت على أهله " " أي تسحب فتيل السراج فيشتعل البيت " رواه الإمام أحمد في المسند 3/301 وهو في صحيح الجامع 1080 .

وقال ﷺ : " لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون " رواه البخاري ، الفتح 11/85 .

والله أعلم ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

http://www.saaid.net/afkar/Fekrh37.htm

أعاني من قذف سريع، ما الأسباب..وكيف أعالجه؟

رقم الإستشارة: 2165464

السلام عليكم

أنا متزوج، وبعمر 26 عاما، وحالتي النفسية سيئة، عندي قذف سريع جدا لا يدوم 10 ثوان، كنت مدمنا للعادة، فهل من برنامج دوائي ونفسي؟ كذلك الأهم أن خيالي دائما سارح في الجنس، وكذلك أعاني من السرحان، حتى في الكلام مع الأشخاص العاديين، هل هو بسبب العادة؟

.شكرا لكم، وأنا في حاجة ملحة لجوابكم، فحالتي تزداد سوءاً

الإجابــة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الأخ الفاضل/ صابر حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

إن سرعة القذف التي تعاني منها أعتقد أنها ناتجة من القلق النفسي، ومواصلتك للعادة السرية لا أعتقد أنها السبب، إلا إذا كان لديك خيالات جنسية غير سويّة عندما تُعاشر زوجتك جنسيًا، هذه حقيقة مهمة أرجو أن تعذرني على ذكرها، لكنها حقيقة، بمعنى أن تصادم ما .بين الخيال الجنسي الذي يجب أن يكون حول الزوجة وخيال جنسي آخر، هو الذي يؤدي إلى سرعة القذف في بعض الأحيان

بالنسبة لسرحانك في موضوع الجنس: هذا تُقلل منه، وتحقّر هذا الفكرة، وتقول لنفسك: (الحياة فيها ما هو أهم من ذلك بكثير) وتصرف انتباهك من خلال: أن تكون فعّالاً في حياتك، أن تقرأ، أن تطلع، أن تعمل، أن تطور نفسك مهنيًا، أن تمارس الرياضة، وأن تجد عملاً، أعتقد أن هذا ضروري بالنسبة لك، أنت رجل مسؤول ولك أسرة، والعمل يمثل قيمة حقيقية جدًّا للرجل، لا تتفرغ للأفكار الغير مُجدية، خاصة الأفكار الجنسية، الحياة فيها أمور أهم بكثير -كما ذكرت لك- وعليك بأن تُكثر من ممارسة الرياضة، وعليك أن تكون لك صداقات .مع الطيبين والصالحين من الشباب، أن تحرص على صلاتك في المسجد، هذا يُشعرك بقيمة حياتية عظيمة جدًّا

النقطة الأخيرة: أريدك أن تتناول أحد الأدوية التي يعرف أنها فعّالة جدًّا في علاج سرعة القذف، الدواء يعرف تجاريًا باسم (زيروكسات) واسمه العلمي (باروكستين) ابدأ في تناوله بجرعة عشرة مليجرام، تناولها ليلاً بعد الأكل، وبعد أسبوعين اجعلها عشرين مليجرامًا -أي

حبة كاملة- استمر عليها لمدة شهرين، ثم خفضها إلى عشرة مليجرام ليلاً لمدة شهرين آخرين، ثم اجعلها عشرة مليجرام يومًا بعد يوم لمدة شهر، ثم توقف عن تناول الدواء.

التركيز على الرياضة مهم جدًّا -كما ذكرت لك- فكن حرصًا على ذلك، كما أنني أود أن أوجهك لأن تتصفح استشارة إسلام ويب والتي تحت رقم (2136015) هذه الاستشارة توضح الخطوات الواجب اتباعها لتطبيق تمارين الاسترخاء، وتمارين الاسترخاء مُجملها تعتبر من أفضل العلاجات السلوكية التي تؤدي إلى استرخاء النفس والجسد.

حاول أن تطبق هذه الإرشادات الموجودة بها، وأنا أعتقد أنها سوف تساعدك كثيرًا.

بارك الله فيك، وجزاك الله خيرًا، وأسأل الله لك التوفيق والسداد.

https://www.islamweb.net/ar/consult/index.php?page=Details&id=2165464

طرق ممارسة الجماع: أهم المعلومات

.سنتحدث من خلال المقال الآتي عن أبرز المعلومات المرتبطة بطرق ممارسة الجماع بالنسبة للرجل وللمرأة

طرق ممارسة الجماع: أهم المعلومات

.الفجوات والاختلافات بين الرجال والنساء موجودة في كثير من مجالات الحياة حتى في طرق ممارسة الجماع

طرق ممارسة الجماع

تكمن الاختلافات في المبنى الجسدي المختلف بين الرجل والمرأة والتربية الاجتماعية، ولكن تعميم القول بأن هناك اختلافات بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بطرق ممارسة الجماع قد يظلم العديد من النساء والرجال، وذلك لأن العديد من النساء على وجه التحديد يرغبن كثيرًا بممارسة الجنس ويتصرفن برجولية أكثر ومن ناحية أخرى هناك عدد ليس بالقليل من الرجال الذين ترتبط العلاقة الجنسية لديهم بشكل .مباشر وقوي بالعاطفة مثل النساء

لكن مع ذلك حاولنا معرفة الفرق في طرق ممارسة الجماع بين الجنسين، وأردنا أن نفحص الفروق في عوامل استثارة الرجال والنساء، :حيث وضح أخصائيو علم الجنس أن هناك فرقًا جوهريًا بين الرجال والنساء فيما يتعلق بالرغبة الجنسية

طرق ممارسة الجماع للرجال .1

الرجال لديهم مستوى أعلى من هرمون التستوستيرون لذلك قد يرغبون في ممارسة الجنس في كل وقت، والجدير بالعلم أن أخصائيين قد وضحوا أن عاطفة الرجل تظهر أثناء ممارسة الجنس، ولكي تظهر عاطفة الرجل فإنه بحاجة إلى ممارسة الجنس، وبعد ممارسة الجنس يصبح الرجل أكثر انفتاحًا من الناحية العاطفية، ويضيف الأخصائي الجنسي أن الرغبة الجنسية القوية عند الرجال قد تجعل تخيلاتهم .تتركز في الجنس فقط

طرق ممارسة الجماع للنساء .2

طرق ممارسة الجماع بالنسبة إلى النساء تختلف عن الرجال، وذلك بسبب الدورة الشهرية التي لها دور كبير في تغيير مستويات هرمونات الجسم، حيث أن هناك أيامًا تزيد لديهن الرغبة الجنسية، وهناك أيام يحدث فيها انخفاض في الرغبة الجنسية، كما أن هناك نساء .يعانين من مشاكل هرمونية بحيث تكون الرغبة الجنسية لديهن مرتفعة كل الوقت، وهنالك العكس

الرغبة الجنسية عند النساء عادةً ما تتعلق أيضًا بالرجل الذي يمارسن الجنس معه وطرق ممارسة الجماع، فإذا كان الرجل يعرف كيف يداعب ويمنح الحب وينظر في العينين ويقدر فإنه يستطيع أن يثير المرأة أكثر، ولكن هنالك أيضًا رجال تكون الرغبة الجنسية لديهم قوية .وتجعلهم يتصرفون بشكل غرائزي وليس من منطلق الحب، وهذا ما قد ينفر المرأة منه

الإثارة الجنسية عند الرجل والمرأة

يفترض أن هناك فرقًا أساسيًا بين الرجال والنساء في الطريقة التي تثار فيها الشهوة الجنسية فعند الرجال تعمل الجاذبية الجسدية، أي عند رؤية فتاة جميلة تحدث الإثارة والانتصاب، ولكن عند المرأة ليس معروفًا حتى الان كيف تعمل الالية وكيف تحدث الإثارة الجنسية.

كما يتفق الأخصائيون ويقولون أيضًا أن الجنس لدى الرجال هو غريزة، فالرجل يكون دائمًا على استعداد لممارسة الجنس ويثار بسهولة، أما عند النساء فإن الجنس هو رد فعل، أي بمعنى رد فعل على العملية النفسية والعاطفية التي تمر بها بعد التعرف على الرجل.

الفرق في المداعبة قبل ممارسة الجنس

يعتقد أخصائيو الجنس أن الرجال بحاجة إلى المداعبة بشكل أقل، فعند الرجال يكون التركيز على الأعضاء الجنسية، وهم يتوجهون مباشرة إلى أعضائهم وأعضاء زوجاتهم الجنسية، في المقابل يكون التركيز عند النساء أكثر على الأطراف حتى تصل المرأة إلى الأعضاء الجنسية تحتاج إلى مداعبة طويلة.

كما أن عند النساء المداعبة هي أكثر أهمية للوصول إلى حالة الإثارة الجنسية، أما الرجال فكل هذه الأشياء تكون أقل أهمية عادةً، وقد يميل الرجال إلى تخطي مرحلة المداعبة لأنهم يريدون الولوج لإشباع شهوتهم.

تأثير الجو العام في طرق ممارسة الجماع

النساء بحاجة إلى جو مناسب للدخول في العملية الجنسية، كالإضاءة الخافتة، والموسيقى، ويردن أن يكون الزوج نظيفًا ومعطرًا، فالنساء هن متعددات المهام يمكنهن التفكير في ألف شيء أثناء ممارسة الجنس، ورغم ذلك فهن يستمتعن به.

لكن عند الرجال كل شيء يعمل ببساطة أكثر، فهم ليسوا بحاجة إلى جو خاص، وهذا يعتبر بالنسبة إليهم شيئًا زائدًا، وهم لا يحتاجون أيضًا إلى جو مناسب بنفس المقدار الذي تحتاج إليه النساء حتى يحصل لديهم الانتصاب والإثارة الجنسية.

كيف تؤثر الاختلافات بين الرجال والنساء في العلاقة الزوجية؟

نظريًا في معظم الحالات يريد الرجل الوصول إلى الجماع منذ اللقاء الأول وحتى قبل زواجه، بينما النساء لا تفعلن ذلك، كما أن الرجال يريدون الجماع لأن الفتاة تعجبهم من حيث مظهرها الخارجي، ولكن النساء لا توافقن عادة على قبول الرجل إذا كن يعتقدن بأن الرجل لا يناسبهن حتى لو كان يبدو جميلًا في أعينهن.

الاختلافات بين الرجل والمرأة من الناحية الجنسية، وفي كل شيء اخر في الحياة يمكن أن تؤثر في ثلاثة أشكال مختلفة:

تفكيك العلاقة.

.صراعات داخل العلاقة

إجراء الزوجان حوارًا ناضجًا يتوصلان في نهايته إلى حل وسط

المصدر

t.ly/ERgO